
King Saud University 1957
جامعة الملك سعود



في الموضوع له وبان الحكم الذي يرجع اليه المجاز العقلي هو اسناد صائم الى نهاره
او اسناد اسم الفاعل الى ضميره لا اسناد الجملة الفعلية او الاسمية الى زيد هذا
ما قيل ولا يبعد ان يقال في الجواب ان الحصر في الاقسام الاربعة انما هو باعتبار
كون الطرفين حقيقة لغوية او مجازا لغويا او مختلفين لا اشكال في الحصر لان المعنى انما كان طرفاه
معا او احدهما حقيقة لغوية او مجازا لغويا لا بعد وان اربعة اقسام وانه حق ولا يضرنا
خروج قسم من المجاز العقلي عن هذه الاقسام وهو ما لا يوصف طرفاه بالحقيقة اللغوية
ولا بالمجاز اللغوي فتامل قوله في القرآن كثير اشارة الى الرد على من زعم انه لا مجاز ١
في القرآن اصلا وانه لا مجاز في الاسناد ونفي الحكم في شيء من الكلام فضلا عن كلام
الله تعالى قوله او عن طوله الاول انسب بقوله كيف يتقون قوله اي من جهة العقل
يشير الى ان قوله عقلا وعادة تمييز وان لم يصلح كل منهما ان يكون فاعلا للاستحالة لكون
هاهنا لازمة لكن يكفي صلوح كل منهما للفاعلية للاستحالة المتعدية بمعنى عد الشيء محالا
لان الواجب ان يكون التمييز فاعلا اما لنفس الفعل المذكور نحو طاب زيد نفسا واما
للمتعدية نحو امتلا الاناء ماء فان الماء لا يصلح فاعلا للامتلاء بل للمتعدية وهو الملا لانه
مالئ واما للازمة نحو وفجرنا الارض عيونا فان العيون متفجرة لا متفجرة وما نحن فيه مثل
امتلاء الاناء ماء قوله يعني يكون بحيث لا يدعي احد الخ دفع لان يقال لو قيل يستحيل
قيام المسند بالمذكور عند المتكلم في الظاهر لكان اولى لان الاستحالة عقلا
لا يكون قرينة في جميع الصور والا لما توقف الحكم بمجازية نحو اشاب الصغير على ظهور
ان قائله لم يرد ظاهره قوله اذا خلي ونفسه قيل عليه الشيء الذي اذا خلي العقل
ونفسه بعده محالا قد يكون بحيث يدعيه جماعة فلا يصلح مثله قرينة للمجاز مطلقا
فلا يظهر انطباق الدليل على الدعوى فالصواب اذا خلي وطبعه كما في بعض نسخ الشرح
قوله بمعرفة فاعله اشارة الى دفع ما يتوهم من ظاهر قول المص ومعرفة حقيقته
من ان المجاز العقلي لا بد له من حقيقة فان ذلك غير لازم كما اوضحه في الشرح الى انه
معرفة
ليس المراد بنفس الحقيقة اعني الاسناد الى ما هو له كما هو ظاهر عبارة المص فان معناه
امر ظاهر فلا يناسب وصفها الظهور والخفاء قوله وان فاعل هذه الافعال كان
الاشارة الى ما عدا ابلا بكل مدلول حيل على فلان فان السحاكي قال ان فاعله

٨١٩ حاشيه على كتاب في البلاغه ، لعلها كتبت في القرن الحادى
ح . عشر الهجـــرى .
٢٠١ق مسطرته مختلفة ١٥×٢٣سم
نسخة حسنة ناقصة الأول والآخــر ،الأوراق مرممة وبها
٤١٠ آثار تلويـــث .
١- البلاغة، أدب اللغة العربية أ- تاريخ النسخ .

النفس لا الله قوله وظني ان هذا تكلف اي الحكم بوجود فاعل حقيقي لهذه الافعال
نقل عنه في توجيه ظنه انه لا خفا انه لا نزاع في ان الفعل لابد له من فاعل لكنا نعلم
قطعا ان الموجود في مثل هذه الصورة افعال لازمة كالقدوم والزيادة والسرور
لا افعال متعدية كالاقدام والمسرة ونحوهما يعني انه وان ذكر الاقدام مثلا فلم
يقصد به الا الى قدام موهوم غير موجود وليس الموجود الا القدوم واذا لم يوجد
الاقدام لم يطلب الفاعل ضرورة لا يقال اذا لم يوجد الاقدام لزم اما كونه مجازا لغويا في
القدوم او المجاز في الاسناد او الكذب لانا نقول عدم تحقق المعنى لا ينافي كون اللفظ
حقيقة ولا يستلزم كونه مجازا في معنى اخر غاية الامر ان مدلول اللفظ وما يستعمل
هو فيه لا يكون ثابتا وانه غير قادح في صحة استعمال اللفظ كما نقول الاقدام المعدوم
او الموهوم مثلا ولا يلزم الكذب ايضا فان المقصود هو ثبوت ما هو الاصل والمرجع كالقدوم
مثلا وفيه فانه يحتاج في دفع لزوم الكذب الى ما هو المقصود الاصلي فان المقصود الاصلي
من قولك اقدمني بلدك حق لي على فلان قدمت بلدك لاجل حق لي عليه قال السيد المحقق
قدس سره في تبيين ما ذهب اليه الشيخ انك اذا اقدمت بلد مخاطبك لاجل حق لك على شخص
ثم قلت مثلا اقدمني بلدك حق لي على فلان فقد صدر منك فعل هو القدوم لاجل داع هو
الحق لكن نسبت الاقدام من القدوم واسندته الى الحق فان اريد
بالاقدام الحمل على القدوم كان مجازا لغويا والاسناد حقيقة وان اريد به معناه
الحقيقي وشبهت الحق بمقدم متوهم في هذه الصورة وكان المقصود من الكلام
هو التشبيه بقرينة نسبة الاقدام اليه فهو استعارة بالكناية قلت ويشقق ان
على انه لا منافاة بين جعله استعارة بالكناية وبين القول بان الاسناد مجاز ثم
قال واذا نظرت الى مناسبة الحق للقدوم على تقدير وجوده هناك في ملابسة الفعل
وجعلت المقصود من الكلام هو الاسناد والتشبيه مصححا له كان اسناد الاقدام الى الحق
مجازا عقليا وليس ههنا فاعل حقيقي لو اسند اليه لكان حقيقة فان قلت
اذا كان القدوم ناشئا عن اقدام مقدم وكان هناك مقدم محقق فاريد تشبيه
الحق بذلك المقدم وابرازه في صورته على طريقة الاستعارة بالكناية او اريد نقل
اسناد الاقدام منه الى الداعي على طريقة المجاز العقلي كان غرضا صحيحا في اسلوب

هذا القول بان مرجع الصدق والكذب هو المقصود

واضح واما اذا كان الموجود هو القدوم دون الاقدام ولم يكن هناك مقدم محقق
فكيف يشبه به الحق وكيف ينقل الاسناد منه اليه واي فائدة في ذلك قلت
كما ان الشيء يشبه بامر محقق ويبرز في صورته لغرض من الاغراض المتعلقة بالنسبة
كذلك يشبه بامر موهوم ويبرز في صورته لذلك كما في تشبيه النصال بانياب
الاغوال وطلع الزقوم برؤوس الشياطين فلا اشكال بالاستعارة بالكناية واما نقل
الاسناد فالمقصود منه المبالغة في ملابسة الفعل فاذا وجد القدوم لاجل
داع واريد المبالغة في ملابسته للقدوم يتوهم هناك اقدام ومقدم وينقل
الاسناد الاقدام عنه الى الداعي فان نقل الاسناد من المقدم المتوهم كنقله من المحقق
في تحصيل غرض المبالغة في الملابسة فظهر ان لفظ الاقدام مستعمل فيما هو معناه حقيقة
الا ان ذلك المعنى مفروض موهوم قد يتعلق بفرضه غرض صحيح وفائدة جليلة وليس له فاعل
حقيقي لو اسند اليه لكان حقيقة فان قلت الفاعل الحقيقي للاقدام المتوهم
هو ذلك المقدم المتوهم فاذا اسند اليه كان حقيقة قطعا قلت لا معنى لاسناده
الى الفاعل المتوهم بخلاف نقله منه الى الداعي فانه يساوي نقل اسناد الفعل من الفاعل
المحقق في تحصيل الغرض المطلوب كما عرفت فثبت اسناد مجازي ليس له حقيقة
كما ادعى الشيخ وبطل ما تكلفه السكاكي من ان الفاعل الحقيقي للاقدام هو النفس
وان فاعل البواقي هو الله تعالى واعترض عليه بانه ان اراد بقوله لا معنى لاسناده الى
الفاعل المتوهم انه لم يكن معنى مستقيما صحيحا مطابقا لما في نفس الامر اذ لا يكون له
فائدة فمسلم لكنه غير مسلم نافع اذ الكلام في انه هل للمجاز العقلي حقيقة بمعنى انه لو
اسند اليه لكان حقيقة وهذا لا يتوقف على صحة الاسناد وفائدته كما في المجاز اللغوي
فان المجازات التي حقائقها معان كاذبة مثل قولنا شابت لمة الليل وقامت الحرب
على ساق ليس لحقائقها معان مستقيمة صحيحة ثم مثل هذا عند من يقول بوضعه
للمفهوم الكلي لكنه اشترط استعماله في الجزئيات على ما اختاره الشارح كان مجازا
لغويا ليس له حقيقة لغوية صحيحة اذ ليس استعماله في المفهوم الكلي صحيحا عنده هذا
القائل ان اريد به انه لا يصح هذا الاسناد فغير مسلم والسند ظاهر نعم لا يكون
تعيين هذا المتوهم واسناد الفعل اليه لكن هذا ليس بضائر اذ تعيين ما هو له
وملاحظته بالعنوان المخصوص ليس بشرط لصحة الاسناد اليه فتأمل على ان كلام
الشيخ ان الفعل في المجاز العقلي لا يجب ان يكون له ما هو له اذا اسند اليه

قيل عليه

لان المجاز العقلي لا يجب ان يكون له حقيقة عقلية
صح اصل

كان حقيقة عقلية عقلية وكلامه قدس سره على تقدير كلامه انما يصدق الثاني لا الاول فالوجه ان يقال ان المقصود لا يتوقف على اعتبار مقدم متوهم حتى يلزم ان يكون له ما هو له لو اسند اليه كان حقيقة وانما يتوقف على اعتبار اقدام من هو مقدم **قوله** وهذا مبني على انه دفع لما يقال ان الاسناد المجازي عند المص انما هو اسناد الصفة الى الضمير في راضية لا النسبة الوصفية في عيشة راضية فانه حصر المجاز العقلي بالنسبة الاسنادية ولم يعتبره في التوصيفية وغيرها ظاهر انجاز ان يكون المراد بضمير راضية صاحب العيشة لا لفظ العيشة وبطلانه ممنوع لصحة ان يق وهو في عيشة راض صاحبها بها ووجه الدفع ان ضمير راضية انما هو للعيشة والمراد بهما واحد واذا اريد بالضمير صاحبها كان هو المراد بالعيشة ايض فيلزم ان يكون المعنى هو في صاحب عيشة وبطلانه ظاهر كذا بينه الخطابي وفيه مناقشة لجواز الاستخدام كما في نهاره صائم **قوله** وهذا اولى بالتمثيل لان المجاز عند المص انما هو اسناد الصائم الى الضمير المستكن فيه العائد الى النهار لعدم اعتبار في المجاز في النسبة بين المبتدا والخبر فيجب ان يراد بالضمير فلان لا لفظ النهار ولم يضف الضمير الى شي حتى يلزم منه اضافته الى نفسه وهذه المناقشة لا تجري في الاية وهو ظ وانما صح التمثيل بنهاره صائم في الجملة بناء على ان المراد بالنهار وضميره واحد فاذا اريد باحدهما معنى كان هو المراد بالاخر ايض **قوله** عند القائل بان اسماء الله تعالى توقيفية وغيرهم اشارة الى رد ما ذكر في الجواب عن السؤال بان التوقف على السمع انما يلزم لو قال السكاكي بالتوقيف لكنه لا يقول به وجه الرد ان هذا التركيب صحيح بل شائع عند القائل بالتوقيف كما عند غيره فلو كان الامر على ما زعم السكاكي لم يكن كذلك **قوله** والجواب الخ يتوجه عليه انه اذا اريد المشبه به ادعاء حقيقة لا يكون الاسناد اليه حقيقة لانه انما يسند اليه حقيقة الى المشبه الحقيقي لا الادعائي الا ترى انه لو كان جعل الرجل الشجاع اسدا بطريق الادعاء والتاويل لم يكن اطلاق الاسد عليه حقيقة بل مجازا على الاصح كما ستقف عليه ان شاء الله تعالى في بحث الاستعارة فجعل الربيع بمنزلة الفاعل الحقيقي ادعاء لا يجعل بمنزلة الاسناد الاثبات اليه حقيقة **فان قيل** اذا كان الربيع مكنية تكون الاثبات تخييلية والتخييلية عند السكاكي يجب ان لا يكون لمعناها تحقق لا حسا ولا عقلا كاظفار المنية نعقد بها امر وهمي شبيه بالاظفار لكن هاهنا نقصد امر وهمي شبيه بالانبات ولا اشكال ان اسناده الى الربيع بطريق الحقيقة **قيل** قد صرح السكاكي بان القرينة

في انبت الربيع وهو الانبات امر محقق فهو مكنية بلا تخييل فهو منفك كل منهما عن الاخر عنده **قوله** من حيث انه مسند اليه انما بتقييد الحيثية تخرج الاحوال العارضة له بواسطة الحكم او المسند مثلا ككونه مسندا اليه لحكم مؤكدا او متروك التاكيد وكونه مسندا اليه لمسند مقدم او مؤخر معرفا او منكرا مأخوذ كذا في الشرح ولو جعلت اضافة الاحوال الى العهد حتى لا تحتاج الى ذلك لم يكن بعيدا ومعناه الاحوال المعهودة على السنة اهل المعاني والمعلومة بقرينة ذكرها فيما بعد وهي الحذف والذكر والتعريف والتنكير والاتباع بالتوابع وضمير الفصل والتقديم والتاخير ولو صرح المص بها وفعل ذلك في جميع الابواب الاربعة لكان اولى **قوله** وعدم الحادث الخ اراد بالعدم السابق والا فالعدم اللاحق متاخر عن الوجود والحذف عبارة عن العدم السابق توضيحه ان عدم المسند اليه يعبر عنه بالفاظ مختلفة مثل الحذف والترك والطي والمعنى واحد وانما الاختلاف في العبارة ولا شك ان هذا المعنى هو العدم السابق على الذكر اذ ليس هناك ذكر وبعده اسقاط والذي ذكره من النكتة في اتيان الحذف انما يفيده باعتبار معناه الاصلي ثم ان الوجه الذي ذكره الشارح لتقديم الحذف يدل ظاهرا على وجه تقديمه على الذكر ومنه يعلم وجه تقديمه على سائر الاحوال لتفرعها عليه فصح قول الش على سائر الاحوال وقد يوجه تقديم الحذف بانه اعرب الاحوال حيث الحق بالعدم فكان التعرض له اهم وبانه ارسخ في اقتضاء الخاصية لانه مخالف للاصل فلا بد له من نكتة سرية واما الذكر فيكتفي فيه بكونه اصلا وبان الذكر يتفرع عليه اعتبارات من التعريف والتنكير والتقديم والتاخير الى غير ذلك بخلاف الحذف فكان بالتقديم اولى لكونه اقرب الى الضبط ولم سائر الاحوال لما كانت متفرعة على الذكر كان المناسب ذكرها عقيبه ولا يخلو ان المناسب ان لا يعقب ذكر احد الامرين من الحذف والذكر على الاخر لتقابلهما فقدم الحذف ليحصل كلا الامرين المناسبين **قوله** فكانه ترك عن اصله فيه ان الظاهر عدم ذكره كان لاستعارة بان الترك ليس على سبيل الحقيقة وقد عرفت خلافه اللهم الا ان يقال ان المراد من الترك عن اصله عدم الاتيان به ذكرا وعدم ملاحظته فيه وقصدا ولا شك ان ذلك ليس على سبيل الحقيقة لكن الشان في دلالة الترك على هذا **قوله** وان كان في الحقيقة ركنا من الكلام يعني فلا يكون ذكره عبثا على الحقيقة **قيل** يبعد ان يق ان ذكره عبث بناء على الحقيقة لان الذكر في الحقيقة

لافادة المعنى واحضاره فى ذهن السامع وقد حصر المسند اليه فى ذهن السامع
بالقرينة فيكون ذكره عبثا حقيقة واما كونه ركنا من الكلام فانما يقتضى ذكره لا غايته
لامر لفظى فلا يكون ذكره عبثا ظاهرا بل حقيقة وقد يقال معنى كلامه ان ذكره عبث بالنظر
الى القرينة لا بالنظر الى الحقيقة مع قطع النظر عنها يعنى اذا قطع النظر عن الحقيقة القرينة
لا يكون ذكر المسند اليه عبثا لانه جزء الكلام فاحتيج اليه لافادة مدلوله اذ على تقدير عدم
القرينة لا يوجد شئ يدل عليه واما اذا لوحظ القرينة فلم يحتج الى ذكره لحصول مدلوله مستفاد
منها قوله من حيث الظ قال ذلك لما فى الشرح من ان الاعتماد عند الذكر بالآخرة على العقل
قوله وانما قال تخييل لان الخ لان العدول يتوقف على الكون ثابتا فى المحل الاول والانتقال
عنه ثانيا الى المحل الثانى وليس شئ منهما هاهنا محققا اما الدلالة فى اللفظ عند الذكر فلانه
لا يستقل بالدلالة بدون العقل واما الدلالة فى العقل عند الحذف فلان للفظ المحذوف
دخلا فى الدلالة على انه قد استمر فى العادة فهم المعانى من الالفاظ تحقيقا او تخييلا واقتصر
على بيان الثانى فى هذا الكتاب لان كان قد تعرض للاول والثانى كليهما فى الشرح حيث
قال وانما قال تخييل لان الدال عند الحذف ايضا هو المدلول عليه بالقرائن والاعتماد
فى دلالة اللفظ بالاخرة على العقل فلا عند الذكر يكون الاعتماد بالكلية على اللفظ ولا عند
الحذف على العقل وكانه انما اقتصر عليه هنا لانه احوج الى البيان فان كون العقل داخلا
فى الدلالة او العهم مطلقا امر مكشوف ولا يكاد يخفى على احد ولذلك حصر الدلالة فى اللفظ
بقوله لان الدال حقيقة عند الحذف هو اللفظ مع ظهور مدخلية العقل فى الدلالة
وقد يقال الكلام فى الدلالة اللفظية وانها لا تقوم الا باللفظ واما العقل فشرط
الدلالة ولا يسند اليه ولذلك اقتصر على الثانى واشار بالفظ الى وجه الاقتضاء
قوله او ايهام صونه عن لسانك ذكر التخييل فى العدول والايهام فى الصون تحرزا عن اختلاف
العبارة لان الاول من الصور الخيالية والثانى من المعانى الوهمية وقيل للعدول
شائبة تحقق فاختار فيه التخييل واما صون المسند اليه عن لسانك لكونه حريا
ذكره على لسان خسيس فامر وهمى محض وكذا صون اللسان عن المسند اليه لكونه
لا يذكر لكونه خسيسا او حقيرا امر وهمى محض واختار فيهما الايهام وانما قال عن لسانك
ولم يقل عن اللسان لاستعماله الا ان يدعى انه من الشرف والنباهة بحيث يلوث بكل
لسان يذكره فان من الاشياء ما لا يصح فيه ذلك بل ذلك تواضع من المتكلم على معنى

الى اصونه عن لسانى واما فى صورة العكس فيمكن ان يدعى انه من الخبث والرذالة
بحيث يلوث به كل لسان يذكره فيمكن اطلاق اللسان فيه ولهذا قال السكاكى واما الايهام
ان فى تركه تطهيرا للسان عنه او تطهيره له عن لسانك لكن لما كان عكس صونه عن لسانك
صون لسانك عنه فسره الشارح به قوله والظاهر ان ذكر الاحتراز قد يقال قصد العبث
يغاير قصد الاحتراز عن العبث فجاز ان يقصد كل منهما مع الذهول عن الآخر وان يقصدا
معا وقس على ذلك سائر النكت التى يمكن اجتماعها قوله او سجع او قافية فيه ان الكلام فى
المبتدأ لا فى الفاعل ولا فى مطلق المسند اليه فان المراد من المحذوف هاهنا هو المتروك
لفظا الملحوظ نية وقصدا والفاعل لا يحذف الا لصيرورته نسيا منسيا كفاعل المصدر
وفاعل المجهول ولا شك انه لا دخل لحذف المبتدأ فى حصول السجع او القافية لانهما انما
يكونان فى آخر الكلام ويمكن ان يتكلف ويقال قد يحصل بحذف المبتدأ السجع والقافية
وذلك فى صورة تقدم الخبر على المبتدأ قوله او ما اشبه ذلك كايهام صون سمعه عن
ذكرك او العكس قوله كقول الصياد هو مثال لضيق المقام بسبب فوات فرصة ولو قدمه
على قوله او نحو ذلك وجعل قوله كالاحتراز الخ عقيب او نحو ذلك وحذف الواو لكان احسن
فتأمل قوله ورمية من غير رام مثل يضرب لمن يصدر منه الفعل من غير اهله فى سبعين الامثال
لجار الله ان اول من قاله الحكم بن عبد يغوث وكان ارمى الناس وذلك انه نذر ليذبحن مهاة
على الغبغب اسم جبل فرام صيدها اياما فلم يمكنه وكان يرجع مخففا بلا صيد وكاد
يقتل نفسه فمنعه ابنه مطعم فرجعا الى الصيد فرمى الحكم مهاتين فاخطاهما فلما عرضت
الثالثة رماها مطعم فاصابها فعندها قال الحكم ذلك فصار مثلا قوله او نحو ذلك نظائره
وورود الاستعمال على تركه يتناول القياسى وغيره فانك اذا سمعت من العرب كلاما حذف
فيه المسند اليه من غير قياس ويمكن به فى مرامك على هيئته فقد راعيت الاستعمال
الوارد على تركه كقولك رميه من غير رام واذا سمعت منهم ما حذف فيه المسند اليه قياسا
ويتكلمت به بعينه فى غرض من اعراضك كقولك الحمد لله اهل الحمد بالرفع على المدح فقد
راعيت ايضا الاستعمال الوارد على تركه واما الاستعمال الوارد على ترك نظائره فمحض
بالقياسى وايضا الحذف لورود الاستعمال على تركه لا يتصور من المتكلم الا وبخلاف الحذف
لورود الاستعمال على ترك نظائره فانه يتصور منه ومن غيره قوله مثل الرفع على المدح

ووجه حذف المسند اليه في هذه الامور كما ذكره المحقق الشريف في شرح الكشاف
من ان المرفوع بالمدح او الذم مثلا وصف لما قبله خولف فيه الاعراب للافتنان والغرض
من هذا الافتنان اظهار الاهتمام بالمذكور من جهة ان فيه زيادة ايقاظ للسامع
وتحريك رغبته في الاستماع وذلك الاهتمام انما يكون بمدح او ذم او نحوهما مما تقتضيه
المقام ولما بينه وبين ما قبله من شدة الاتصال التزموا حذف المبتدا ليكون في صورة
متعلق من متعلقات ما قبله **قوله** ولما ذكره المتبادر من الذكر هاهنا الذكر المقابل
للحذف لكن المراد هنا اعم من ذلك لقرينة جعله قوله تعالى واولئك هم المفلحون
من هذا القبيل مع ان قوله واولئك اذا لم يذكر لم يكن مقدرا او ليس المسند اليه
مسندا له بل لشيء اخر اعني قوله اولئك على هدى **قوله** الاصل لكونه الاصل الاصل
قد يطلق على القاعدة وعلى الراجح والسابق في الاعتبار ويصح هنا حمله على كل منهما
قوله ولا مقتضى للعدول عنه **فان قيل** الكلام في ذكر المسند اليه مع وجود
القرينة اذ مع عدمها يكون الذكر واجبا لتادية اصل المراد ولا بحث عنه وقد صرح بذلك
في الشرح وسيشير اليه قول المص لضعف التعويل على القرينة وحينئذ يكون ذكره عبثا بناء على الظاهر
والاحتراز عنه مقتض للعدول **اجيب** فانه ليس المقتضي مجرد صحة القصد الى
الاختصار بل قصده بالفعل وما شكل انه غير لازم **قوله** او زيادة الايضاح والتقرير
اي ايضاح المسند اليه وتقريره ولعل زيادة الزيادة لحصول الايضاح بالنظر الى القرائن
والفرق بينهما ان الايضاح بالنظر الى فهم السامع والتقرير بالنظر الى حكمه وتقريره في
ذهنه **قوله** او اظهار تعظيمه ادرج لفظ الاظهار وان كان الحاصل من ذكر اسم يدل
على التعظيم هو نفس التعظيم اي الوصف بالعظمة لكن الكلام عند قيام القرينة على
ان المسند حذف كما عرفت فاسمه الدال على التعظيم يفهم من الكلام عند عدم ذكره
فبذكره يحصل اظهار التعظيم **قوله** او التبرك بذكره ينبغي ان يكون عطفا على اظهار
قوله حيث الاصغا مطلوب الاولى ان يدال الاصغا بالسماع ليتناول سيط موسى
عليه السلام فان الاصغا لا يستعمل في حقه تعالى بخلاف السماع وفي قوله حيث الاصغا
اشارة الى ان بسط الكلام ليس غرضا اصليا كالاغراض السابقة وانما يقصد لكن الاصغا
من السامع مطلوب **قوله** حقيقة او تقديرا الخ اشارة الى ما ذكره ابن الحاجب من ان
التقديم اللفظي قسمان حقيقي نحو ضرب زيد غلامه وتقديري نحو ضرب غلامه زيد
فان زيدا وان كان متوخرا لفظا لكنه متقدم تقديرا لان مرتبة الفاعل قبل مرتبة المفعول

والتقدم المعنوي قسمان احدهما ان يكون قبل الضمير لفظ يتضمن المرجع بان يكون جزء
مدلول اللفظ نحو قوله تعالى اعدلوا هو اقرب للتقوى لان الفعل يتضمن المصدر وهو جزؤه
والثاني ان يكون المرجع مفهوما من الذي اما من سياق قبل الضمير نحو قوله تعالى ولابويه
لان الكلام مسوق لبيان الميراث فيلزم ان يكون هناك مورث فرجع اليه وهو
الذي اراده الش بقوله او قرينة حال والتقدم الحكمي ان يكون المرجع موخرا ولم يكن
هناك ما يقتضي اعتبار تقدمه الا ذلك الضمير باعتبار ان وضعه على ان يعود الى
مقدم فهذا المرجع مقدم حكما لوضع الضمير وذلك كالضمير المبهم المفسر بما بعده
نحو ربه رجلا ومنه ضمير الشان والقصة **واعلم** انه لم يتعرض في الايضاح
للتقدم الحكمي بالمعنى الذي مر وهو الاولى لانه خلاف مقتضى الظاهر وليس هذا
محله كيف وقد قال المص فيما سياتي هذا كله مقتضى الظاهر **قوله** لان وضع المعارف
يشير الى ان المعتبر في المعرفة هو التعيين عند الاستعمال دون الوضع ليندرج
فيها الاعلام الشخصية وغيرها من المضمرات والمبهمات وسائر المعارف فان لفظ
انا مثلا لا يستعمل الا في اشخاص معينة اذ لا يصح ان يقال انا ويراد متكلم لا بعينه وليست
موضوعة لواحد منها والا لكانت في غيره مجازا ولا لكل واحد منها والا لكانت مشتركة
موضوعة اوضاعا بعدد افراد المتكلم فوجب ان تكون موضوعة لمفهوم كلي شامل
لتلك الافراد ويكون الغرض من وضعه هناك استعمالها في افرادها المعينة دونه **قال**
هذا ما توهمه جماعة والحق ما افاده بعض الفضلاء من انها موضوعة لكل معين منها
وضعا واحدا عاما فلا يلزم كونها مجازا في شيء منها ولا الاشتراك وتعدد الاوضاع ولو
صح ما توهموه لكان انا وانت وهذا مجازات لا حقائق لها اذ لم يستعمل فيما وضعت
هي لها من المفهومات الكلية بل لا يصح استعمالها فيها اصلا وهذا مستبعد جدا
وكيف لا ولو كانت كذلك لما اختلف ائمة اللغة في عدم استلزام المجاز الحقيقة ولما
احتاج من نفى استلزامه الا ان يتمسك بامثلة نادرة انتهى **ثم ان الاستدلال**
بان وضع المعارف على الاستعمال في المعين على كون اصل الخطاب ان يكون لمعين
غير تام لكن المراد بالمعين في قوله واصل الخطاب ان يكون لمعين هو المشخص كما
يدل عليه قوله مع ان الخطاب الخ والمراد به فيما وضع المعارف للاستعمال فيه
التعين بوجه ما ولا يخرج كثير من المعارف كالمعرف الجنسي ولا يرد النكرة لكن قد
الجنسية مرادا اي يستعمل في معين من حيث انه معين وحاصل الاشارة الى انه

معهود معلوم بوجه ما والنكرات وان وجب معلوصية معانيها للسامع لكن ليس
في اللفظ اشارة الى تلك المعلوصيه قوله نحو الحاضر اي الحاضر المسند اليه والذى
هو احد اجزا الكلام سوا كان ركنا او فضله فلا يرد ان نحو زيد قائم اذا القى الى
السامع صدق عليه انه توجيه الكلام نحو الحاضر مع انه لا خطاب فيه فان الحاضر
ليس احد اجزا الكلام اذ لو كان كذلك لوجب ان يوتى بضمير الخطاب اذا اجرى الكلام
على مقتضى الظاهر قوله مع معين حق العباره على ما ذكره الش في شرح المفتاح ان
يقال لمعين اى اذ يقال خاطبه وهذا الخطاب له لا خاطب معه وانه وهذا الخطاب
معه ويمكن ان يوجه بان الخطاب يتضمن معنى التكلم ولا شك انه يقال يكلم معه
والتكلم معه قوله اى غير معين حق حسن المقابله ان يقال اي غير الخطاب
مع معين او يقال وقد يترك اى المعين الى غيره اى غير المعين وقوله الى غير معين
متعلق بمحذوف اى متمما او موجها قوله على سبيل البدل اما اذا كان ضمير الخطاب
واحدا او مثنى فيكون العموم على سبيل البدل ظاهرا واما اذا كان جمعا فلان ط اذا
قصد غير معين ان يعم جميع المخاطبين على سبيل الشمول لكن قيل لم يوجد في
القران ولا في كلام العرب العربا خطاب عام بصيغة الجمع قيل وفيه نظر قوله الفظيعه
الشنيعه السديده من فظع الامر بالضم فظاعه فهو فظيع اى شنيع شديد قوله
مع جميع مشخصاته قال المحقق الشريف خرج عن هذا التعريف الاعلام الجنسيه
واجاب بانها موضوعه للماهيه مع جميع المشخصات الذهنيه لاستلزام امتناع
اطلاقها على الافراد الخارجيه بل بان علميتها تقديريه لضرورة الاحكام والمفصود
تعريف الاعلام الحقيقيه انتهى قيل هو ايض بصدد تعريف العلم الذى وضع
الضابطه له والعلم الجنسى ليس من هذا القبيل قوله لاحضاره لا شك ان المعرف
بالاضمار والعلميه واخواتها انما هو اللفظ والحاضر في ذهن السامع هو المعنى والمسند اليه
يطلق على اللفظ والمعنى جميعا بناء على تفسير الاسناد تاره بالحكم وتاره بضم كلمة الى
اخرى بحيث يفيد الحكم ويراد بضمير تعريفه اللفظ وبضمير احضاره المعنى استخدا ما
قوله بعينه الباء للملابسة اي متلبسا بتشخصه لكن احضاره التي يتشخصه يجوز ان
يكون حاصلا بواسطه اسم الجنس كما يقول جاني اخ لك ليس له اخ واحد قوله
عن نحو قوله جاني زيد وهو راكب يعني فان الاحضار بضمير الغائب ثانيا
وكان المراد باحضار المسند اليه ما يكون سببا للالتفات اليه في الجمله بيه
ولا شك ان الشعر اذ سمعت اللفظ يلتفت الى المعنى وان كان حاضرا فيهما كما صرح

تعريف المسند اليه بالعلمية

قوله باسم مختص الاولى ان يقال بعد احضاره عين ملتبس بشخصه

المحقق

ر

الشريف المحقق الشريف في حاشيته شرح المطالع فلا يرد ان احضار ثانيا في قولنا جاءني
زيد وهو راكب لحضوره ولان الاحضار في قولنا جاني زيد لم يكن زيد حاضرا في
ذهنه ولو ابدل الاحضار بالاخبار عنه لكان اظهر وينبغي ان يراد بنحو جاني زيد
وهو راكب ما يوتى فيه بضمير الغائب بعد ذكر مرجعه معرفه اذ الراجع الى معلوم عن
متقدم في الذكر لا يصدق عليه انه يحضر ثانيا اذ الاول حصول الاحضار والعائد الى
نكرة لا يحضر المسند اليه بعينه لكن اقتصاره فيما سياتي على ذكر ضمير المتكلم والمخاطب
يا اباه ثم لا شك ان قيد ابتداء لما يوجب خروج الضمير العائد الى المعرفه يوجب خروج العلم
المذكور ثانيا نحو قل هو الله احد الله الصمد لكن لا ضير فيه اما لانه من قبيل خلاف
مقتضى الظاهر وكلامنا في مقتضى الظاهر واما لان المقصود ان هذا النوع من الاحضار
ممكن في العلم دون سائر المعارف لان جميع جزئيات العلم كذلك قوله باعتبار هذا الوضع
فلا يرد ذلك ليتناول الاعلام المشتركه قوله والمعرف باللام للعهد المعرف بلام العهد
قسمان احدهما ان يكون المعهود متقدم الذكر والثاني ان يكون معلوما غير متقدم الذكر
كضمير الغائب سوا وايض المتقدم الذكر قد يكون نكره وقد يكون معرفه فالاولى ان يعامل
معاملة ضمير الغائب منه ما كان معهودا معرفه متقدم الذكر فيخرج بقيد ابتداء او يعامل
من ضمير الغائب معاملته ما يكون راجعا الى معلوم غير متقدم الذكر فيخرج بقيد باسم
مختص به واما الضمير العائد الى نكره واللام التي معهودها نكره فينبغي اسناد اخراجها الى
قيد بعينه وعلى الجمله لا فرق بينه وبين ضمير الغائب وعدم تعرض الش للتفصيل فيها
ليس على ما ينبغي قوله لتحقيق مقام العلميه وتحصيله على وجه ابلغ فلا بد من حصول الاحتراز
عن جميع ما يجب الاحتراز عنه بقوله باسم مختص به وبهذا اندفع ما قيل قد صرح
في شرح المفتاح بان المناسبه هي المعتبره في باب الاقتضا وليس بلازم ان يحصل ذلك
الغرض لا بهذه الخصوصيه من احوال اللفظ ولان ينحصر المقتضى لما فيما ذكر من الوجوه
فعلى هذا لا حاجة الى اخراج سائر المعارف ويكفي ان يقال لاحضاره بعينه قوله
بعينه معنى عما سبق فيه ان المعرف بلام الجنس نحو الرجل خير من المراة ما خرج بقوله بعينه
وكذا النحو رجل جاني لا رجلان فان احضار كل منهما باسم مختص به لان المعرف بلام
الجنس مختص بالجنس لا يطلق على غيره بحسب وضع واحد ولفظ رجل في المثال الثاني
مختص بفرد بعينه كما ان لفظ زيد مختص بلفظ بفرد بعينه واما لا يكون مختصا لو اريد
بلفظ رجل فرد معين من افراده من حيث هو معين وح يكون مجازا او مختصا في الحقيقه

لانه لما كان كلما على ان ... ذكر ضمير المتكلم والمخاطب ... ضمير الغائب ... يكون مرجعه معلوما غير متقدم الذكر ... المخاطب

واجاب المحقق الشريف في حواشي شرح المفتاح عن الاول بالمعرف بلام الجنس قد
يقصد به فرد منه لا على سبيل التعيين بوضع واحد فيخرج بقيد الاختصاص كثير من
المعرفات والمنكرات ورد بان المحشى المعرف بلام الجنس حين ما يقصد به المفرد
المنتشر يستعمل في الجنس الموضوع له والقصد الى الفرد انما يفهم من القراين الخارجية
قوله فانه يشترط تقدم ذكره قد عرفت ان العلم فيه قد يقوم مقام تقدم الذكر قوله لان
جميع طرق التعريف كذلك هذا هو الجواب الزاهي والتحقيق ان المعتبر في الاحضار ثانيا هو
ان يكون مسبوقا باحضاره من المتكلم بان يحضر بذكر المحض اولا وليس ذلك موجودا في
تقدم العلم بالصلة قوله حذفت الهمزة اما نقل حركتها الى ما قبلها على ما هو قياس
تخفيف الهمزة وح يكون التزام الادغام على خلاف القياس لان الادغام فيما الحركة المثلان
من كلمتين من الجائز لا الواجب نحو سلككم واما الحذف حركتها فيكون مخالفا القياس
تخفيف الهمزة ولزوم الادغام على القياس قوله ثم جعل علما اى بعد حذف الهمزة واما
قبلها فهو اسم للمعبود بحق او باطل ثم صار بالغلبة اسما للمعبود بحق اى لهذا المفهوم
الكلي كذا في شرحه للكشاف واختار المحقق الشريف في شرحه انه علم قبل حذف الهمزة
في الذات المخصوصة فصار علما بالغلبة ثم اريد تاكيد الاختصاص بالتغيير فحذفت
الهمزة وصار الله بحذف الهمزة مختصا بالمعبود بالحق فالله قبل الحذف وبعده
علم لتلك الذات لانه قبل الحذف قد اطلق على غيره اطلاق النجم على الثريا وبعده
لم يطلق على غيره اطلاق النجم على الثريا وبعده لم يطلق على غيره اصلا قوله الصالحة
لذلك اللقب على ما في شرحه للمفتاح علم يشعر بمدح او ذم فقوله الصالحة وصف
تفسيري قوله ركب على في هرب محا معوية فان اسم علي علم يدل بحسب اصله
على العلو واسم معوية على المغوى من عوى الذيب والكلب وذلك عند نزول
مكروه قوله بالنظر الى الوضع الاول حاصله انهم يعتبرون في الكني المعاني
الاصلية فابو لهب معناه الاصلي ملابس اللهب وكون الشخص جهنميا لازم ماله
فاطلق ابو لهب على الشخص المسمى به ولوحظ معه معناه الاصلي لينتقل منه الى لازمه
قيل هاهنا بحث وهو انهم صرحوا بانهم بان الكناية مستعملة في المعنى
الكنائي لذاته وهو مناط الصدق والكذب ومتعلق النفي والاثبات والمعنى
الاصلي وسيلة اليه والتزام كون الشخص هاهنا وسيلة ووصف كونه جهنميا
مقصودا اصليا ومتعلقا للنفي والاثبات بعيد جدا بل غير صحيح قطعا
ولا يبعد ان يقال فهم الوصف عند اطلاقه على الشخص من قبيل فهم

مستتبعات

مستتبعات التركيب واطلاق الكناية عليه على سبيل التشبيه وقد يجاب بان توهم
البعد انما نشأ عن الغفلة عن وجه العدول الى عن الاسم الى الكنية قوله فيكون انتقالا
من الملزوم الى اللازم قيل لكن المنتقل عنه معنا مجازي للفظ الخ اى اذ ليس معنى ابي لهب
بحسب اصل الوضع ملابسه بل والده ولا ضير فيه فان الكناية قد تكون مبنية على المجاز
وبالعكس قوله على ما يجيء من ان شرط الكناية جواز ارادة المعنى الحقيقي وهي غير ممكنة
هنا لتصريحه بان المراد جواد لا الشخص المسمى بحاتم واتيانه بلفظ اليوم في الثاني قوله لان
قولنا فعل هذا الرجل
قال المحقق الشريف
لقائل ان يقول لما كان ذلك الشخص
مشهورا بهذا الاسم ومتلزما ما كونه جهنميا صار كونه جهنميا مما يفهم من هذا الاسم
فجاز ان يكون كناية عنه بخلاف قولك هذا الرجل فانه لا يفهم منه ذلك المعنى وان اريد
به ذلك الشخص بعينه ولا بعد في ذلك فان حاتما اذا اطلق على مسماه فهم منه كونه جوادا
واذا عبر عنه بهذا الرجل لم يفهم ذلك وتوضيحه ان اتصافها بهذين الوصفين لما لوحظ
في ضمن ما اشتهر به من اطلاق اسمي ابي لهب وحاتم عليهما وفيهما من حيث انهما مدلولا
هذين الاسمين معلوما الاستلزام لهذين الوصفين فجاز ان يكونا كنايتين عنهما ولو كان
لهما بدلهما اسمان آخران مثلهما في الاشتهار لقاما مقامهما في صحة الكناية عنهما قوله
ولا شك ان المراد به الشخص الخ لكن لينتقل منه الى معناه الاضافي ومنه الى الجهنمي قال
في شرح المفتاح ففي قوله تعالى تبت يدا ابي لهب لم يطلق الاسم الا على الشخص المسمى بابي لهب
لكن لينتقل منه الى ملازم اللهب لينتقل منه الى الجهنمي فلا ينافي هذا ما سبق منه
من ان اللزوم انما هو باعتبار المعنى الاضافي قوله او ايهام استلذاذه الاولى ترك
لفظ الايهام وابداله بالاعلام فانه انسب بالاستلذاذ والاولى ان يعطف التبرك
على الايهام لا على الاستلذاذ كذا قيل وقيل في لفظ الايهام نكتة شريفة مفقودة في
الاعلام وهي الايماء الى ان التبرك والاستلذاذ من الاغراض المطلوبة بالذكر والاحوال
المقتضية له بحث يكفي في اقتضاء الذكر ايهامها حتى يتعين الحكم في الاعلام وتحويها الطريق
الاولى ولو ابدل لفظ الايهام بالاعلام لفات هذا الايهام وقد عرفت منه حسن عطف التبرك
على الاستلذاذ قوله وغير ذلك مما يناسب اعتباره في الاعلام كالتنبيه على غباوة المخاطب
بانه لا يتعين عنده المسند اليه الا بالاسم الذي يخصه قوله لعدم علم المخاطب
لا يقال لا يتعين الموصول لجواز ان يجعل بكل الجملة صفة للنكرة اويكون المسند اليه
ما يجري عليه الموصول نحو الرجل الذي قدم عليك كريم لانا نقول الكلام على

تقدير اقتضا المقام كون المسند اليه معرفة والمقتضي تعيين وجوه التعريف
والرجحان في الجملة كاف في المقتضي وقد علمت مما نقلنا سابقا عن شرح المفتاح من ان
المناسبة هي المعتبرة فلا تزاحم في المقتضي والمقتضي جوابا اخر عن هذا من قوله لقلة
جدوى قيل قلة جدوى هذا الكلام ممنوع ولو سلم فالظاهر ان قلة الجدوى انما
نشات من خصوص المادة حتى لو قيل الجار الذي في بلاد الشرق مثلا كان مفيدا افادة
تامة قوله الذين في بلاد الشرق الخ هذا المثال ظاهر في عدم علمهما معا وان جاز
ان يلاحظ فيه تارة عدم المتكلم فقط وتارة عدم علمهما معا كما يشعر عنه الخبر والاولى
ان يمثل عدم علم المتكلم بقولك الذين كانوا معك امس لا اعرفهم قوله اى تعريض العرض
قيل وجه تقويه على القول بين الاخيرين ان المقصد من الكلام هو الغرض المسوق له
وكل من المسند والمسند اليه لافادة ذلك المقصد فحمل التقرير على تقريره اولى
قوله عن الشي اى حد اعاصادرا او ناشا عن الشي قوله بحال الطلبة بيان لفعل الحلاف
قوله عن التمحل هو طلب المحال وكانه قصد بالاتيان به دون ان يقول عن التطلب
لموافقته التادب في حق يوسف عليه السلام وانها طلبت ما هو محال صدوره عنه قوله
لامكان وقوع الشركة الاشتراك في الاول لفظي وفي الثاني معنوي قوله وقد بينته في
الشرح حيث قال والمفهوم من المفتاح انها مثال لها لا لاستهجان التصريح بالاسم لانه
قال وان يستهجن التصريح او ان يقصد زيادة التقرير نحو وراودته ثم قال والعدول
عن التصريح باب من البلاغة واورد خالد شرحه فلو لم يكن مثالا لهما لاخر ذكر زيادة
التقرير عن الحكاية فافهم انتهى وتوضيحه ان قوله والعدول الخ استطراد متعلق
باستهجان التصريح فان جعل الاية مثالا للاستهجان وزيادة التقرير معا كان نظم
الكلام صحيحا وان خصت بزيادة التقرير وقع بين الاستطراد وما يتعلق به فاصل
اجنبي ان قيل انه ليس في لفظ زليخا استهجان فكيف يصح جعل الاية مثالا له
اجيب بان المستهجن التصريح باسم المراة في الحكم بالمراودة والاحتيال في طلب المواقعة
وفيه انه لو ظهر الاستهجان بالنسبة بالنسبة الى زليخا لا يظهر بالنسبة الى امراة
العزيز فتامل قوله ان الذين ترونهم تصيبنا الخاطب من الرؤية التي تتعدى الى ثلاثة
مفاعيل واذا بني للمفعول اجرى مجرى الظن واستصحب احوالكم على انه المفعول الثاني
وقوله ان تصرعوا في محل الرفع على انه فاعل يشفي والغليل ما يجده الانسان من شدة
العطش وحرارة العطش والصرع في اللغة الالقاء على الوجه للاهلاك فالهلاك فيما
نحن فيه اما حقيقي واما عبارة عن هلاك الاحوال او عوارض النفس كالامراض

على سبيل

على سبيل المجاز فاشار الى الاول بقوله اى يهلكوا والى الثاني بقوله او يصابوا
قوله اى الى طريقة **قال المحقق الشريف** هذا التوجيه يقتضي استفادة ... لفظ البنا لان الصالح ان يقال او الايما الى وجه الخبر فان الخبر على وجوه مختلفة وطرق
متفاوتة وليس بناؤه احيانا مختلفة تنادي بالايماء المسند اليه موصولا الى واحد منها
كما اعترف به حيث قال فان فيه ايماء الى ان الخبر المبني عليه امر من جنس العقاب **فان**
لعله جعل البنا بمعنى المبني وجعل اضافته الى الجنس الخبر للبيان على قياس اخلاق ثياب
كما ينبي عنه قوله الى ان الخبر المبني **قلت** هذا تعسف وسهو ظاهر ومستغنى عنه
لان الخبر وان كان موصوفا بانه مبني لا دخل له في الايماء **فان قلت** الخبر مطلقا لا يوصف
بالبنا بل الخبر المتاخر عن المسند اليه لانه يبتنى على اخر يستدعي تقدم الاخر عليه
كما يشهد به كلام السكاكي في تعريف المسند اليه المتبني ولا شك ان الايماء الى
جنس الخبر انما يتصور مع تاخره فكانه قال او الايماء الى جنس الخبر المتاخر **قلت**
هذا على تقدير صحته لا يندفع به شي من التعسف والاستغنى كما لا يخفى قوله وقد
استوفينا ذلك في الشرح محصول ما فيه ان سوق الكلام يقتضي ان يكون الضمير
في قوله ثم انه راجعا الى الايماء الى وجه بناء الخبر وح يشكل الامر في قوله ان الذي
سمك السماء بيتا فان سمك السماء ليس علة لجعل البناء بيتا له قوله ففي قوله ان الذي
السماء الخ **قال المحقق** لا نزاع في كون هذا الكلام مشتملا على الايماء بالمعنى الذي
ذكره وعلى التعريض بتعظيم شان الخبر الا ان ذلك الايماء لا مدخل له في افادة
تعظيم الخبر اصلا فكيف يجعل ذريعة الى التعريض وانما نشأ التعظيم من نفس الصلة
بناء على تشابه اثار المؤثر الواحد واما ان هذه الصلة تومي الى ان الخبر عن
الموصول من جنس البناء او لا تومي اليه فمما لا يشعر به حال التعظيم لاثر الانكار
لو قلت بيتا لنا تحتا من رفع السماء كان التعريض بتعظيم البناء باقيا على حاله ولا ايماء
فيه بالمعنى الذي ذكره قطعا واجري هذا الاعتراض في جميع ما سياتي مما جعل الايماء
فيه ذريعة اليه وذلك ان هذه المعاني التي جعل الايماء ذريعة اليها تحصل بدون
الايماء لعاقبة شعيب عليه السلام على حاله في قولنا قد خسر الذين كذبوا شعيبا
بل الذي يستفاد منه تعظيمه وتوسل به اليه هو نسبة الخسران الى مكذبيه
وكذا اهانة الشيطان مستفادة من عدم معرفة المضيف واهانة السلطان
من خسران من يتبعه وكذلك دال الخيبة من ضرب الجبهة البيت بها جرم واجيب

بان هذه المعاني لمكن تحصيلها من مجموع الكلام او من نفس الموصول مع صلته
والاول هو المستغني عن اعتبار الايما واما الثاني فموقوف على اعتبار الايما قطعا
مثلا تعظيم شعيب عليه على وجه التعريض تحصيل من مجموع الكلام اعني نسبة الخسران
الى مكذبيه ولا حاجة في ذلك الى اعتبار الايما من نفس الموصول ايضا بان يعتبر ايماؤه
الى ان الخبر من جنس الخيبة والخسران فيتوسل بذلك الى التعريض بتعظيمه ولو لم يعتبر هذا
الايما لم يمكن ذلك ان يقصد اليه من نفس الموصول كما لا يخفى ولا اشكال ان الكلام في معاني الموصول
الا مجموع الكلام الذي يكون الموصول من جملته فاندفع الاعتراض **قوله** ان الذي سمع
الشيطان فيه اهانة لشان الشيطان كما مر **قوله** نحو الذي ضربت الخ ضربت البيت بالكوفة
كناية عن الاقامة بها وسميت الكوفة بكوفة الجند لكثرة اقامة جند كسرى بها ومعنى
غاله اهلكته والمراد بالغول المهلك والغول مونث سماعي **قوله** حتى كانه برهان
عليه وذلك لان ضرب البيت في مكان المهاجرة معلول لزوال المحبة عادة وثبوت المعلول
يقتضي ثبوت علته وفيه ان هذا اذا كانت العلة منحصرة في هذا المعين اللهم الا ان
يقال ضرب البيت في مكان المهاجرة بالاختيار معلول لزوال المحبة لا لغيره عادة ولواد عا
قوله وظهور الفرق اشارة الى سقوط اعتراض المص بانه لا يظهر فرق بينهما **قوله**
الكمل تمييز فانه لا تمييز فوق الاشارة الحسية ووضع العد اذ لا اشتباه ولا
اشتراك ح اصلا لاختلاف العلم فان مدلوله وان كان جزئيا مانعا من الشركة الا انه
لا يكون مشتركا فلا يحصل التمييز فضلا عن كماله وعلى الجملة معرفة مدلول اسم الاشارة
بالقلب والعين وما سواه بالقلب فقط ولهذا ذهب بعضهم الى انه اعرف المعارف
فان قيل ما ذهب اليه الش وابتاعه واختاره الش من اعرفية المضمرات
ثم الاعلام يكون التمييز الاكمل بالمضمر لا باسم الاشارة **اجيب** بان المراد
التمييز فيما يكون مضنة الاشتباه والاشتراك ولا يكون محل التكلم والغيبة والخطاب
قوله او حال من الى الصفة لكونه مضعولا في المعنى والعامل معنى الاشارة في هذا
او التنبيه ويمكن جعل فرد احال مؤكدة بناء على اشتهاره بذلك ادعا وهو اولى
لمقام المدح ومرد في محاسنه متعلق بفرد او مرسل شان حال من صاحب فردا
او من المستكن في فردا **قوله** لان فقد العز في الحضر كانه تلميح الى قول المعري
الموقدون بنجد نار بادية لا يحضرون وفقد العز في الحضر **قوله** وهو
الدال على اصل المراد الضمير راجع الى بيان القرب وحاصل ما يستفاد من





من هذا الكلام ان مقصود المتكلم قد يكون حكما على مسند اليه ينبغي ان يذكر
ويعبر عنه بشيء يوجب تصوره فاي وجه كان وبيان القرب في هذا المحل زائد على
اصل المراد واهل المعاني يبحثون عن هذا القرب الذي هو زائد على اصل المراد
لا القرب الذي هو المقصود الاصلي وقد يقال وجه التعريض لبيان القرب والبعد والتوسط
في اسم الاشارة ان لفظة هذا مثلا وان دلت بالوضع على ذات المسند اليه مع ملاحظة
القرب لكن قصد المتكلم بذكرها شان فيه امر خارج عن مفهومها الوضعي فيتعلق
به نظر علم المعاني من هذه الحيثية **فان قيل** هذا جار في الالفاظ كلها فان
زيدا مثلا موضوع لشخص معين واما ان المتكلم قصد بذكره تفهيم المخاطب فامر
خارج عن مدلوله وضعا **اجيب** بالتزام ذلك ولا ضير الا ترى انهم يبحثون عن
علمية المسند اليه وتعريفه بغيرها وتنكيره وجميع ذلك يدل على مغايرته لكن المعاني
نظرا اليها من حيث انه اذا قصد ذلك ذكر المسند اليه بلفظ العلم مثلا عند اقتضا
الحال اياه بذكر العلم وعلى هذا القياس ويؤيده ان صاحب المفتاح ذكر ان الحال
قد يقتضي ما لا يفتقر في تادينه الى ان يذهب دلالات وضعية فورد عليه ان تطبيق
الكلام على هذا النوع من المقتضي يكون خارجا عن نظر المعاني لانه انما يبحث عن الزائد
على المعاني الوضعية ومجرد ما يدل عليها فاول منزلة اصوات الحيوانات واجيب
بان المتكلم اذا قصد تجريد كلامه عن الخواص يرتفع بذلك عن منزلة اصوات الحيوانات
او تحقيره بالقرب او تعظيمه بالبعد **قال المحقق** الشريف كما ان القرب نفسه
قد يطلق على قرب المرتبة ودناءة المحل فيقال فلان قريب المحل داني المرتبة ودنيئه
والبعد يطلق على ضد ذلك فيقال فلان بعيد المحل بعيد الهمة اجراء للامور العقلية
مجرى الامور الحسية كذلك قد يطلق ما يدل عليهما اعني اسماء الاشارة على هذين المعنيين
المعنيين هذا ما ذكره صاحب الكشاف واشار اليه الش بقوله تنزيلا لبعد درجته
ورفعة منزلته بعد المسافة فيفهم منه تنزيل قرب الدرجة وضعة المحل منزلة قرب
المسافة ولكن ان يقال الامر الحقير لا يمنع على الناس بل يكون قريب الوصول سهل المتناول
واقعا بين ايديهم وارجلهم فالحقارة تناسب القرب المكاني وتستلزمه بوجه ما
والامر العظيم نائي عنهم ويبعد عليهم لجلاله قدره ورفعة شانه فالعظيم يناسب
البعد المكاني ويستلزمه بوجه ما **قوله** تنزيلا لبعده عن ساحة عن الحضور حيته
قال المحقق يعلم من ذلك انه قد يقصد التعظيم بالقرب بان ينزل قربه من ساحة
عن الحضور والخطاب منزلة قرب المسافة فيعبر عنه بهذا كقوله تعالى ربنا ما خلقت
هذا باطلا ويمكن ان يقال الامر العظيم من شانه ان يتوجه اليه الهمم ويطلب

ويطلب القرب منه والوصول اليه فمن هذا الوجه يناسب العظم القرب المكاني
ويستلزمه والامر الحقير من شانه ان لا يلتفت الناس اليه ويبعدوه عنهم فمن
هذا الوجه يكون الحقارة مناسبة للبعد المكاني مستلزمة له قوله وكبرا
مما ذكر كما يقول بالله الطالب الغالب وذلك قسم عظم لافعلن كذا قوله ظهر فساد
ما ذكر قبل وذلك لانه لا ذكر لاسم الاشارة في كلام المص قوله وهو الذين يؤمنون
قال قدس سره المناسب ان يقال وهو المتقون لان الذين يؤمنون من جملة الاوصاف
كما صرح به في قوله من الايمان بالغيب انتهى واجيب بان المراد ذات الموصول
من غير ملاحظة مضمون الصلة بقرينة عد الايمان من جملة الاوصاف التي عقب
بها المشار اليه وانما لم يعبر عن تلك الذوات بغير الموصول لقبح ذكره بدون
الصلة واما عدم جعله المشار اليه هو المتقين فبناء على ان الذين يؤمنون يمكن
ان يجعل منقطعا عن المتقين على سبيل الاستيناف مرفوعا بالابتدا مخبرا عنه
باولئك على هدى او ان يكون جاريا عليه كما ذكر في الكشاف فعلى التقدير الثاني يحسن
ان يجعل الاشارة الى احدهما اشارة الى الاخر من غير تكلف لان الصفة والموصوف
في حكم شيء واحد واما على التقدير الاول فليس بذلك الحسن لان المراد بالمشار اليه
هو المعنى الذي يشير باسم الاشارة الى لفظه كما ينبئ عنه قوله عقيب المشار
اليه باوصاف وذلك المعنى هو معنى الذين يؤمنون لا معنى المتقين وان اتحدا
في الواقع ذاتا قوله وغير ذلك هو الاتفاق ثمارة فوا قوله يسها الخ قال
قدس سره وجه التنبيه ان ظاهر المقام يقتضي ايراد الضمير لتقدم الذكر وقد
عدل الى اسم الاشارة بناء على ان ذلك الموصوف قد تميز بتلك الاوصاف تميزا
تاما فصار كانه مشاهد ففي اسم الاشارة اشعار بالموصوف من حيث هو
موصوف كانه قيل اولئك الموصوفون بتلك الصفات على هدى فيكون من قبيل
ترتب الحكم على الوصف المناسب الدال على العلية بخلاف الضمير فانه يدل
على ذات الموصوف وليس فيه اشارة الى الصفات وان كان متصفا بها والفرق
بين الاتصاف بحسب نفس الامر والى الاتصاف في العبارة مما لا يخفى قوله اي الى
حصة ظاهر هذا انه لا يجمع العهد والاستغراق فان الحصة من الحقيقة
لا تصدق على جميع افرادها كذا قاله المحقق الشريف في شرح المفتاح واما
الشارح فقد اشار الى انها تصدق على جميع الافراد ايضا كما في شرح المفتاح في
تعريف المسند فلا يطابق فان قلت اذا قلنا مثلا كل عبيد او العبيد اما ان وجـ
او فرد فالاعداد غير خارجة عنهما كان العهد والاستغراق مجتمعين في لفظ

الاعداد قلنا اجاب المحقق الشريف بانه اذا قصد بلفظ تعريف الاعداد
استغراق الافراد فلا حاجة الى ملاحظة كونها مذكورة حتى يكون المعهودة فمن
اين لك اجتماعهما يعني اذا قصد الافراد باسرها فلا حاجة الى كونها معهودة معلومة
والاشارة اليها بهذا الاعتبار وانما يحتاج اليها الى ذلك اذا قصد بعض الافراد
ومجرد كون الشيء مذكورا لا يوجب ان يعتبر في العبارة كونه مذكورا او معلوما
فمن اين تحقق اجتماع الاستغراق والعهد واما الشارح فقد صرح في شرح المفتاح
بجواز اجتماعهما وجعل منه قوله تعالى فجمع السحرة بعد قوله يأتوك بكل سحار عليم واجابه
المحقق بان اللام في السحرة اشارة الى جميع المذكورين اعني كل سحار عليم
ولا شك ان السحرة جمع الساحر وان الساحر يتناول السحار العليم وغيره
فجميع افراد السحار العليم بعض افراد الساحر فلم يجتمع في السحرة الاستغراق
والعهد ولا يخفى ان ما ذكره السيد لا يدفع ما ذكره الشارح من جواز اجتماعهما كما في
المثال المذكور اعني قولنا كل عبد والاعداد على تقدير قصد الاستغراق فانه كما لا
موجب لجعلها اشارة الى المعلوم لا يظهر من كلامه لا مانع منه قوله انما يحتاج الى
الى ذلك الخ قلنا مسلم لكنه لا ينفي الجواز والحق انه ان اريد بجواز اجتماعهما
ان اللام تسمى لام العهد ولام الاستغراق في لفظ واحد وحالة واحدة فالصحيح
ما ذكره قدس سره لان القصد في لام العهد الى الافراد وفي لام الاستغراق الى
الجنس ولا شك في تباين القصدين وان اريد بجواز اجتماعهما انه يجوز ان يكون
المعهود جميع الافراد ويكون الاشارة باللام الى تعيينها ليكون الحكم
على جميع الافراد كما ان الحكم في الاستغراق على جميع الافراد فالحق ما ذكره الشارح
ثم المراد بالحقيقة ما يشتمل على كثرة كما هو المراد في النوع قوله واحدا كان او
اثنين او جماعة الظ انه اراد فردا او احدا او فردين او افرادا كما يدل عليه قوله
في شرح المفتاح واما الى حصة معينة من الحقيقة فردا كان او فردين او اكثر
قيل فيه مسامحة اذ الظ ان الفرد هو المركب من الطبيعة الكلية
وما ينضم اليها من التشخص لا نفس الحقيقة ويمكن ان يقال انه اطلق
الحصة فيما سبق على المجموع المركب مجازا من قبيل اطلاق اسم الجزء على الكل
اذ قد عرفت ان المعهود في العهد الخارجي هي الحصة مع العوارض فح لا
تسامح في قوله واحدا كان الخ قلت في كون المراد بالفرد ههنا هو المركب

من الطبيعة الكلية وما ينضم اليها من التشخص بطن الحيوان ان يكون المراد به
المركب من الماهية ومن اعتبار وجودها قال في شرح المفتاح في بحث تعريف المسند
فان قلت ان الحقيقة باعتبار الوجود يكون حصة فيصلح معهودا واما
الحقيقة من حيث هي فلا يصلح لذلك فيها **قلت** كانه لا يشترط في المعهود ان يكون حصة
من الحقيقة بمعنى بعض افرادها او يجعل الحقيقة مع قيد الحضور حصة من
الحقيقة من حيث هي بمنزلة بعض الافراد انتهى ويظهر من هذا المنقول
انه يجوز كون الافراد مرادا بها افراد الماهية نفسها باعتبار انضمام الوجود اليها
ويظهر منه ايضا ان جميع الافراد بهذا الاعتبار يصدق عليها انها حصة من الحقيقة
من حيث هي فتامل ثم ان في قوله واحد الا ان الخ اشارة الى ان المراد من الحصة
ما يكون بعضا من الحقيقة واحدا كان او اثنين او جماعة لا مجرد ما يكون
اخص منها ولو باعتبار وصف اعتباري كان يقول ان الحقيقة مع قيد الحضور
حصة من الحقيقة فيكون معهودا فلا يحصل الاعتبار **قوله** لتقدم ذكره لا
يخفى انه لا يكفي تقدم الذكر مطلقا بل يشترط ان يكون المتقدم ذكره مرادا به الافراد
لا الحقيقة الا ترى انك لو قلت الرجل خير من المراة والرجل خير من الفرس مثلا
لم يكن من العهد في شيء ومن ثمة اشتهر بينهم ان المعرفة اذا اعيدت باللفظ
المتقدم فالمقصود بها عين ما قصد بالاولى ثم ان تقدم الذكر قد يكون في كلام
هذا المتكلم وقد يكون في كلام غيره كما اذا قال لك قائل جاءني رجل من قبيلة
كذا فقلت الرجل عرفته وانه قد يكون باعادة اسم الاول كهذا المثال وقد
يكون بغير ذلك نحو اطلق رجل فالمطلق كذا **قوله** او كناية هذا من اقسام الكناية
المصطلحة وهي الكناية المطلوب بها غير صفة ولا نسبة وهي ان يعمد الى صفة
من الصفات اختصاص بموصوف معين فيذكر تلك الصفة ليتوصل بها الى الموصوف
فان التحرير من الصفات المختصة بالذكر كما اشار اليه بقوله لكن التحرير انما كان
للذكور يعني ان التحرير لما كان مختصا بالذكر علم ان مطلوبها هو الذكر وليس
مطلوب مذكورا صريحا بل ذكر ملزومه وهو التحرير **قوله** التي طلبت اشارة
الى انها طلبت ان يكون ما في بطنها على ذكر لا على ما هو قاعدة اشارة النص حيث
سبق الكلام لنذر التحرير وفهم منه ضمنا طلب ان يكون ذكرا لينافي تحريره
فكانها قالت طلبت ذكرا او نذرت بتحريره وهذا معنى كون الذكر مذكورا كناية
لا ان كون التحرير مختصا بالذكر يخصص عموم كلمة ما كما توهم **قوله** وقوله تعالى

رب اني وضعتها انثى تانيث الضمير في قوله فلما وضعتها مع رجوعه الى ما
في قوله حكاية رب اني نذرت لك ما في بطني محررا لان المتكلم علم ان ما هو موضوع
لها انثى له تانيث الضمير واما تانيث الضمير في قوله تعالى حكاية رب اني وضعتها
انثى فليس باعتبار العلم بكونه مونثا حتى يلزم كون انثى حالا عنه لغوا
بل باعتبار ان الضمير الواقع بين مذكر ومونث هما عبارتان عن مدلول واحد
يجوز تذكيره وتانيثه فلفظة انثى ههنا حال وهي بمنزلة الخبر فانث الضمير
العائد الى ما نظرا الى الحال من غير ان يعتبر فيه معنى الانوثة فكانه قيل وضعت
ما في البطن انثى **قوله** وقد يستغنى عن ذكره عطف من حيث المعنى على قوله كانه
قال وذلك لتقدم ذكره او سبق العلم به الا ان يكون معلوما بالعلم حيث بعد عن سبق
العلم بالوضع والاظهر كان اللام المشار بها الى الحقيقة من هذا القبيل ايضا
والشارح لا يقول به **قوله** او الاشارة الى نفس الحقيقة اي مع اعتبار حضورها
في الذهن كما سيجيء في كلام الشارح ان شاء الله تعالى **قوله** ومفهوم المسمى الاضافة
للبيان وفيه اشارة الى ان اسم الجنس موضوع للماهية من حيث هي وذلك
انه قيل بهذا او قيل انه موضوع للماهية من حيث هي مع وحدة لا بعينها
ويسمى فردا منتشرا وسيشير اليه الشارح ايضا **قوله** من غير اعتبار لما صدق عليه
من الافراد لا يقال اخذ هذا القيد في تعريف كلام المصنف يوجب الاستخدام في
ضمير ياتي وقد يعتمد على ما اختاره من رجوعه الى المعرف بلام الحقيقة لظهور
اعتبار الافراد في القسمين الاخرين لانا نقول ليس المراد فيهما الاشارة الى الافراد
بل المراد باللام الاشارة الى الحقيقة من حيث هي وانما الحمل على احدهما بمعونة
المقام والقرينة كما سياتي هذا هو الموافق لكلامه في الشرح الا ان قوله فيما سياتي
عند قيام قرينة دالة على ان ليس القصد الى نفس الحقيقة من حيث هي الخ ناب
عن هذا التوجيه فتامل **قوله** لواحد من الافراد اي لواحد من افراد مدلوله
فان كان مفردا فلواحد من الاحاد وان كان جمعا فلواحد من الجماعات وان كان
مثنى فلواحد من المثنيات **قوله** وحرسا من حرسات تلك الحقيقة عطف تفسير
لقوله معهود فانه انما كان معهودا باعتبار كونه حرسا **قوله** حيث لا عهد
في الخارج واما في الذهن فيلزم ان يكون مفهومه معلوما للمتكلم والمخاطب
ضمنيا لا عن غيره مستقرا في ذهنهما والا لم يصح الخطاب بالدخول فيه

لتقدم ذكره

بتعيين ... الحكم

و المراد الجنس من حيث وجوده في ضمن فرد لا بعينه وذلك الفرد المندرج تحته
باعتبار مطابقته للماهية المعلومة معلوم فله عهدية بهذا الاعتبار فيسمى
معهودا ذهنيا قوله باعتبار عهديته في الذهن فيه بحث اذ الحاصل ذلك
الواحد في الذهن كان بعينه تلك الحقيقة المعهودة فيه فيكون هو ايضا
معهودا فيه بهذا فان قيل ما معنى عهديته في الذهن اجيب بان
المراد بالعهدية هو التعيين وعدم التعدد وهذا المعنى انما يتحقق لها
في الذهن دون الخارج وذلك لان وجودها فيه وجود بعينها لا وجود في ضمن
الفرد وهو لا يقتضي التعدد فيكون الحقيقة غير متعددة في الذهن متعددة في
الخارج باعتبار حصولها في ضمن الافراد قوله وهذا في المعنى كالنكرة ويعني كالمجرد
عن اللام والتجميع ما عهد المعرف بلام العهد من حيث المعنى كالنكرات كما حققه
الشيخ الرضي قوله ونحو ذلك كعدم صحة وقوعه خبرا عن مبتدأ نكرة
ووجوب رفعه وتكريره اذا وقع بعد لا النافية للجنس قوله وهو ان النكرة
معناه بعض الخ هذا على القول بان اسم الجنس موضوع للماهية مع وحدة
لا بعينها وهنا تامل وهو انه اذا كان معنى النكرة ما ذكر ولا شك ان مدلول
اللام هو الاشارة الى مدخولها فيصح الاشارة بعين الكلمة الى الفرد المنتشر
واطلاق المعرف باللام عليه من حيث هو حقيقة فاي حاجة الى ما ذكره من القرينة
بل ينبغي ان لا يصح اطلاقه على الحقيقة الا بقرينة فهي المحتاجة الى القرينة دونه
الا ان يدعى ان المجموع المركب من اسم الجنس واللام موضوع بازاء الحقيقة وضعا
اخر مغايرا لوضع مفرده وفيه كلام قال المحقق بعد قوله بال النظر الى القرينة
لمعنى ان المراد البعض في كليهما وان كان ارادة البعض في المجرد بنفس اللفظ
وفي المعرف بنفس القرينة قوله ويوصف بالجملة من عطف الخاص على العام قوله
ولقد امر على اللئيم تسبني البيت قال المحقق لم يرد باللئيم الحقيقة ولا
الاستغراق وهو ظ ولا المعهود المعين لقصوره عن اداء ما هو المقصود من
من التمدح بالاناة والوقار في مواضع تطيش فيها الاحلام السخيفة ولا يثبت
فيها الا ارباب العزائم الكاملة وانما قال امر بصيغة المضارع مع ان الموافق
لقوله فمضيت صيغة الماضي دلالة على مرور مستمر كانه قال امر وتتابع وقت على
اللئيم من اللئام موصوف بسب بعد سب فلا اجازيه بل لا التفت اليه وانفيه
عنه قال ومن هذا يعلم ان حمل تسبني على الحال وتقييد المرور بوقت مخصوص

ظاهره ان الكون كالمجرد عن اللام من الكون كالنكرة [illegible] المعرف بلام العهد الذهني [illegible] لام العهد [illegible] كالنكرة [illegible]

بيتين حيدا اسهي ه اقول الخ ان الحمل على الحالية ادخل في المقصود
المذكور لان من طبع النفوس عدم القدرة على الصبر حال سماع السب
فاذا صبر حال سماعه لسبه كان غاية في الحلم والاناة وايضا قوله فمضيت الخ
مما يؤيد هذا المعنى غاية التأييد فتامل وانما قال فمضيت مع ان الموافق لقوله
امر صيغة المضارع دلالة على تحقق المضي ومعنى قوله لا يعنيني لا يريدني
بل يريد غيري او لا يهمني الاشتغال به والانتقام منه والاول من عناه يعني
قصده والثاني من عناني الامر اي اهمني قوله بدليل صحة الاستثناء اي بظهور كون
المراد الاستغراق بصحة الاستثناء فان كان صحة الاستثناء معلولا لارادة
الاستغراق ولهذا قلنا الخ لو جعل الضمير عائدا الى مطلق المعرف باللام لكان
الكلام ايضا صحيحا الا انه ليس فيه افادة معنى اندراج المعرف بلام العهد
الذهني والاستغراق تحت المعرف بلام الحقيقة بخلاف ما لو جعل عائدا الى المعرف
بلام الحقيقة كما قرره الشارح فانه مفيد للاندراج وضم النشر بعد الامكان
واجب فلذلك حمله الشارح عليه والحاصل ان اللام اذا دخلت على اسم
الجنس فاما ان يشار بها الى حصة معينة منه فردا كانت او افرادا مذكورة
تحقيقا او تقديرا ويسمى لام العهد الخارجي واما ان يشار بها الى الجنس نفسه
وح اما ان يقصد بها الجنس من حيث هو كما في التعريفات ونحو قولك الرجل
خير من المرأة ويسمى لام الحقيقة والطبيعة واما ان يقصد الجنس من حيث هو
موجود في ضمن الافراد بقرينة الاحكام الجارية عليه الثابتة له في ضمنها
فاما في جميعها كما في المقام الخطابي وهو الاستغراق او في بعضها وهو المعهود
قال المحقق فان قلت هلا جعلت العهد الخارجي كالذهني والاستغراق
راجعان الى الجنس قلت لا لان معرفة الجنس غير كافية في تعيين شيء
من افراده بل يحتاج فيه الى معرفة اخرى انتهى لا يقال معرفة الجنس ايضا
غير كافية في معرفة جميع الافراد لانا نقول الجنس كافية نعم لا يكفي في معرفة
ان المحكوم عليه جميع الافراد وبينهما بون قوله عائدا الى اللام اي الى
ذي اللام والمضاف محذوف قوله ولا بد في لام الحقيقة الخ اشارة الى دفع
الاشكال الذي اورده السكاكي في هذا المقام وحاصله ان تعريف
الحقيقة ان قصد به الاشارة الى الماهية من حيث هي هي لم يتميز عن اسما

الاجناس التي ليست فيها دلالة على البعضية والكلية نحو رجعى وذكرى والرجعى
والذكرى وان قصد بها الاشارة اليها باعتبار حضورها في الذهن لم تتميز من
تعريف العهد الخارجي وخاصل الدفع اختيار الشق الثاني ومنع استلزام
عدم تميزه عن تعريف العهد مستندا بما ذكر قوله مثل الرجعى والرجعى حال
من اسما الاجناس والما قيدها بها لان اسما الاجناس التي ليست مثل الرجعى
والرجعى اعني التي فيها شائبة الوحدة والكلية كرجل والرجال الفرق بين معرفها
ومنكرها ظاهر واعلم ان المحقق الشريف ذهب الى ما قال السكاكي من عدم
الفرق بين تعريف الحقيقة والعهد وجعل العهد معنى اللام مطلقا قال واذا كان
تعريف الجنس عبارة عن حضور الماهية في الذهن وتعريف العهد عن حضور
فرد معين او افراد معينة منها لم يكن اختلاف فيما هو معنى التعريف حقيقة
اعني الحضور في الذهن واما الحاضر في احدهما الماهية وفي الاخر الفرد
او الافراد فهو اختلاف راجع الى معروض التعريف اعني الحاضر الذي نفسه فلو سمي
الحضور في احدهما تعريف عهد وفي الاخر تعريف الجنس كان مجرد اصطلاح ولا
كلام فيه وانما الكلام في تحقيق معنى التعريف الجنسي وبيان ان حقيقته ما هي
انتهى قيل الظاهر ان النجاة ما ادعوا الفرق بينهما الا بحسب الاضافة حيث
قسموا التعريف الجنسي وتعريف العهد وسموا الحصر فيهما بان المشار اليه ان كان
هو الحصة فتعريف العهد وان كان الحقيقة فتعريف الحقيقة فاعتراض المحقق
ليس بقوي قوله بل الجمع المحلى بلام الاستغراق الخ قيل عليه هذا ليس على
اطلاقه والتحقيق ان الجمع لتضعيف المفرد والمفرد قد يراد به الفرد فيكون
معنى الجمع المعرف باللام جميع الافراد وقد يراد به الجنس فيكون معناه جميع
الانواع ومن هذا القبيل قوله تعالى خذ من اموالهم صدقة بدلالة العرف
والاجماع على ان المراد في مثله الانواع لا الافراد وقد يدل قرينة على ان
المراد المجموع لا كل فرد مثل هذه الدار تسع الرجال او تسع الحقيقة مثلا
فلان يركب الخيل ويا هند لا تحدثي الرجال فلهذا الفرق بين للرجال عندي درهم
ولكل رجل عندي درهم عملا بالبراءة الاصلية وفيه بحث فان هذه المنا
ترد لو قيل ان الجمع المحلى باللام مطلقا يفيد ذلك لكن الشارح قيد اللام بكونها
لام الاستغراق وكون اللام الداخلة على مثله النقض لام الاستغراق غير

معلو

معلوم فتامل قوله على ما ذكره اكثر ائمة الاصول فان قيل ان الاصوليين
يقولون انه يبطل الجمعية ويبقى الجنس ويتعلق الحكم به قل او كثر حتى اذا حلف
لا يتزوج النساء حنث بتزوج واحدة وعليه قوله تعالى لا يحل لك النساء من بعد
وقول الشارح في تعريف فصاحة الكلام بسبب ايراد اللوازم البعيدة كما عرفت
قلنا ذكر الشارح في شرح الكشاف ان الحق ان جعل الجمع المعرف باللام بمعنى
الجنس عند الاصوليين على سبيل المجاز عند القرينة المانعة عن ارادة
جميع الافراد كما في المثال المذكور فان تزوج جميع نساء الدنيا متعذر كما لا يخفى
واعلم ان بعضهم ذكر فيما ذكر من كون الاستغراق المفرد اشمل من استغراق
الجميع الجمع تفصيلا فقال ان كان الحكم من الاحكام التي يكون ثبوتها لكل جماعة
مستلزما لثبوتها لكل فرد وبالعكس وكان حكم الكلام نفيا او كان من الاحكام التي
لا يكون ثبوتها لكل جماعة مستلزما لثبوتها لكل فرد دون العكس وكان حكم الكلام
ايجابا او كان من الاحكام التي يستلزم ثبوتها لكل جماعة لثبوتها لكل فرد دون العكس
وكان حكم الكلام سلبا كان استغراق المفرد اشمل مثال الاول في المتن ومثال
الثاني كل رجل يطيق حمل هذا الحجر ومثال الثالث لا رجل يشبعه هذا الرغيف
ولا رجال يشبعهم هذا الرغيف وان كان الحكم من الاحكام التي يكون ثبوتها لكل
فرد مستلزما لثبوتها لكل جماعة وبالعكس وكان حكم الكلام ايجابا نحو كل رجل جائي
وكل رجال جاؤوا فالجمع كالمفرد وان كان من الاحكام التي لا يكون ثبوتها لكل جماعة
مستلزما لثبوتها لكل فرد دون العكس وكان الحكم في الكلام نفيا نحو لا رجل
يطيق حمل هذا الحجر ولا رجال يطيق حمل هذا الحجر فالجمع اشمل من الفرد وكذا
اذا كان من الاحكام التي يكون ثبوتها لكل جماعة مستلزما لثبوتها لكل فرد دون
العكس وكان الحكم في الكلام ايجابا نحو كل رجل يشبعه هذا الرغيف وكل رجال
يشبعهم هذا الرغيف يكون استغراق الجمع اشمل من استغراق المفرد انتهى
ويعلم منه ان الوجه عدم تسليم استغراق المفرد اشمل من استغراق الجمع في
النكرة المنفية ايضا وقد اشار اليها الى هذا المنع في الشرح حيث قال ولقائل ان
يقول لو سلم كون استغراق المفرد اشمل في النكرة المنفية وههنا بحث
وهو ان المفهوم من كلام الشيخ الرضي ان لا التي لنفي الجنس نص في الاستغراق
بمعنى ان الحكم منفي عن جميع الجنس مع قطع النظر عن قيد الوحدة واشار اليه الخ

المحقق الشريف حيث قال ان رجال في لا رجال تدل على الجنس والجمعية فربما يقصد بنفيه نفي الجنس مطلقا كان الجمعية قد بطلت على قياس المعرف باللام فلا يكون حرف نفسه وبين لا رجل وهو في موضع اخر واما لا رجل فهو نص في الاستغراق اللازم من نفي الجنس وح فمعنى صحة قولنا لا رجل بطبيق هذا الحجر بل رجلان او رجال الاشكال قوله مظنة اعتراض الخ لا يخفى ان هذا الاعتراض انما يتوجه ظاهرا اذا قيل ان اسم الجنس موضوع للفرد المنتشر واما اذا قيل بوضعه للماهية من حيث هي فلا يرد الا بتكلف ان يقال ان اسما الاجناس لما يستعمل في التراكيب لبيان النسب والاحكام ولما كان اكثر الاحكام المستعملة في العرف واللغة جارية على الماهية من حيث انها في ضمن فرد منها لا عليها من حيث هي فهم بقرينة تلك الاحكام مع اسما الاجناس في تلك التراكيب معنى الوحدة وصار اسم الجنس اذا اطلق وحده يتبادر منه الفرد الى الذهن لان الغرض منه الفرد لا لف النفس ملاحظة مع ذلك الاسم كانه دال على معنى الوحدة فاذا دخل حرف الاستغراق جرد عن هذا العارض الذي هو منشا الاعتراض افاد معناه المحقق الشريف ويمكن ان يقال بل يتوجه ظاهرا على القول الاخر ايضا فيما يكون مدخول اللام مع تا الوحدة نحو تمرة مثلا قوله مجردا عن الدلالة على معنى الوحدة اى عن اعتبار الدلالة فلا يرد انه اي عن اعتبار الدلالة فلا يرد انه اذا قيل بوضعه للفرد المنتشر وانتقال الذهن من المفرد الى الوحدة ضروري بالنسبة الى العالم بالوضع فما معنى تجريد المفرد عن الدلالة على معنى الوحدة ولا خفا انه على هذا التقدير لا يلزم الجمع بين المتنافيين في الارادة بل في الدلالة ولا استحالة فيه عند قيام القرينة على تعيين المراد قوله للمحافظة على التشاكل اللفظي ووجب المحافظة عليه هنا لعدم دلالة الصيغة على معنى الجمع بخلاف نحو القوم والرهط قوله ولانه بمعنى كل فرد يريد بالاستغراق المنافي لافراد الاسم هو شمول المجموع من حيث هو مجموع اذ ليس فيه ملاحظة وحدة وفردية اصلا بخلاف شمول كل فرد فانه لا ينافيه لان افراد الاسم يقتضي اعتبار الفردية مع الجنس فاذا لم يكن هناك امر اخر اقتصر على ما هو اقل المراتب اعني فردية واحدة وان وجد ما هو ازيد كاداة الاستغراق عمل بمقتضاه ولم يكن منافيا لمقتضى الافراد لانه يقتضي اعتبار الفردية ولا يمنع من اعتبار فردية مع اخرى

قوله ولهذا امتنع وصفه بنعت الجمع قيل الظاهر ان هذا الامتناع بالنظر الى ظاهر ما يستفاد من اللفظ واما النظر الى كون مفرده يتضمن كل فرد والدلالة على الافراد فالقياس جواز وصفه بنعت الجمع ميلا الى المعنى كما في الاخبار مثل قوله تعالى كل في فلك يسبحون اللهم الا ان يفرق بين الخبر والصفة فتامل قوله نحو الدينار الصفر

قال المحقق

لم يرد كل فرد ليكون المانع معنويا بل اريد الجنس وجرد الاسم عن الدلالة على معنى الوحدة والمانع لفظي وهو المحافظة على التشاكل اللفظي فالاولى ان يذكر هنا كل قوله الى احضاره صفة لطريق اى طريق موصل الى احضاره وجوز جعله ظرفا لغوا متعلقا بالمعنى المستفاد من قوله طريق وهو الايصال على طريقة قولك هو على اسد اى جرى قوله وهذا احصر من الذي اهواه

قيل

كانه احصر من اسمه اتى وهكذا ان يقال مقصود الشاعر اظهار التحسر ولا شك ان التعبير عنه بما يدل على انه محبوبه ادخل في هذا المقصود والاضافة احصر الطرق الدالة على ان محبوبه فالمراد احصر الطرق المفيدة للمقصود قوله مع الركب اسم جمع الراكب واليمانين جمع يمان بمعنى يمني حذف احدى اليائين وعوض منها الالف المتوسطة على خلاف القياس ثم اعل اعلال قاض قوله ذاهب عبر بذاهب تنبيها على انه لازم لا متعد هذا ولعل الاحسن ان يراد بالهوى محله الذي هو القلب اى قلبي مع الركب اليمانين مصعد وجسمي موثق بمكة والذوق شاهد صدق على ان مقابلة الهوى بالجثمان يؤيد هذا المعنى جدا قوله لشان المضاف اليه قدم المضاف اليه لكونه السابق في الاعتبار وان كان المتاخر في الذكر قوله للقصد الى فرد مما يقع عليه اسم الجنس فيه ايما الى ان اسم الجنس موضوع للماهية من حيث هي كما هو المذهب المشهور اذ الظاهر ان من تبعيضية لا بيانية وعلى هذا انما يستفاد الافراد من القراين اى نوع من الاغطية هذا اختيار صاحب الكشاف وهو انسب لقوله عذاب عظيم لمن حمل تنكيره على النوع اظهر لاستفادة التعظيم من صريح وصفه الدال على جوهره وصفته مع تنكيره ابلغ والنكتة هو يدل على شدة عنادهم ومكابرتهم بجحودهم الايات الظاهرة التي يراها كل احد الا هؤلاء للمحسوس كما يشير اليه لفظ التغاشي كذا قيل ولعل ما ذكره الشارح هو المناسب لقوله تعالى في صدر الاية ختم الله على قلوبهم فتامل قوله وفي المفتاح انها للتعظيم قال في شرح المفتاح

تعريف المسند اليه بالاضافة

تنكير المسند اليه

[illegible]

الفرق بين القصد الى النوعية والى التعظيم او التحقير وان احدهما مقابل
للاخر ظاهر لاستر به وان كان كل من العظيم والحقير نوعا ولكم بين قولك على
ابصارهم نوع من الاعطيه وعطا عظيم او حقير وان كان نوعيته باعتبار عظمته
قوله عن طالب العرف متكن ايقاعن على معناه الطو المصاف محذوف اى عن اعطا
طالب العرف اذ لا معنى لكونه لا منع عن ذات الطالب ويمكن ان تحمل المعنى في اى في
شان طالب العرف ثم وجه حمل السكر في الثاني على التحقير سلوك طريقه البرهان
في اداء المقتضى مع حسن مقابلة بين التعظيم وبين التحقير فلا وجه لما قيل من ان
الوجه حمله على ظاهره حتى يكون منطوقه الصريح اسها الحاجب مطلقا عظيما او حقيرا
لوقوع سياق النكره في سياق النفي على ان الس قال في شرح المفتاح ومما يجب ان ينبه
له ان تعلم ان المانوره في امثال هذه المقامات من الايات والاسباب امثله لا شواهد
حتى يتوهم باحتمال الغير وانه لا امتناع في جمع مثال واحد بين كثير من اللطايف
والاغراض فان مبنى تلك الاغراض وكون التركيب لما يذكر من الاغراض على مجرد
المناسبات والاقرب اى شيئ ان مقصود المتكلم ما نسب اليه من الاعتبارات
وليتحافظ على هذه النكتة فلها مواضع تنفع انتهى هو فيه انه ان اراد يعني له
امثال هذه المقامات جميع ما يذكر في المعينات فنقول لا نم في الخطبه وتشمل
على ما يحتاج اليه من الامثله والشواهد وقوله في الايضاح ان قوله صلى الله عليه وسلم لذي اليدين
كل ذلك لم يكن محة تاباه وان اراد البعض فهو مبهم لا يظهر له ضابط فتدبر قوله
ورضوان من الله اكبر قيل الاولى ان التنوين في رضوان للتعظيم وهو
مبتدا واكبر نعت له والخبر محذوف اي لهم رضوان الخ والجمله عطف على جمله
وعد الله المومنين والمومنات الخ وذلك لان فيه دلالة على حصول الرضوان لهم
صريحا بخلاف ما ذهبوا اليه وان المقام مقام تعداد النعم وبيان عظم نعم
الجنه وجوده اماكنها قوله وذو ايات عظام ليس المعنى ان السكر دال على
عظم الايات بل دال على عظم مدخوله الذى هو الرسل والمذكر عظم الايات
اشارة الى وجه عظمتهم عليهم السلام قوله كل فرد من افراد الدواب
الخ قيل ادم وحوى وعيسى عليهم السلام وكذا الغراب والفاره والتفتش
والعقرب على ما صرحوا به في حكم المستثنى لكنه سكت عن الاستثنا لشهرة امرها
ومما ينبغى ان ينتبه له ان المعنى اعتبار الافراد والنوعيه في الطرفين هو الملابسه

سعها



وصف المسند اليه

الخ

بينهما والمحدود اعتبار الافراد في جانب الدابه والنوعيه في جانب الماء يعني ان
كل فرد من افراد الدابه مخلوق من نوع من انواع الماء وهو النطفه واما اعتبار
الافراد في جانب الماء والنوعيه في جانب الدابه فمحال واعلم ان الشارح ذكر في
شرح المفتاح ان الافراد التحقيق لا يلايم التقسيم بقوله فمنهم من يمشي على بطنه
الخ وان عبارة المفتاح ظاهرة في اعتبار النوعيه قوله والمفعول المطلق ههنا
للنوعيه الخ لا يخفى ان حمله على النوعيه يساعده قوله تعالى عقيبه وما نحن بمستيقنين
حيث لم يقل وما نحن بطانين ظنا عظيما او نحو ذلك فتامل قوله وهو انسب ههنا
اوفق عطف تفسيرى وبيان لوجه الانسبية كما يشعر به قوله في الشرح وهو
الانسب هنا الموافق قوله واما بيانه ويحتمل ان يكون الانسبيه لاجل ما تقدم
من الاحوال كالذكر والحذف والتعريف حيث ذكر بلفظ المصدر فلا يكون
العطف تفسيريا ثم ان لفظ الابدال ظاهر في ارادة المعنى المصدري منه وما
لفظ البيان فقيل ان الظاهر من هذه العبارة سقط المعنى المصدري
واما التابع المخصوص فالشايع فيه عطف البيان لا غير قوله والاحسن ان يكون
بمعنى النعت لانه المبين الكاشف اولا وبالذات والمعنى المصدري انما يتصف
بها ثانيا وبالعرض قوله على ان يراد باللفظ احد معنييه ويحتمل ان يكون
باعتبار الوصف بمعنى ذكر النعت يدل على النعت كما في اعد لوا هو اقرب للتقوى
فان كان المرجع في ايراده مدلولا تضمنيا وفيما نحن فيه التزاميا قوله فان هذه
الاوصاف اى مجموعها هى وان كانت اوصافا كثيره من حيث اللفظ فهي واحد
في المعنى كانه قيل الجسم الممتد في الجهات كما ان قولك حلو حامض حبر واحد
معنى كانه قيل مز مع تعدد اللفظ والاعراب والنظم الوصف في الاصل مصدر فيجوز
ان يطلق على المتعدد نظرا الى اصله على ان الوصف المذكور في المتن بمعنى ذكر
النعت وليس فيه دلالة على كون النعت واحدا او متعددا قوله ويقع تعريفا
له قال المحقق الشريف هذا الوصف حد للجسم اى تعريف له على راى
المعتزله والحكما قيل هذا انما يتم اذا جوز التعريف بالاعم ويراد
بالطويل وما بعده الجوهر لان الوصف المذكور يعم الاجسام التعليميه
وخصوص الخبر يدل على ان الموصوف هو الجسم الطبيعي اذ لا امكان للتعليمي
عند مرتبته قوله ضرب كان قد ان اى خالص من ضمير تظن اى مشتبها بالمراجع

والسامع ويحتمل ان يكون الظن حالا من الظن بمعنى المظنون اي مسئها بالمراد في
والممنوع اولى قوله اومصوب وجيران قوله بعد عدة ابيات اودى فلا شفع
الشاحة من امره لمن قد حاول البدعا قوله عن تعليل الاشتراك الخ اذا قلت جاني
رجل كان الرجل محتملا على سبيل البدلية لكل رجل فاذا قلت تاجر قل ذلك الاحتمال
حيث علم ان ليس المراد الا التاجر وبقي الاحتمال بالنسبة الى افراد التاجر واما نحو
جاني زيد التاجر عند اشتراكه بين التاجر وغيره فانه كان محتملا لهما وبذلك
الوصف ارتفع ذلك الاحتمال بالكلية لا يقال قد يرفع الاحتمال في النكرات كما اذا لم
يكن الموصوف الا واحدا وقد لا يرتفع في المعارف كما اذا كان الموصوف بالتجارة من
المسمين بزيد متعددا لانا نقول مفهوم الصفة النكرة الموصوفة غير مانع
من الاشتراك وان كان منحصرا في فرد بحسب الواقع فلم يرتفع الاحتمال بالكلية
نظرا الى المفهوم على ان مثل هذا يرد في النكرة المنحصرة في فرد نحو شمس وقمر
فيلزم ان لا يكون فيها اشتراك وهو باطل وعند كون الموصوف بالتجارة
من المسمين بزيد متعددا يجب ذكر الصفة الرافعة للاحتمال لانه انما يستعمل
في واحد منهم بعينه وذكر الوصف ليرفع مزاحمة الغير لتعيين المراد بخلاف
النكرة فانها انما تستعمل في مفهومها الكلي الذي هو الماهية او الفرد المنتشر
ولذا لا يكون حقيقة وان وصفت بوصف لا يوجد الا في واحد او انحصرت في فرد
قيل كون الوصف رافعا للاحتمال في سائر المعارف محل تردد **قلت**
لعل المراد برفع الاحتمال هو رفع الاحتمال بالنظر الى قصد المتكلم يعني ان
المتكلم يقصد بوصف المعرفة رفع الاحتمال وبوصف النكرة تعليل الاشتراك
وما يلزم تحقق ما قصد افادته **قال المحقق الشريف** في شرح المفتاح في
احوال الاسناد حين ذكر انقال الكلام الى الحالي لا يقال قد يكونان اي الطرفان
خاصين عنده حال القاء الجملة اليه فلا يتصور حصول هما بالالقاء لانا نقول
لا محذور في عدم ترتب الغرض او بعضه على ما قصد به ولا اشكال ان ذلك
خلل في جميع المعارف المعينة فانه انما يؤتى بالصفة للمعرفة لمظنة الاشتباه
على السامع فيها بسبب اشتراك كثير بين كثير فخصصه اذا له ذلك الاشتباه برفع
سببه نعم المعرفة اللفظية التي هي نحو السوق في ادخل السوق لا يرتفع
بوصفها الاحتمال ولا ضير فانها نكرة من حيث المعنى كما تبلغه هذا

ثم الظاهر كما قال المحقق انهم ارادوا بالاشتراك الذي يقلله الصفة هو الاشتراك
المعنوي لان التقليل انما يتصور فيه بلا تمحل كما في رجل عالم ونظائره فلا يكون
جارية في قولنا عين جارية صفة مخصصة لانها قللت الاشتراك فان رفعت
مقتضى الاشتراك اللفظي وعينت معنى واحدا فلم يبق في عين جارية الا الاشتراك
المعنوي بين افراد ذلك قوله والا لكان الوصف مخصصا يعني لو لم يكن الموصوف
مع قطع احتماله من قبل ذلك الوصف وجب ان يكون المقصود بالوصف رفع
الاحتمال لان الاشتغال بتعيين الممدوح اهم من الاشتغال بمدحه كما لا يخفى قوله
دون الفرد لم يرد بالفرد الواحد حتى يرد عليه ان الفرد ليس محتملا هنا اصلا لان النكرة
المنفية مع من نص في الاستغراق بل اراد مطلق العدد الذي يقابله الاستغراق
العرفي قوله ولهذا الاعتبار افاد هذا الوصف الخ **قال المحقق** قال
في الكشاف **فان قلت** هلا قيل وما من دابة ولا طائر الا امم امثالكم
وما معنى زيادة في الارض وبطير بجناحيه قلت معنى ذلك زيادة التعميم
والاحاطة كانه قيل وما دابة قط في جميع الارضين السبع وما من طائر قط
في جميع جو السماء من جميع ما يطير بجناحيه الا امم امثالكم محفوظة احوالها
غير مهمل امرها **توجيه** ذلك ان النكرة في سياق النفي يفيد العموم لكن
يحتمل ان يراد بها دواب ارض واحدة وطيور جو واحد فيكون استغراقا عرفيا
فذكر وصف نسبته الى جميع دواب اي ارض كانت وطيور اي جو كان على السواء
فاتضح ان الاستغراق حقيقي يتناول كل دابة من دواب الارضين السبع وكل
طائر من طيور الافاق والاقطار المختلفة فظهر بذلك معنى زيادة التعميم
والاحاطة قال في المفتاح ذكر في الارض مع دابة ويطير بجناحيه مع طائر
لبيان ان القصد من لفظ دابة ولفظ طائر انما هو الى الجنسين وتقريرهما
ولا يتصور زيادة تعميم واحاطة بسبب الوصف لان الجنس مفهوم واحد
والشارح توهم الحاد كلامي المحققين فاضاف التعميم والاحاطة الى افادة الوصف زيادة
التعميم والاحاطة الى كلام المفتاح **قيل** عليه كون الجنس مفهوما
واحدا انما ينافي زيادة التعميم والاحاطة اذا اعتبر من حيث هو ولا نجد
ان المراد بها هنا هو الجنس من حيث الوجود في ضمن جميع الافراد كيف ولو كان
المراد الجنس من حيث هو لم يحسن اولم يصح الحكم بكونه امما فحاصل كلام

المفتاح انه لو لم يذكر الوصف لربما توهم ان المراد دواب ارض واحدة وطيور جو واحد فلا يفهم الاستغراق دواب ارض واحدة وطيور جو واحد لا الاستغراق الحقيقي وعند ذكرهما وصفين نسبتهما الى جميع افراد الجنس على السوا وا علم ان المراد الجنس فيفهم الاستغراق الحقيقي اذا استغراق افراده يكون حقيقيا قطعا ولا شك ان هذا عين كلام الكشاف وفيه بحث فانه لو اخذ كلام الشخصين لم يحتج صاحب الكشاف الى دفع اشكال استغناء الاسم من لفظ دابة وطير وطائر فانه انما احتاج الى ذلك اذا كانا باقيين على معناهما الافرادي كما يشعر به قوله في الشرح الى افراد الدابة والطائر نعم قول المحقق باستفادة زيادة التعميم والاحاطة بسبب الوصف لان الجنس مفهوم واحد فيه ما ذكره المعترض فتامل قوله اي تحقيق مفهومه ومدلوله يعني ان التقرير انما يعتبر في ذات المسند اليه لا في اللفظ قوله اذا ظن المتكلم الخ اذا كان المراد من قول المص فللتقرير قصد مجرد التقرير كما ذكر في الشرح فالظاهر ان سبب قصد مجرد التقرير محض ظن المتكلم غفلة السامع عن سماع لفظ المسند اليه واما غفلته عن حمله على معناه فلا بد ان ينضم الى التقرير فيه قصد غيره من دفع توهم التجوز او السهو والذي يظهر لي ان هذا التفسير للتقرير اعني قوله اي جعله مستقرا الخ انما يصلح للتقرير الذي يشمل اقسام الثلثة ويرشدك الى ذلك قول الرضي ان التاكيد يقرر ذلك الامر والمعنى ان يجعله مستقرا متحققا بحيث لا يظن به غيره فقرر لفظ دال وضعا على معنى حقيقة فيه ظن المتكلم بالسامع انه لم يحمله على مدلوله اما لغفلته او لظنه بالمتكلم الغلط او لظنه به التجوز فالغرض الذي وضع له التاكيد احد ثلثة اشيا احدها ان يدفع المتكلم ضرر غفلة السامع عنه وثانيها انه يدفع ظنه بالمتكلم الغلط الى ان قال والعرض الثالث ان يدفع المتكلم عن نفسه ظن السامع تجوزا فظهر لك ان ما ذكره الشارح هنا وجعله تفسيرا للتقرير هو ما جعله الرضي تفسيرا للتقرير الشامل للثلثة لا لمجرد التقرير المقابل للاخرين فتامل ويمكن توجيه عبارة الشرح بتكلف اعني قوله اذا ظن المتكلم الخ ان يقال معنى غفلته عن حمله على معناه غفلته عن فهم معناه على معنى انه لم يفهم معنى اللفظ لا انه حمل على معنى اخر قوله او دفع

١٧

توهم التجوز الخ فان قيل جعل دفع توهم التجوز ونظيره مقابلا للتقرير يدل على ان التقرير في هذه الصورة مع ان التاكيد تابع تقرير امر المتبوع في النسبة او الشمول اجيب بان التقرير وان كان لازما في التاكيد الا ان القصد الى مجرد التقرير مغاير للقصد الى الامور المذكورة والمراد بقوله فللتقرير فللقصد الى مجرد التقرير كما ذكره الش في الشرح قوله او السهو لا ابدا له بالغلط لان الغلط اعم فان السهو احد اسبابه وقد يكون سببه النسيان فان بينهما فرقا كما ذكره المحقق الشريف في شرح المفتاح او الاعتقاد بشي ولا يحقق له وكانه لذلك ذكره الشيخ الرضي ولم يذكر السهو وذكر المص ايضا في بحث الفصل والوصل ولم يذكر السهو قوله نحو قطع اللص هذا مثال دفع توهم التجوز العقلي ومثال دفع توهم التجوز اللغوي مر في المسند المسند في موضع سيعرف وجوده فيه قوله لئلا يتوهم ان القاطع الخ فيه ان هذا انما يصح في التاكيد المعنوي واما التاكيد اللفظي فهو يدل على تحقق مفهومه عند السامع لا على ان الاسناد اليه حقيقي وغير مجازي نعم يدل على انه ليس مجاز لغوي قوله لئلا يتوهم ان بعضهم لم يجي الخ اعني اطلقت القوم واردت من عدى ذلك البعض كانهم هم القوم والتاكيد يدفع عدم توهم الشمول في لفظ القوم قوله او انك جعلت الفعل الخ وذلك لتعاونهم واشتراك مصالحهم واشتراك مضارهم ورضا كلهم بما فعله بعضهم قال المحقق ما حاصله انك اذا قلت جاني القوم مثلا وحيث لم يجئك الا بعضهم فلك هناك اعتبارات اربعة احدها ان تريد بالقوم من عدى من لم يجي وهو الوجه الاول من الوجهين الذين اشار اليهما الش وح يكون في الكلام مجاز لغوي في التاكيد يحمل يدفعه وثانيها ان تريد بالقوم جميعهم لتنزيلك هم منزلة شخص واحد لاشتباك مصالحهم واشتراك مضارهم ورضى بعضهم بما فعله بعض والظاهر ان في الكلام ح مجازا اسناديا وكون التاكيد يحل بدفع توهم هذا المجاز غير مقطوع به فانك اذا قلت جاني القوم كلهم يفهم منه الاحاطة والشمول في احاد القوم قطعا ولا يلزم من ذلك احاطة النسبة وشمولها لتلك الاحاد الا ترا ان قولك كل القوم فعلوا كذا يفيد شمول الاحاطة ومع ذلك محتملا ان يكون الفعل المنسوب الى جميع الاحاد صادرا عن بعضهم قلت في كون هذا الاسناد المجاز اسناديا تامل فان الاسناد في المجاز العقلي هو الاسناد

الى احد الملابسات السابقة وليس مجموع القوم سابقا لها قوله بعضهم
ان يقال انه من الاستعارة بالكناية وذلك انه شبه القوم جميعهم بمن وقع
منه الفعل لجامع اشتباك مصالحهم واشتراك مضارهم ورضا بعضهم
بما فعله بعض ودل على هذا التشبيه باسناد الفعل المختص بالمشبه به اعني
البعض الى المجموع فاسند اليهم ما حقه ان يسند الى بعضهم وثانيها ان يراد
بالقوم جميعهم ويراد نسبة الفعل اليهم ووقوعه فيما بينهم ويراد تجاما مع
اسناده الى القوم حقيقة كاشتمل على المجاز وح يكون المجاز لغويا في المفرد
وثالثها ان يراد بالقوم جميعهم ويكون المجاز في الهيئة التركيبية وح يكون
ايضا
يكون المجاز لغويا ولا يندفع توهم التجوز على التقدير بن الاخيرين تحل الهم
قوله ولا يلزم ان يكون الثاني اوضح كما اذا فرض ان كنية زيد مشتركة
بين عمرين واسمه بين ثلاثين معاً برينها ولكن فاذا اتبع الاسم الكنية عطف
بيان لها افاد ايضاحها وان كانت الكنية اوضح من الاسم حال الانفراد قوله
والمؤمن العائذات الطير يمسحها ركبان مكة بين الغيل والسند العوذ
الالتجاء والطير منصوب ان كان العائذات منصوبة ومجرور ان كانت مجرورة
على انها عطف بيان كما ذكره وحمل على الوجهين ان يكون بدلا الخ والغيل والسند
موضعان قوله وقد يجيء عطف البيان الخ ليس المقصود بهذا الاعتراض على المص فانه قد
وقع مثل هذا مما ذكره في شرح المفتاح كما نقلناه عنه سابقا قوله وهم انما الخ
لا يخفى ان المتبادر من مثل هذه العبارة اعني قول المص واما الابدال منه
فلزيادة التقرير ان زيادة التقرير هي الغرض الاصلي لان الاصلي غيرها وانها
انما تقصد بالتبعية والا كان حق العبارة ان يقال واما الابدال منه فلكون
البدل هو المقصود مع زيادة التقرير والظاهر ان مرادهم فائدة ذكر المبدل منه هي
زيادة التقرير وفائدة ذكر البدل هي كونه مقصودا بالنسبة فلو قال المص
واما جعله بدلا فهو لزيادة التقرير لكان واضحا في المقصود على ان يكون الضمير في
جعله راجعا الى المسند اليه حقيقة لا ما هو بحسب الظاهر كما يرجع اليه ضمير منه في
عبارة المص ويمكن تأويل المصدر اعني الابدال منه في عبارة المص بالمفعول
اي بالمبدل منه كانه قال واما ذكر المبدل منه فلزيادة التقرير اي زيادة تقرير
المسند اليه حقيقة الذي هو البدل الا انه لا يوافق ما قبله وما بعده فانها

عطف البيان

ومن تعريف العلية

الابدال من المسند اليه

توابع

١٨

توابع ولا يوافق ما سلف من الشارح من ان الابدال بالمعنى المصدري
فان قلت فعلى ما ذكرت من النكتة في زيادة لفظ زيادة هنا قلت يمكن
ان يقال ان في البدل تقرير المسند اليه وهو البدل وتقرير الحكم ايضا بكونه
في حكم تكرير العامل واما في التاكيد ففيه تقرير المسند اليه لا غير او يقال ان المسند اليه
مقرر ثابت لا نطق به غيره لكنك تريده تقريرا بالتكرير وهذا في غاية الوضوح
لا سيما في بدل الاشتمال والبعض فانك لو قلت اعجبني علم زيد او سلب ثوب زيد لكان
بلا شك ثابتا متقررا ثم الاتيان بالمبدل منه يفيد زيادة تقريره بالتكرير
قوله وتحصل التقرير بالتكرير تحقق التكرير من خواص بدل الكل واما البدلان
الاخيران ففيهما شبه التكرير كما ينبئ عنه قوله حتى كانه مذكور واما المحقق
فقد جعل التكرير موجودا في الكل لكنه في الاول ظاهر وفي الاخيرين خفي قال في
المفتاح في بيان افادة الابدال زيادة التقرير كون المسند اليه مذكورا
بعد توطية بعضي ذكره مرتين ثم قال وكونه مذكورا مرتين ظاهر في بدل
الكل وفي بدل البعض ايضا قال في الحاشية لان البعض مذكور في ضمن
الكل قطعا واما في بدل الاشتمال فلان قولك سلب زيد ثوبه بمعنى سلب شيء من زيد
ثوبه قوله اجمالا فلو اسعر به تفصيلا لخوثني اسرقوكلاه المدينة كان بدل غلط
فانه لا اجمال فيه اذ لا يفهم منه عرفا ان الثاني وكلاه وهكذا حال نظائره قوله
حيث يطلق ويراد به التابع لمزيد بل لك ان زيدا في المثال المذكور قد اطلق على
علمه مجازا كما توهمه العبارة بل المراد ان الاعجاب فيه نسب الى زيد في الظ
ويفهم منه ان المقصود نسبته الى بعض صفاته كانه قال اعجبني شيء من زيد ثم بين
ذلك بعلمه فحال التقرير بسبب التكرير اجمالا ثم تفصيلا كذا قال المحقق قوله بل بدل
الكل ايضا اشارة الى ان الايضاح في بدل البعض والاشتمال اظهر منه في بدل
الكل وذلك لاشتمالهما على الاجمال والتفصيل وليس كذلك واما في بدل الكل واما بدل
الكل فانما يفيد الايضاح لانه يحصل بالاجتماع مزيد الايضاح لا محالة وبوس هذا
ما اختاره الشيخ الرضي من اتحاد عطف البيان وبدل الكل مع ان عطف
البيان لا بد فيه من الايضاح ثم الظاهر ان المقصود بهذا الكلام الاعتماد الى
ان المص لو قال فلزيادة التقرير والايضاح كما في المفتاح لكان احسن كما صرح بذلك
في الشرح ووجهه انه لو قال ذلك لتبادر منه ان البدل ايضا يقصد فيه الايضاح
بالاصالة لكن المحقق الشريف قد ذكر في حواشي كلام الشيخ الرضي ان الفرق بينهما

العطف

ان الايضاح مقصود بالاصالة في عطف البيان دون البدل اللهم الا ان يخصص
ما ذكره ببدل الكل من الكل قوله على المسند اليه هذا ايضا بحسب الظاهر كما
ذكر في الشرح في قول المص واما الابدال منه لكنه لا يلائم قول المص ههنا وللتفصيل
المسند اليه فانه صريح في ان المسند اليه هو مجموع المعطوف والمعطوف عليه الذي
هو المسند اليه حقيقة نعم يناسب ما سبق من التوابع قوله وللتفصيل
المسند اليه اى ذكره متعددا منفصلا بعضه عن بعض في العبارة قوله
بان المحققين كانا مغالطة تسير الى ان معنى تفصيل المسند هو تعدده وامتيازه بحسب
الوقوع في الازمنة وسيعرف ذكر المعية بانها لو وجدت لدلالة عليها لكان من تفصيل المسند
المعتبر في العطف واقصر فيما سياتي على العمين اللاحقين الاخيرين حيث قال عند قول المص
او تفصيل المسند بانه قد حصل من احد المذكورين الخ والحق ان الصواب عدم
عد المعية من مفيدات التفصيل فانك اذا قلت جاني زيد وعمرو معه مثلا لم يكن
في الكلام اشارة الى التفصيل المجي بوجه وانما ذكرها استطرادا فقط ولا حاجة الى ما
قيل في التوفيق بين الكلامين من ان الامصار على وجهين بالنظر الى الواقع بناء على
ان ليس لنا حرف عطف يدل بحسب الوضع على المعية في الزمان المستلزم لتعدد
المسند ولما عرفت من معنى تفصيل المسند لا حاجة الى ما ذكره سيد المحققين في
تفصيل المسند اليه بل لا يخلو كلامه عن شيء حيث قال واما ان المجي القائم باحدهما
غير القائم بالاخر فانما يستفاد من دلالة العقل دون التركيب لان مؤداه نسبة
مطلق المجي اليهما ثم العقل يشهد بان ذلك المطلق يثبت لاحدهما في ضمن فرد وللاخر
انتهى كلام سيد المحققين
في ضمن فرد اخر فانه يشعر بانه لو وجد تعدد المسند بمجرد دلالة العقل لكان
من تفصيل المسند وليس كذلك فانه لا اعتبار فيه الا بتعدده بحسب الوقوع في
الازمنة بحسب ذاته حتى انك لو قلت جاني زيد وقام عمرو لم يكن من تفصيل
المسند المعتبر ههنا وايضا كلامه يشعر بان تعدد المسند عند العطف بالواو انما
يفهم بالعقل لا من دلالة العبارة بخلاف العطف بالفاء وفيه نظر لان العطف انما
يفيد اشتراك المعطوفين في مضمون العامل المسند اليهما ولا شك ان المسند انما هو
المطلق لا الخاص والفاء تدل على ان ملابسته بالثاني عقيب ملابسته الاول
واما تفصيله وتعدده فلا يفهم الا من دليل العقل وهو امتناع قيام العرض الواحد
بمحلين وامتناع حدوثه في زمانين فالحق ان التعدد في العطف بالواو يفهم
عقلا وفي العطف بالفاء من اللفظ فلا اشكال نعم فهم التعدد عقلا

في العطف بالفاء اسرع لاجتماع دليلين عليه بخلاف العطف بالواو ثم انه على ما ذكرنا
من تفسير التفصيل في الموضعين يلزم اختلاف معنى المضاف اليه الى المسند اليه والمضاف
الى المسند فليتأمل فهل يجوز حذف الثاني في مثله تامل فيه قوله بانه قد حصل من احد
المذكورين اولا لو كانت الاوليه والاخريه بالاعتبار كما في حتى قوله على ان اجزاء ما قبلها
قيل التعرض للاجزاء بطريق التمثيل لا الحصر اذ المعتبر في حتى كما صرح به في مغني اللبيب
وغيره ان يكون معطوفها بعضا من جميع ما قبلها نحو قدم الحاج حتى المشاة او جزءا من
كل نحو اكلت السمكة حتى راسها او كان كالجزء نحو اعجبتني الجارية حتى حديثها وبالجملة
يجب ان يكون متبوعها اذا تعدد في الجملة حتى يتحقق فيه بعض ولو اشترط الجزئية لخصوصها
لاحتيج الى تاويل ما مثلوا به هذا اصل قولهم مات كل اب لي حتى ادم فان المراد مات
ابائي حتى ادم قوله ولا يشترط فيها الترتيب الخارجي المعتبر في حتى هو التدريج وذلك بان
يكون ما قبلها ذا اجزاء مما بعدها او نحوها يتعلق بها المسند شيئا فشيئا حتى يبلغ الاخير
منها اى الاعلى او الادنى المذكور بعد حتى والترتيب على هذا الوجه معتبر بحسب الذهن
دون الخارج وذلك بان يكون محل تعلقه بما قبل حتى اقرب واولى عند الذهن من تعلقه
ما قبله بعده لكونه اقوى اجزاء المتبوع او نحوها او اضعفها كما ان تعلق الموت بغير
الانبياء اولى من تعلقه بهم سواء كان في الخارج متقدما او متاخرا كما في حتى حتى
او مختلط الخوصمات الناس حتى الانبياء او كانا مجتمعين نحو جاني القوم حتى خالد
اذا جاؤوا معا ويكون خالد اضعفهم او اقواهم قوله لان الكلام اذا اشتمل
الخ قد سبق عند الكلام في قول المص في الخطبة تقريبا ان توجه النفي الى القيد
خاصة ليس بكلي في مثله الاثبات فكانه بنى الامر على الاكثر قوله لمن اعتقد ان عمرا
دون زيد فيكون قصر قلب او انهما جاءاك معا فيكون قصر افراد قيل سكت عن قصر
التعيين لان المخاطب فيه شاك فلا حكم حتى يرد عن الخطا فيه الى الصواب كذا قيل
وفيه بحث فان المحقق الشريف قال في حواشي شرح المفتاح المراد بالاعتقاد ما يتناول
الظن الضعيف الذي هو التوهم الفاسد لا ما يكون جازما فالحق لا يسعين قوله
لمن اعتقد ان عمرا جاءك دون زيد لعصر القلب لاحتماله قصر التعيين ايضا كما لا يخفى
واما الحكم فيمكن حمله على النسبة الحكمية فتامل قوله ولكن ايضا للرد الى الصواب
ولهذا لم يذكره المص لكونه مثل لا في ذلك الا ان لا لنفي الحكم عن التابع بعد اثباته
للمتبوع ولكن لا ثباته للتابع بعد نفيه عن المتبوع قوله ما ينبغي قال في الشرح

والمذكور في كلام النحاة ان لكن في ما جاءني زيد لكن عمرو لدفع وهم المخاطب ان عمرا
لم يجئ كزيد بناء على ملابسة بينهما وملائمة لانه للاستدراك وهو رفع توهم يتولد
من الكلام المتقدم رفعا شبيها بالاستثناء وهذا اصرح في انه انما يقال ما جاءني
زيد لكن عمرو لمن اعتقد ان المجيء منتف عنهما جميعا لا لمن اعتقد ان زيدا جاءك دون
عمرو قوله خلافا لبعضهم ذكر في الشرح انه ابن الحاجب واعترضه المحقق بانه
ليس في كتبه المشهورة ما يقتضي ذلك وقيل انه ذكره في الامالي والله اعلم
قوله او بتحقق الحكم له يعني كما نص عليه قول ابن مالك وقال به ابن الحاجب وقال
الرضي وقال ابن المالكي بل بعد النفي والنهي كلكن بعدهما وهذا الاطلاق منه يعطي
ان عدم المجيء لزيد في قولك ما جاءني زيد بل عمرو محقق بعد المجيء بل ابين كما كان كذلك
فيما جاءني زيد لكن عمرو بالاتفاق وبه قال المصنف ابن الحاجب لانه قال فيما جاءني زيد
بل عمرو يحتمل اثبات المجيء لعمرو مع تحقق نفيه عن زيد قوله ففيه اشكال وذلك
لان الحكم المذكور في الكلام هو النفي ولم يصرف الى التابع على مذهبهم قال
المحقق ويمكن ان يتكلف ويقال الحكم هو المجيء من حيث تعميم نسبته اعم من
ان يكون اثباتا او نفيا فههنا نسبة المجيء الاولى نفيا لم يصرف عنه الى الثاني اثباتا
وجعل الاول في حكم المسكوت عنه وفيه انه يقتضي ان لا يكون بين لا وبل ولكن
فرق لوجود الصرف بهذا التاويل في جميعها وكانه اشار الى ضعفه بقوله يتكلف
قوله او الشك الخ حاصل ما سعد مر والتشكيك غايته متاخر وفحواها حيث اللام المستعملة
في معنى العلة مطلقا سواء وضع او لاحد الامرين والاخبار بثبوت الحكم لاحد
الامرين او ثبوت احد الحكمين لامر في عطف المفرد ولحصول مضمون احد الجملتين
في عطف الجملة قد يكون لشك المتكلم وقد يكون لتشكيك السامع وقد يكون لمجرد
ابهام او اظهار نصفة مثل انا او اياكم لعلى هدى او في ضلال مبين وبالجملة
الاخبار بالمبهم لا يخرج عن عرض الا ان المتبادر الى الفهم هو الشك كان هذا مراد
من قال انها في الخبر للشك قوله لئلا ابهام قيل المراد من الابهام ترك التعيين
لداع يدعو اليه وهو في الاية ان لا يصرح بنسبة الضلال الى المخاطبين لئلا
يزيد غضبهم وليس المراد فيه ايقاع السامع في الشك في اصل الحكم الا ان ما ذكره
السكاكي في معنى الاية يناسب الاخير وهو انها من قبيل استماع المخاطبين الحق على وجه
لا يزيد غضبهم وهو ترك التخصيص طائفة بالهدى وطائفة اخرى بالضلال
ليتفكروا في انفسهم فيوجههم النظر الصحيح الى ان يعترفوا الى انهم هم الكاذبون

في ضلال

في ضلال مبين وذلك لان الموصوف بالجهل المركب لا يتاتى منه النظر كالموصوف
بالعلم اليقيني كما في المواقف وغيره حتى جعل بعضهم الشك من شرائط النظر فلما اراد
النبي صلى الله عليه وآله وسلم اخراجهم من ورطة الجهل المركب هداهم الى طريق
الشك ليتاتى منهم النظر الصحيح الموصل الى الحق هذا واعلم ان الفاضل
الرضي اقتصر على الابهام والسكاكي على التشكيك كما فعل المصنف والظاهر الفرق بينهما
فتامل قوله نحو تعالى اياكم الاية الظاهر عدم الفرق بينهما وان الشاهد في كل من الاثنين
وان كان ابن هشام فرق في المغني على الاول قال في المغني ما معناه ان التي للتخيير هي الواقعة
بعد الطلب وقبل ما يمتنع فيه الجمع نحو تزوج هندا او اختها والتي للاباحة هي الواقعة
بعد الطلب وقبل ما يجوز فيه الجمع نحو جالس العلماء او الزهاد قوله والفرق
بينهما لا يقال قد مثل العلماء للتخيير بآيتي الفدية والكفارة مع جواز الجمع بين الثلاث
لانا نقول ليس جواز الجمع بينها من الجهة التي وقع فيها التخيير بل هو من جهة الاباحة
الاصلية فان الكفارة والفدية ليست الا واحدا منها ويرجع الباقي الى اصل الاباحة
قوله اي تعقيب المسند اليه يحتمل ان يكون الفصل مجازا لغويا فان الفصل لغة
الفرق وتعقيب المسند اليه بضمير الفصل مجازا لغويا فان الفصل لغة الفرق
وتعقيب المسند اليه بضمير الفصل يوجب فصل الخبر عن النعت فيكون اطلاقه
عليه اطلاقا للمسبب على السبب ويحتمل ان يكون مجازا عقليا اطلاقا لاسم المذكور
على ذكره ويحتمل ان يكون التقدير ذكر الفصل فلما حذف المضاف اقيم المضاف اليه
مقامه وارتفع ويكون كلام الشارح بيانا للحاصل المعنى ويحتمل ان يكون الفصل حقيقة
عرفية في ذكر هذا الضمير قوله في قوله فالباء في قوله الخ يعني انها داخلة على المقصور
قال في شرح الكشاف والمفتاح ادخال الباء في المقصور عليه هو الاستعمال العرفي
العام وادخاله في المقصور هو الاستعمال الشائع العرفي وذكر المحقق الشريف في حواشيه
لهما ان الاصل في لفظ التخصيص والاختصاص والخصوص ان يستعمل بادخال الباء
المقصور عليه فيقال اخص الجود بزيد اي صار مقصورا عليه الا ان الاكثر في
الاستعمال ادخال الباء على المقصور يخص زيد بالمال بناء على تضمين معنى التمييز
والافراد انتهى وتضمين معنى التمييز بان يلاحظ المعنيان معا ويكون الباء المذكورة
صلة للتضمين مع التاكيد فيقال في تخصيص بالعبادة مثلا نميزك بها تخصيصا اياها بك
وقد ذكر في حاشية المطول وجها آخر وهو ان يجعل التخصيص مجازا مشهورا عن

بحث ضمير الفصل

تقديم المسند اليه

المسير في العرف حتى كانه حقيقة فيه قوله مخصصا بان يثبت له المسند الاظهر في افادة ما قصده ابدال مخصصا لمنفرد قوله ولابد من تحققه الخ اي لابد من تحقق المحكوم عليه ذهنا قبل المحكوم به يعني انه الاولى الواجب والواجب في استحسان البلغا لكون المحكوم عليه هو الذات والمحكوم به هو الوصف فالذات اولى بالملاحظة اولا والا فلا يجب عقلا تقدم تعقله على تعقل المحكوم به واما تحققه في الخارج فهو وان وجب قبل تحقق المحكوم به في الموجودات الخارجية الا ان الانسب في التعليل ان يعتبر التحقق في الذهن لان ترتيب الالفاظ لتادية المعاني بحسب ترتيب تلك المعاني في العقل لا في الخارج قوله لان في المبتدا تشويقا اليه اي في المبتدا الذي قصد به تقدمه لا في كل مبتدا الظهور ان التشويق الى الخبر انما يظهر اذا كان في المبتدي طول قوله يعني تحيرت الخلائق قال البعض قايل بالبعث والبعض منكر له وكل من الفريقين جازم في مذهبه فكيف الحيرة اجيب بان الاختلاف الصادر من المجموع من حيث هو مجموع اثر حيرته قوله بدليل ما قبله بان الخ قال شيخ الاسلام انت خبير بان مجرد هذا البيت لا يعني الزيادة ان يراد بالحيوان ثعبان موسى فانه معجزة يعترف بها بعض الناس فيدعوا الى الحق وبعضهم على خلاف ذلك نعم هذا البيت مع غيره من الابيات والسياق يدل على المقصود قوله لتعجيل المسرة الخ التفاول قد يكون باللفظ المسموع في مستهل الكلام كلفظ سعد او سعيد وهذا هو الذي حصل من تقديم المسند اليه وتفرع عليه تعجيل المسرة وقد يكون بمضمون الكلام في قولك سعد في دارك فانه قد يتفال بكون سعد في داره وهذا التفاول حاصل قدم المسند اليه او اخر وتفرع عليه نفس المسرة لا تعجيلها فالمص اشار بزيادة التعجيل الى ان مراده التفاول باللفظ المسموع في اول الكلام فانه الموجب لتعجيل المسرة والمترتب عليه تقديم المسند اليه وفيه نظر قوله مثل اظهار تعظيمه انما التقديم في الذكر على التعظيم والتقديم في الشرف على المتاخر متعارف الا ان المتاخر هنا هو الخبر وبيان شرف المبتدا عليه ما لا يلتفت اليه اذ ان الافتتاح به في صدر الكلام لما كان على سنن تلك الطريقة المتعارفة انبا عن شرفه وتعظيمه في الجملة قوله ليفيد تخصيصه بالخبر الفعلي اعلم ان هنا صورتين احدهما ان يتقدم حرف النفي على المسند اليه نحو ما انا قلت

ويتعدى اذا استعمل على ... السابق ... [illegible]

هذا وهي المقصودة بالذكر هنا والثانية عكسها نحو انا ما قلت هذا وبين الصورتين فرق على ما يفهم من كلام الشيخ الذي نقله عنه في الشرح وذلك ان الاولى انما تقال لرد الخطا في فاعل الفعل المثبت اي القول مع القطع بثبوت القول ومقصود المتكلم قصره على غيره ويلزمه اختصاص نفي القول به بشهادة الفطرة السليمة والثانية انما تقال لرد الخطا في فاعل الفعل المنفي اي عدم القول ومقصود المتكلم قصره عليه ويلزمه اختصاص ثبوت القول لغيره بشهادة الفطرة السليمة فعرفت ان المفهم بالافادة في الصورة الاولى هو تخصيص غير المسند اليه بالخبر الفعلي وفي الثانية تخصيصه بنفي الخبر الفعلي وظاهر قول المص تخصيصه بالخبر الفعلي لا يشمل شيا من الصورتين المذكورتين فان تخصيص شي بالفعل يقتضي ان يكون ذلك الفعل مثبتا له مقصورا عليه فان وجه بحذف مضاف اي تخصيصه بنفي الخبر الفعلي شمل الصورة الثانية وهي غير مقصودة هنا نعم لو لم يفرق الشيخ بين التخصيص في الصورتين لصح هذا التوجيه لكنه فرق كما صرح به في الشرح ولا يبعد ان يوجه برجوع ضمير تخصيصه الى التقديم اي ليفيد التقديم تخصيصه اي التخصيص الحاصل به على ان المفعول محذوف وذلك يصح وان كان المخصص غير المسند اليه فيتناول الصورة الاولى فقط وهي المقصودة قوله اي انا لم تكن معه انفرادك به دونه فيكون على الاول قصر افراد وعلى الثاني قصر قلب ولم يتعرض لقصر التعيين وسياتي مثله ايضا في كلام المص ووجه التقسيم لما سبق في بحث العطف من ان المخاطب في قصر التعيين شاك فلا حكم حتى يرد عن الخطا عنه الى الصواب قلت بين الموضعين فرق فانه لم يذكر الحكم هناك والمذكور الزعم فتامل قوله وقد يتكلف فيقال المراد بالاشتراك اعم من الاشتراك المعية والبدلية فيشمل قصر التعيين او يقال يراد قصر التعيين في الثاني قوله او انفرادك به دونه الا ان تصريح الشارح فيما سياتي في تفسير كلام المص يأباه قوله على وجه العموم فيه ان عموم المفعول في الاثبات ينافي عموم المفعول بالنفي فان المخاطب اذا اعتقد انك رايت كل احد من الناس وانت نفيت ان تكون فاعلا لتلك الرؤية العامة الشاملة لكل احد لم يفهم عنه عموم نفي الرؤية لان رفع الايجاب الكلي سلب جزئي بل انما يفهم اذا اعتقد المخاطب انك رايت واحدا من الناس ونفيت ان تكون فاعلا لرؤية احد لان رفع الايجاب الجزئي رفع سلب كلي

هنا كما ذكره

قوله ليحقق تخصيص المتكلم الخ ليتضح هذا المراد كلام ذكره في شرح المفتاح
قال فيه فان قيل المنفي هو الرؤية الواقعة على احد من الناس وانما تعم لو وقعت
في سياق النفي فلا عموم في جانب الاثبات فلا يلزم الا وجود معتقد انك رأيت احدا
من الناس والا لدلالة على ان غيرك رأى احدا من الناس لاستحالة في ذلك قلت
لما كان التقديم لرد خطأ السامع في الفاعل مع اصابته في الفعل كان الفعل مثبتا
للغير على الوجه الذي نفي عن المذكور من العموم والخصوص وسائر القيود سوا
الفاعل فلما نفي عن المذكور على وجه العموم في المفعول كان ما ثبت للغير كذلك ومعتقد
السامع ثبوته كذلك فيلزم ان يكون المخاطب قد اعتقد انا انسانا قد رأى كل احد
واصاب وان ذلك الانسان انت واخطأ وانت نعت ان يكون ذلك الانسان وقرئت
الرؤية على وجه العموم في المفعول لغيرك قوله نحو لا غيري فهذا الظاهر
لا يتناول نحو لا غيري قيل فينبغي ان يتجرد عن مغايرة لا غيري فيراد مطلق
التركيب الدال مطابقة على نفي صدور الفعل عن الغير ويتناول لا غيري ومثله
وقس على ذلك قوله او يكون حرف النفي متأخرا عن المسند اليه المناسب
الاقتصار على الاول ليكون في الملم فيما بعد وهكذا اذا كان الفعل منفيا
مفيدا قيل ها هنا احتمال اخر وهو ان يكون المسند اليه بعد النفي مع فصل
فان لم يكن الحكم فيه بما ذكرتم لم يكن قوله والا فقد يأتي الخ على اطلاقه صحيحا
وان كان الحكم فيه ما ذكر كان ينبغي ان يتعرض له الشارح اللهم الا ان يقال انه لم يتعرض
له لعدم وقوعه في كلام البلغاء وقلته اقول الظاهر انه لم يتعرض له لانه خارج من وجه
الافادة الى ذلك الفصل مثلا لو قلنا ما اليوم انا قلت هذا فالظاهر ان المفاد قصر
القول على غير اليوم ونفيه عنه في اليوم وقس عليه غيره وسيأتي في تقديم
المسند نقلا عن المحقق الشريف ما يدل على ذلك قوله السهو او التجوز او النسيان
قيل الظاهر ان السهو ان يعرف معنى اللفظ لكنه استعمله في غير معناه
غفلة والنسيان العدم الطارئ على المعرفة قوله ان بني الفعل على معرف اشارة
الى بعض المعطوف عليه لقوله وان بني على منكر وفي لفظ البناء اشارة الى تقديم
المسند اليه لان البناء يقتضي تقديم المبني عليه قوله تخصيص الجنس المراد ما اشتهر
الكبير على ما هو بمعنى معنى الكلي الطبيعي سواء كان جنسا باصطلاح المنطق او نوعا
قوله او الواحد الاحسن ان يقال او العدد فانك اذا قلت مثلا رجلا رجل جاءني
احتمل ان يكون المعنى الامر ثان ولا رجل واحد او لا رجال وفي قول الشـ

مع قوله نحو لا غيري هذا من ظاهره لا يتناول نحو لا غيري قيل فينبغي ان يجرد عن مغايرة لا غيري فيراد مطلق التركيب الدال مطابقة على نفي صدور الفعل عن الغير ويتناول لا غيري ومثله وقس على ذلك منه اصل

فاضل التكرير والمهر أشار الى ذلك قوله فالذي يشعر به كلام الشارح الذي فهمته
من دلائل الاعجاز هو ما ذكره المصنف والمطالع قوله اي على ان التقديم يفيد التخصيص
الاحسن ان يقال اي على ان التقديم يفيد التخصيص والتقوي تأمل قوله فهو
للتخصيص قطعا لم يفصل بين المعرفة والنكرة بناء على ما ذكره مما يشعر به كلام الشيخ
قوله مهما كان الاسم الخ متعلق بالقسم الاول الاخير اعني ما يكون للتخصيص
وللتقوي لكان قوله مثبتا كان الفعل او منفيا قوله على القول بالابدال من الضمير
قال ذلك لانه قد قيل ان الذين ظلموا مبتدأ اقدم عليه خبره وقيل نصب على الذم
او رفع عليه وقيل الواو حرف دال على كون الفاعل جمعا كما في اكلوني البراغيث
قوله لان المهر لا يكون الاشر ظاهره ان الامتناع مبني على ان الاهرار في نفسه مخصص
بالشر لا يتجاوز الى غيره واعترض عليه بان السكاكي اشار في مباحث القصر الى انه يجوز
مجامعة لا مع التقديم الدال على القصر مع كون الصفة في نفسها مما اختصاص
بالموصوف فيفهم منه ان الاختصاص لا يمنع القصر فكيف مع هذا ان يراد المهر شر لا خير
لاخير بناء على الاختصاص المذكور وقد يجاب بان الامتناع ليس مبنيا على مجرد
بل على ان الاختصاص معلوم لكل عاقل كما يومي اليه كلام المحقق الشريف فيما سيأتي
ان شاء الله عن قريب قوله واذ قد صرح متعلق بمحذوف اي لزم طلب وجه له والفا
في فالوجه تفريع عليه قيل وربما يجوز كون الفاء جوابا لاذ تشبيها لما بان في
الحركة والسكون وعدد الحروف على ما صرح به بعض النحاة قوله بل امتناع تقديم
التابع اولا لان الامتناع فيه من وجهين احدهما لزوم تقديمه على المتبوع والثاني
لزوم تقديمه على ما امتنع تقديم متبوعه عليه وهو الفعل واما الفاعل فامتناع
تقديمه انما هو من جهة واحدة اقول ولامتناع تقديم التابع ايضا وجه ثالث
وهو اجماع النحاة عليه كما صرح به واما تقديم الفاعل فقد اجازه جماعة من النحاة وما
قاله في الشرح ان تقديم الفاعل ممتنع بالاتفاق فليس بصحيح فان الرواية عن بعض
النحاة بجواز تقديم الفاعل قد ذكر هنا كثير من النحاة كالفاضل الحفصي وغيره قوله
الا في العطف الخ وقوله مخافة كان ذلك الشهر لا يرد على القول بامتناع تقديم التأكيد
بناء على ان كله تأكيد لذلك الشهر لان البيت للثعالبي وهو ممن لا يستشهد بشعره
وبعد التنزل يحتمل ان يكون تأكيدا للضمير المستكن في كان فكلمة لدى بدله وقوله في
البيت الاول قبل المحاق على الشهر وقوله ذلك الشهر بدل منه ونعت له ولو سلم
البيهاني

فيكون مناداً أو لو سلم فعنيه تقديم على المتبوع والمطلوب جواز تقديمه على العامل
انتهى قوله ثم لا نسلم امتناع أن يراد أن المهر سر لا خبر **قال المحقق** الخ أقول سر
أهر ذا ناب بناديه منه كونه سرا بالقياس إليه فلو قيل لا خير بناديه منه كونه خيرا
بالقياس إليه وظاهر أنه لا يكون مهر إليه لأن المهر هو صوت الكلب عن تأذيه ونحوه
مما يوذيه قال في الصحاح هو صوته دون نباحه من قلة صبره على البرد فلا شك فيه
أي في عدم كون الخير مهراً فضلاً عن أن يحزم بعصنه وح يقبح وهو المعنى بامتناعه
في علم البلاغة **نعم** لو أن يدل كونهما سرا وخيرا في الجملة لجاز ذلك لا حملا فيهما بحسب
الإضافة قوله ثم قال وبقرب أن قيل حد سا لقرب في كلام السكاكي مقدم على حد سنف
الاختصاص فلا وجه لكلمة ثم أجيب بأن كلمة ثم إذا دخلت على الجملة قد تجيء للترتيب
في الإخبار وهو المراد هنا والمعنى بعدما أخبرتك من كلام السكاكي أن التقديم يفيد
الاختصاص إني أخبرك عن قوله وبقرب من هو قام قوله لتشبهه بالخالي عن الضمير
قال في شرح المفتاح لتناكونه يشبه لحمله على مجرد تشبهه بالخالي عن الضمير من غير أن
يبين معنى يخرجه عن حد الكلام خارج عن القانون والتحقيق أن اعتبار اسم الفاعل
ونحوه إلى الفاعل التي لحكم واسناد معتبر في حكم تفسير الكلام لانتفاء صحة السكوت
وتحقق الاحتياج إلى الضمير وأما هو اسناد المعنى الأعم على ما هو المعتبر في تفسير الفاعل
قوله ولا عومل معاملتها في لسامين على أن الجملة منسه والحق ما ذكره الرضي من أنها
من حيث هي جملة لا تستحق إعرابا ولا بناء ولو قال ولا عومل معاملتها في عدم الإعراب لصح
على كل تقدير **واعلم** أنه أورد عليه الشارح في شرح المفتاح بأنه إن أراد بالذي
لم يحكم عليه بأنه جملة ولم يعامل معاملتها في البناء قائم مع الضمير فالإعراب في مثل رجل
قائم ورجلا قائما ورجل قائم لا يدل لا يدل على إعرابه بل الظاهر أن الإعراب إنما هو
لقائم الذي هو اسم لا للمركب الذي هو قائم مع الضمير وسح لكن غاية الوضوح في نحو مررت
برجل قائم أبوه فإن المجرور بالوصفية هو قائم فقط وإن أراد مجرد قائم بدون الضمير
فهو بمنزلة جزء الجملة لا الجملة فلا وجه لبيانه وأجاب **المحقق الشريف**
في شرح المفتاح بأن نعلم قطعا أن الخبر في مثل زيد قائم هو قائم مع ضميره كما أن
الخبر في زيد قام هو قام مع ضميره ونعلم أيضا أن الإعراب الجاري على قائم
هو الذي يستحقه المجموع بسبب كونه خبرا لكن لما امتنع إجراؤه على الجزء الثاني أجري
على الأول ولا شك أن ما أجري عليها إعرابه الذي يستحقه لا يكون مبنيا وليس لقائم وحده

استحقاق الإعراب الذي أجري عليه حتى يقال لا يلزم من إعراب الجزء الأول أن يكون
المجموع معربا كما في يضرب فإن المضارع له إعراب في نفسه وإذا وقع مع فاعله خبرا
للمبتدأ كان للمجموع إعراب آخر محلي مختلف بحسب دواخل المبتدأ وبحسب إعراب الموصوف
فدل على أنه الإعراب الذي يستحقه المجموع لكونه خبرا أو صفة قوله من غير أن يراد تعريض الخ
مؤكد للاستعمال على سبيل الكناية أعني كونهما بمعنى أنت لا تبخل وأنت تجود وبيان ذلك أن
لفظ مثلك يستعمل على ثلاثة وجوه **الأول** أن يطلق على معنى شخص يماثل مماثلة المخاطب فيقال
مثلك لا يبخل أو لا تبخل مثلك بمعنى فلان لا يبخل فليس في الكلام كناية في الحقيقة الحكم لأنه
مصرح به بل في المحكوم عليه وليس فيه أيضا تعريض بذلك الأشخاص لأن الكلام موجه نحو
طريق الاستقامة دون الإمالة إلى عرض أي جانب وإن قصد به وصف المخاطب
بالبخل كان ذلك تعريضا بالمخاطب لا بإنسان غير المخاطب يماثل له أن يد بلفظ المثل والثاني
أن يطلق ويراد مماثلة مطلقا ويحمل نسبة المحكوم به إليه كناية عن نسبته إلى ما
أضيف إليه وح يكون مستعملا على سبيل الكناية في الحكم ويكون تقديمه على المسند كاللازم
وقد كشف الشارح عن هذا المعنى غطاءه وليس في هذا الكلام ح تعريض أصلا لا بالمخاطب
ولا بغيره وهذا المعنى هو الكثير الشائع والثالث أن يطلق ويراد مماثلة مطلقا لكن
من غير كناية في النسبة فح ليس فيه تعريض بإنسان غير معين أريد بلفظ مثلك كما قيل
ولا بالمخاطب إلا على قياس ما ذكر في المعين وفيه بعد حيث لم يكن المطلق مقابلا للمعين
وقس على ما ذكر من الاستعمالات على الوجوه الثلاثة لفظ غير فظهر أن التعريض بغير
المخاطب غير موجود في جميع الاستعمالات **نعم** إن حمل التعريض على غير المصطلح
أعني أن يكون في الكلام نوع غير خفاء كان موجودا في الاستعمال على الوجه الأول أعني صورة
التعيين دون الإطلاق لكنه غير الاستعمال على الوجه الذي نحن بصدده قوله أي المسند إليه
المنوي يحتمل أن يرجع الضمير المستتر في يفيد تقديم إلى المسند إليه مطلقا وهو الظاهر
وح فكلمة قد للتقليل ويحتمل رجوعه إلى المقيد كما ذكره الشارح بقرينة سياق الكلام وقد
للتحقيق كذا قاله المحقق وقد يقال قد يكون أيضا للتقليل على الوجه الثاني فإنه قد لا يوجد
كما إذا كان المراد نفي العموم قوله لأنه دال على العموم كان في الكلام شيء مقدر
وهو وقد يقدم إذا قصد العموم لأنه أي التقديم الخ فإن مجرد كون التقديم يفيد العموم
ليس سببا لتقديم المسند إليه على الإطلاق ألا ترى أنه يصدق في قولنا لم يقم كل إنسان أن تقديم
كل يفيد العموم مع أنه لا يجب تقديم المسند إليه بل لا بد من قصد العموم في التقديم

قوله بخلاف ما لو اخر قيل مان الاده ولو مصدرة به قوله والتاخير لا يفيد السلب العموم يعني رفع الايجاب الكلي على الاغلب والا فقد يفيد عموم السلب نحو والله لا يحب كل مختال فخور كما يجي ان شاء الله تعالى قوله وذلك الخ قال في الشرح بهذا القايل يتمسك في اصل الدعوى بالاستعمال فيكون هذا الكلام لبيان السبب والمناسبة والا فلا اثبات اللغة بالاستدلال لان فان قيل كيف يكفيه ان نقول لو لم يكن الكلام المشتمل على لفظ كل معيد بخلاف ما افاده الخالي عنها لم يكن للاتيان بها فائدة قلنا لو قال ذلك لثبت مطلوبه في الصورة الثانية دون الاولى لجواز ان يقال فائدتها فيها الدلالة على رفع الايجاب الكلي بالمطابقة او كون دلالتها عليها اوضح كما سياتي ان شاء الله تعالى قوله وقع جزا من المحمول فانه لا ينفصل عنه ولا يمكن تقدير الرابطة بعده قوله نفي القيام عن جملة الافراد لكان نقول يكون معناه ثبوت انتفا القيام لكنه اي كلام المص حيث قال المستلزمة لنفي الحكم عن الجملة فاعتبر المعنى اللازم قوله عن جملة الافراد يعني رفع الايجاب الكلي كما يشير اليه تقرير الش فيما سياتي في سياق قوله وما قال ان دلالة لم يقم انسان الخ لا معنى نفي الحكم عن المجموع من حيث هو مجموع فلا يبعض البعض عدم صدق مثل لا يحمل هذا الخشب الكل مع صدق ليس يحمله قوله نفي القيام بانتفائه على ان يكون مصدرا من المبني للمفعول او نقول معناه قد حكم بهذا الطريق فان الحكم من حيث هو عام للنفي والاثبات فليس بدخول البا محكوما به قوله المستلزمة المتضمنة انما قال في الاولى المتضمنة وهنا المستلزمة المتضمنة لان مفهوم السالبة الجزئية صريحا نفي الحكم عن بعض الافراد ومغايرة لنفي الحكم عن جملة الافراد لكنه يستلزمه لانه يحتمل نفي الحكم عن كل فرد ونفيه عن بعض وثبوته لبعض وعلى كل تقدير يستلزم نفي الحكم عن جملة الافراد فاشار الى هذا المعنى بلفظ الاستلزام بخلاف السالبة الكلية فانها تقتضي بصريحها نفي الحكم عن كل فرد قوله نكرة في سياق النفي كون النكرة في سياق النفي تفيد العموم مطلقا بنا على الاغلب وقد لا يفيده ومن ثمة فرقوا بين لا رجل وما رجل وكان في قول المص في اخر البحث ولان النكرة المنفية اذا عمت الخ اشارة الى ذلك قوله غير مصدرة بلفظ كل لان ما يفيده العموم في النفي انما هو النكرة التي تفيد الوحدة في الاثبات واما التي تفيد العموم في الاثبات كالمصدرة بلفظ كل فتفيدها في سياق النفي لا تفيد في الاغلب الا نفي العموم لا عموم النفي لان رفع الايجاب الكلي سلب جزئي قوله اما لو اريد بذلك الخ كما بناء عليه الش فيما سبق بلا تلازم ترجيح

وانما قلنا بادام الحصر لعدم استلزام سلب العموم عموم السلب اعني عموم السلب الذي بعده التعميم فانه يستلزم سلب العموم وهذا بنا م

التاكيد على التاسيس قوله لان دلالة انسان لم يقم الخ فان مفهومه الصريح ان واحدا من الاناسي او جنس انسان لم يقم كما تقدم من كلام الش في شرح قول المص وان بني الفعل على منكر الخ قيل لا نسلم ان دلالة قولنا كل انسان لم يقم على نفي كونه لنفي الحكم عن جملة الافراد على ذلك بطريق المطابقة ليلزم احتلاف الدلالتين بل بطريق الالتزام الا ان مفهومه صريح ثبوت لم يقم لجملة الافراد ويلزمه النفي عن الجملة غاية الامر ان دلالة كل انسان لم يقم لجملة الافراد ويلزمه على النفي عن الجملة اوضح من دلالة انسان لم يقم عليه لان النفي عن الجملة لازم المفهوم الصريح لقولنا كل انسان لم يقم ولازم لازم المفهوم الصريح لقولنا لم يقم انسان قوله ولا كالة ان ههنا شي وذلك الشي هو هيئة القضية وكون الموضوع نكرة منفية وادخال التنوين عليه قول المص للفعل المنفي ولو حذف الفعل لكان اولى ليشمل نحو ما انا ضارب كل القوم قوله اللهم الا ان يخص الخ توضيح الكلام هنا ان الدخول في خبر النفي يحصل بان يتقدم النفي على كل سواء كان معمولا للمنفي اولا او بان يتقدم كل عليه وهو معمول للمنفي والتاخير يحصل بالصورتين فانه اعم من التاخير لفظا او رتبة وح يكون عطف معمولا على ايهما بأو من عطف الخاص فيهما للعام وهو قبيح وح فلا بد من تصرف اما في التاخير بان يخص بما اذا لم يدخل الاداة على فعل عامل في كل كما فعله الشارح او فيه وفي المعمول بان يخص بالفعل والمعمول بالمقدم وفيه لزوم تقييدين على خلاف الظاهر مع ان امثلة المعمول لا تساعده وهو على الوجهين عطف على اخرت او فيه وفي الدخول بان يراد بكل منهما التاخير عن اداة النفي التي لم تدخل على الفعل العامل في كلمة كل وهو على هذا عطف على داخله ويحتمل ايضا الامر جوحا ان يكون عطفا على اخرت الخ وهذا الاخير اقرب لفظا ومعنى وكان الشارح انما عدل عنه قصدا لتطبيق كلام المصنف على كلام الشيخ فانه قال اذا دخلت كلا في خبر النفي بان يتقدم النفي عليه لفظا او تقديرا انتهى والتقدم التقديري هو حيث يتقدم على الفعل المنفي العامل فيه فانه موخر تقديرا لان مرتبة المعمول التاخر عن العامل واما التخصيص في التاخير بحمله على اللفظي وابقا المعمول على عمومه فمسح ايضا لانه يلزم فيه جعل الاعم من وجه قسيما وهو مستهجن قوله او غير ذلك كان يقع مجرورا نحو ما مررت بكل القوم او طرفا نحو ما سرت كل الايام قوله ثبوت الفعل او الوصف لو قال ثبوت المسند ليشمل ما كان جامدا نحو ما كل سودا تمرة لكان احسن قوله والجواب هذا

الحكم الكثري لا الكلي قيل الحق ما في مغني اللبيب من ان دلالة الصورة المذكورة على نفي العموم وثبوت البعض من قبيل دلالة المفهوم وهي انما تعتبر عند عدم المعارض والمعارض موجود في الصورة المذكورة اذ قد دل الدليل على تحريم الاختيال اي التكبر والفخر على الناس بغير حق وعلى ان الله لا يحب مطلق الكفار الاثيم اي الجاحد لتحريم الربا وبنهى عن اطاعة مطلق الحلاف المهين الذي هو الكثير الحلف في الحق والباطل قليل الراي والتمييز او حقير عند الناس لاجل كذبه من المهانة وهي القلة والحقارة قلت ولا يبعد انها بعد النفي لسلب الاثر فيخ الخطاب الكلي الذي تحقق بالانتفاء عن كل فرد او عن البعض مع الثبوت للبعض كما صرح به اهل المعقول واستفادة نفي العموم او عموم النفي من كونه الى القرائن والمقامات والظاهر الذي اراده القائل الاول يظهر من هذا ان القول الاول صواب ولذلك لم يتعرض المصنف للقدح له في دليله في مدعاه فتامل قوله فان قدمت على النفي اشارة الى ان النفي المستفاد من لفظه والا فيتوجه الى القيد اعني لدخول في خبر النفي فيفيد وجود النفي في الكلام مع تقدم كل عليه فلا بد ان انتفا الدخول في خبر النفي قد يكون بانتفائه في الكلام مع تقدم كل عليه فلا بد ان انتفا الدخول في خبر النفي قد يكون بانتفائه في الكلام اصلا فلا يصح قوله عم النفي على اطلاقه فان قيل ما الملجى الى حمل النفي في الاعلى ذلك وجعل الضمير في عم عائدا الى النفي مع انه لو جعل النفي في ان على ما يشمل الامرين اعني ما لم يوجد فيه حرف النفي اصلا او ما يوجد مع تقدم كل عليه غير معمول للمنفي ويكون الضمير في عم عائد الى الحكم مطلقا قلنا قد بني الامر من اول البحث على ان الكلام في المسند اليه المسور بكل المقرون بحرف النفي ولا مثله المورده قرينة على ذلك واما تعرض المص لبيان حكم كل اذا كانت معمولة للمنفي مطلقا فانما ذكره لينضبط به حال افادته العموم بالاحالة عليه قوله ذو اليدين قيل هو عمرو ابن عبد ود سمي بذلك لانه كان يعمل بكلتي يديه وقيل لطول يديه روى ابو هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى احدى العشائين في الحضر وسلم في ركعتين فقام ذو اليدين وقال اقصرت الصلوة ام نسيت يا رسول الله فقال كل ذلك لم يكن فقال ذو اليدين بعض ذلك قد كان فاقبل النبي صلى الله عليه والرجل على القوم وفيهم ابو بكر وعمر فقال احق ما يقول ذو اليدين فقالوا نعم فقام عليه السلام فاتم الصلوة ثم سجد سجدتين للسهو واستشكل الحديث لوجهين الاول قوله كل ذلك لم يكن ليس بمطابق للواقع فكيف

صدق عنه علمه والثاني ان الكلام مبطل للصلوة فلم لا يستانفها واجيب عن الاول بان المراد كل ذلك لم يكن في ظني ولا كذب فيه وعن الثاني انه كان قبل نسخ الكلام في الصلوة لوقوعه بين الدليلين وفيه ان نسخ الكلام فيها كان بمكة وراوي الحديث ابو هريرة وهو متاخر الاسلام وقد رواه عمران بن الحصين بطريق اخر وهو متاخرة بل ذكر النووي في التهذيب انه اسلم عام اسلم ابو هريرة واعلم ان السهيلي ذكر ان ذا اليدين هو الخرباق السلمي واما عمرو بن عبد ود فهذا الذي ذكره هذا القائل فلم اقف فيه على كونه ذا اليدين فليبحث عنه وقد اضطربت الروايات في هذا الحديث وللكلام في ذلك محل اخر قوله على ما من الذنوب اشارة على ان المراد من الذنب في قوله على ذنبا هو الذنوب ثم هيهنا المقام بعد ما ثبت ان ذنبا اسم جنس يقع على القليل والكثير كذا عن السيرافي قوله ولافادة الربع هذا المعنى بحدود النصب فلو صرح به لكان اوضح في المقصود قوله هذا الذي ذكر فيه اشارة الى ان هذا اشارة به الى الحالات المقتضيه بتاويل ما ذكر قوله هذا كله مقتضى الظاهر هذا كله مبني على التغليب والا فترك الخطاب لمعين الى غيره وايراد المسند اليه اسم اشارة للتنبيه عند تعقيب المشار اليه باوصاف على انه جدير بما يرد بعده من اجلها مما ذكره المص مع انها ليست مقتضى الظاهر كذا قيل وفيه ان هذا التغليب يا باه التاكيد بلفظ كل في قول المص قوله والتزام تفسيره بنكرة قيل قد تحذف هذه النكرة وعليه حمل ما ورد في الحديث نحو نعم انت ونحو من توضا يوم الجمعة فبها ونعمت اي فبالرخصة اخذ ونعمت الرخصة قوله اي قول من جعل المخصوص يرجح هذا القول باشتمال الكلام عليه على تقدير السؤال وبنا الجملة المحذوفة المبتدى عليه وبني لطف البنا على السؤال في باب الفصل والوصل ان شاء الله تعالى لاشتماله على ترك المبتدا ولا يخفى حسن موضعه مع الاختصار بترك المبتدا لما فيه من الاحتراز عن العبث بنا على الظاهر واتباع الاستعمال الوارد على ترك نظائره ولا يوجد شي من هذه النكت على القول الاخر مع ما فيه من جهات المرجوحية مثل كون خبر المبتدى جملة انشائية فانه وان جوزه الاكثر في قلته بل في احتياجه الى التاويل عند البعض ومثل التكلف في اعتبار العائد الى المبتدى بجعل الجنس بمنزلة العائد عند كون الفاعل معرفا باللام او مضمرا عائدا الى المعرف وفي وجه عدم المطابقة وصحة التفسير بالنكرة عند كون الفاعل مضمرا عائدا الى المبتدا وفي اعتبار الابهام والتفسير بحمل الالتزام لعدم الخير في الغالب

تأخير المسند اليه

ايهاما اذ ذكر المبتدا اعتبار اهذا او قد بسط المحقق الرضي الكلام في شرح القول الاخر في شرح الكافيه فليرجع اليه قوله فيحتمل عنده انما قال يحتمل لان الضمير عند صاحب هذا القول انما يحتمل ان يكون عائدا الى متعقل معهود فيكون مما نحن فيه قوله ويكون التزام الخ اشارة الى دفع ما يقال على هذا القول لو كان الضمير عائدا الى المخصوص وهو متقدم تقديرا لوجب مطابقة الضمير له مع انه التزم افراده قوله لكونه من الافعال الجامدة اذ لا ينصرف الى مستقبل ولا امر ولا نهي بل هو مشبه للاسماء لانه سلب عنه معنى الزمان والحدوث فصار معنى نعم جيدا كذا ذكره الرضي قوله مونث غير فضلة كقوله تعالى فانها لا تعمى الابصار ولكن تعمى القلوب وبالسمع للتطابق لا لانه راجع الى المونث قوله فضل تمكن اي تمكنا فاضلا ولو اتى بكانه بلفظ الشان او القصة مثلا لم يكن فيه من التمكن ما في الاتيان بالضمير لان الابهام فيه اشد واقوى كما لا يخفى فيكون التمكن الحاصل بعده اتم واكثر قوله ولا يخفى الخ انما قال يكون قوله ليتمكن الخ تعليلا لقولهم هو او هي زيد عالم مطلوح سدفع الاعتراض بانا نقول الوجه صرف التعليل الى القاعدة ابتداء وهذا الحكم شامل لكل مضمر مفسر بظاهر من غير اختصاص بضمير الشان كقوله تعالى فقضاهن سبع سموات في يومين لا مخصوص بالمسند اليه فان قيل فما المقتضى للاتيان بالضمير في باب نعم قلنا هو تمكن المفسر من حيث حصوله بعد الانتظار بل من حيث انه ذكره مرتين اجمالا ثم تفصيلا هذا اذا كان المراد بنعم الجنس وقد صرح في الشرح انه لا يتبع قوله لان السامع اذا لم يسمع المفسر الخ قيل عليه انما ذلك لجواز ان يعلمه بقرينة اخرى والجواب ان الكلام انما هو فيما لم يسبق ذكره لفظا ولم يدل عليه قرينة كما اشار اليه الشارح بقوله سابقا لعدم تقدم ذكر المسند اليه وعدم قرينة تدل عليه وقد صرح به في المفتاح حيث قال كقولهم ابتداء من غير جرى ذكره لفظا وقرينة حال نحو به رجلا ونعم رجلا زيد الخ قوله اي كافرا باقيا للصانع يقول لو كان هناك صانع حكيم لكان الامر بالعكس وقد يرد على من الرد وبذلك من قال
كم من اديب فهم قلبه ... مستكمل الراى مقل عديم
ومن جهول مكثر ماله ... ذلك تقدير العزيز العليم
ومن قال ... وطرد عيش الجاهل ... قد ارشد الى حكيم عادل
انه في بعض الحواشي ان هذا الاخير للمحقق الشريف ويجوز ان يكون معنى زنديقا قائلا بالهين خالق الشر وخالق الخير وهو مذهب المجوس قيل الزنديق معناه

الزندي وزند كتاب لمزدك الذي ظهر في زمان قباد فاباح الفروج فقتله انوشروان قوله المعبر عنه باسم الاشارة اي الا الذي اثبت للمسند اليه المعبر عنه بكم وهو كون العاقل محروما والجاهل مرزوقا كما توهم وقد بين ضعفه في الشرح واوضحه المحقق فارجع الى كلاميهما قوله عطف على كمال العناية ثم جعله عطفا على اختصاصه لبس فصل التهكم بالسامع والنداء على كمال بلادته او فطانته وادعاء الظهور لا يقتضي شي منها كمال العناية بالتمييز فلا يكون من اسبابه بل يقتضي اسم الاشارة وسوا قصد به كمال العناية بالتمييز ام لا قوله او لا يكون ثم مشار اليه اصلا منصوب على المصدرية اي انتفاء المشار اليه انتفاء بالكلية ووجه المناسبة ان الشي اذا اخذ مع اصله كان الحل وكذا الحكم راسا مبالغة في انتفاء المشار اليه بحسب الحس حتى يكون المبصر هناك منزلة فاقد البصر في عدم صلاحية الخطاب بالاشارة الحسية فيتعين قصد التهكم بالاشتباه وبدفع ما يتوهم من ان قوله اصلا يستغني عنه قوله كما اذا كان فاقد البصر يحتمل ان يكون ما كافة والكاف لتشبيه مضمون الجملة بالجملة كما اذا كانت لتشبيه المفرد بالمفرد عند كون ما غير كافة ويحتمل كون ما غير كافة نقدير لا اذا عامل اي كما يقصد التهكم وقت كونه فاقد البصر وان يكون موصولة عبارة عن قصد التهكم والعامل في اذا مقدر اي يحصل اذا كان وان يكون زائدة واذا لمجرد الوقت اي كوقت كونه فاقد البصر يعني فانه محل لقصد التهكم ولعل هذا الاظهر قوله وما بكر غلة الواو حالية وتردد بين استئناف او بدل فعل او حال والاخر ضعف الحالية بالنسبة الى المعنيين الاخرين وقد طرفت استئناف قوله فلزيادة التمكين اي تمكين نفسه اي المعنى الذي يريده بخلاف ما سبق في وضع المضمر موضع المظهر فان فيه تمكين ما يعقبه كما في قوله الله الصمد لم يورد العاطف بين الجملتين لكمال الاتحاد بينهما فان الثانية كالتتمة للاولى وتعريف الصمد مع تنكير احد لعلمهم بصمديته بخلاف احديته كذا قيل قوله حيث لم يقل به وكون المثال من هذا القبيل اذا قرن الحق الثاني بما قرن به الاول كما يدل عليه قاعدة اعادة المعرفة معرفة واما اذا قرن بالاوامر والنواهي على ما قيل فلا يكون مما نحن فيه لان كلا من الحق له معنى على حدة فان قيل ما الفائدة في زيادة قوله وبالحق نزل مع قوله سابقا وبالحق انزلناه اجيب قوله وهذا كالتاكيد لادخال الروع قال في شرح المفتاح المهابة هي ادبها عرفا الحالة التي تكون في قلوب الناظرين الى الملوك

والسلاطين ولذا قال ترتيبه اي تقوية وارد باد خلاف الروع فانه امر حصل من
مخاطبتهم وعلى هذا يكون قول الخلفا منا لا الها مجتمعين ويظهر التفاوت بينهما كل الظهور
وقال المحقق الشريف في شرح المفتاح ادخال الروع اذا لم يكن له خوف وان بدر
احد انه وتربية المهابة اذا كان له خوف وان بدر ابداه وعلى هذا لا يكون قول
الخلفا منا لا الها مجتمعين بل يحتمل ان يكون لادخال الروع وان يكون لتربية المهابة وهذا
معنى كونه منا لا الها وسيها انتهى على هذا التفاوت لكنه دون الاول وعلى كل تقدير ظهر وجه
عطف تربية بالواو دون او قوله لدلالته على ذات الخ فيه ان الدال على الذات موجود
في المضمر قوله لم نقل انا يحتمل ان يريد انه لم نقل ان الغاضي على ان يكون الغاضي بدل
على مذهب من يجوزه كما صرح به في الشرح ويحتمل انه يريد انه لم نقل انا اتيك وقد ذكر
الوجهين في شرحه للمفتاح قوله هذا الخ ظاهر ما سبق من كلام المص ان يكون اشارة
الى وضع المظهر موضع المضمر وتكون الاشارة بقوله بهذا القدر الى ما يكون اسما ظاهرا
وضع موضع ضمير الغائب وضمير المتكلم فانه لم يسبق غيرهما وح فلو اجرى الكلام
على ظاهره لم يكن في عبارة المص شي من التسامح اذ يصير المعنى ان وضع المظهر موضع
المضمر غير مختص بالمسند اليه ولا وضع المظهر موضع المضمر مختصا بان يكون المنقول
هو الاسم الظاهر والمنقول عنه هو ضمير الغائب والمتكلم بل كل الخ الا انه لما كان هذا
التفسير موجودا بعينه في كلام السكاكي كان الوجه هو الحمل عليه ولذلك حمله الش
عليه لا يقال لم يسبق الا وضع المظهر موضع المضمر والنقل فيه غير واجب اذ معنى
وضع المظهر موضع المضمر الاتيان به في موضع يستحقه المضمر وذلك لا يستدعي
ان يكون المضمر قد ثبت ثم نقل فكيف يصح تسمية المشار اليه به لانا نقول ليصح تسمية
الوضع المذكور نقلا ولذلك قال المص بعد هذا النقل وذلك ان كثيرا ما ينزل الشي
الذي يمكن وقوعه منزلة الواقع المحقق كما يقال ضيق فم الركية مع انه لم يكن هناك
سعة قوله ولا تخلو العبارة عن مسامحة لان معناه الظ ان النقل عن الحكاية الى
الغيبة لا يختص بهذا القدر اي بالنقل عن الحكاية الى الغيبة وفساده ظاهر
قوله وسواء كان كل منهما يمكن ان يقال المناسب هو لها قصارى على الاول فان المتبادر
من الاختصاص المنفي هنا هو ان يذكر بعدها ما يعم غير الشي الذي نفي عنه الاختصاص
وكان الاختصاص منفيا عن المسند اليه وعن كونه من الحكاية الى الغيبة فقط
فاشار الى التعميم في الثاني بقوله بل كل من التكلم الخ والى التعميم في الاول
بقوله مطلقا فان قلت لا يكون في الكلام دلالة على مخالفة السكاكي
للجمهور مع ان مقصود المص التنبيه على ذلك كما يشعر به قوله والمشهور

قلت يكفي في افادة ذلك قوله وسمي هذا النقل فان الاشارة فيه الى النقل الذي سبق
وهو وضع كل من التكلم والخطاب والغيبة موضع الاخر فالمعنى ان مجرد هذا النقل
يسمى عند السكاكي التفاتا خلاف ما عليه الجمهور فانهم لا يكتفون بمجرد هذا النقل قوله
من يمينه الى شماله وقيل ماخوذ من التفات الانسان من يمينه الى شماله وهو لا يناسب
والفرق ظاهر قوله خطابا لنفسه التفاتا فيه ان فيه لمكان تجريد فلا يكون التفاتا
واجيب بانه لا منافاة بينهما كما اشار اليه الش في شرح الكشاف ورد بان مبنى
التجريد على مغايرة المنتزع للمنتزع منه ليترتب عليه ما قصد من المبالغة في الوصف
ومدار الالتفات على اتحاد المعنى ليحصل ما اريد من ابراز المعنى في صورة اخرى
غير ما يستحق بحسب الظ ويؤيد ذلك ما ذكره الفاضل اليمني من ان ابا علي وابن جني
وابن الاثير حكموا بان ذلك تجريد وليس بالتفات والصواب ان ذلك ان حمل على
الالتفات لم يكن تجريدا وان عد تجريدا لم يكن التفاتا كذا ذكره المحقق الشريف في حواشي
الكشاف قال الفاضل حسن في التاييد المذكور بحث لاحتمال ان يكون منعهم للالتفات
لاشتراطهم فيه سبق التعبير بطريق اخر كما هو مذهب الجمهور ومع ظهور هذا
الاحتمال يحقق الفساد ممنوع كما لا يخفى على المتامل قوله بشرط ان يكون التعبير الخ لم يعرض
لهذا الشرط على مذهب السكاكي عند قوله وسمي هذا النقل التفاتا كما حكاه المص
لان لفظ النقل مغن عنه او لان المص زعم ان السكاكي لا يشترط في الالتفات مخالفة مقتضى
الظ كما ذكره في الشرح وعذر المص في ترك هذا الشرط كونه مشعرا به في سياق الكلام
لان الكلام انما هو في خلاف مقتضى الظ قوله مثل قولنا انا زيد وانت عمرو فهذا
انما يصح على مذهب من جوز الحمل الحرفي الحقيقي واما من لا يجوزه فليس لفظ انا وانت
عبارة عما زيد وعمرو عبارة عنه لان زيدا عبارة عن المسمى بزيد وكذا عمرو
قوله نحن اللذون صبحوا الصباحا يوم النخيل غارة ملحاحا اعراب
اللذون بالواو في لغة هذيل يقولون نحن اللذون امنوا على الذين كفروا
والصباح الصبح جرى معنى صبحوا تاكيدا من صبحه اذا اتاه صباحا ونحوه ان يراد
الاثبات المطلق بعينه الصباح فنصبه على الوجهين على الظرفية ويحتمل ان يكون الصباح
مفعولا مطلقا لصبحوا من قبيل انبت نباتا وتبتل اليه تبتيلا ومفعول صبحوا محذوف
اي صبحوهم وغارة نصب على الحال اي مغيرين او على التعليل اي لاجل الاغارة
ومعنى البيت نحن الذين اغاروا واصبحوا في ذلك اليوم على العدو والملحاح صيغة
مبالغة من الالحاح كالمكثار فشكل على الترادف والتداخل وفيه انه انما يتم
اذا كان غارة حالا واما على الاحتمال الثاني فملحاحا هو الحال فقط قوله فقد

سهى لان حق الضمير العائد الى الموصول ان يكون غايبا لان الاسما الظاهرة غيب ومثله العائد الى الموصوف **قال المحقق الشريف** فى شرح المفتاح بل لا يبعد ان يجعل مثل انا الذى سمتنى اى حيدرة وانت الذى اخلفتنى وحن قوم فعلنا وانتم قوم تجهلون من باب الالتفات من الغيبة الى التكلم او الخطاب **قوله** والتحقيق جواب عن سؤال مقدر تقديره انه ليس المراد بقوله مالى لا اعبد الذى فطرنى مفهومه الظاهر بل المراد ومالكم لا تعبدون لان المتكلم بهذا الكلام هو حبيب بن اسرائيل النجار وكان من اهل الصلاح لكنه ابرز الكلام فى معرض النصح لنفسه وهو يريد نصحهم على سبيل التعريض ليتلطف لهم ويداريهم وح فقوله واليه ترجعون وارد على مقتضى الظاهر فاجاب بانه لما عبر عنه الخ **قيل** الفائدة المخصوصة لموقع هذا الالتفات التعريض والاعلام بان المراد من الاول الامر المخاطبون **قوله** ومقتضى الظاهر لنا فائدة الالتفات فى الاية ان فى لفظ الرب حثا على فعل المامور به لان من يربيك يستحق العبادة وفيه ان الاحتمال الاتم لان قوله انا اعطيناك الكوثر ليس صريحا فى افادة الاعطاء من الله تعالى وايضا كلمة انا تحتمل الجمع كما تحتمل الواحد المعظم فلما التفت بقوله فصل لربك زال هذان الاحتمالان **قوله** ومعنى طروب فى الحسان نشير الى الجار والمجرور متعلق بطروب وتعلقه بها الاتم يحتمل بل الظاهر انه الانسب والاصرح بمقصود الشاعر فان غرضه ان قلبه تارة فى طلب الحسان والمعهد لهذا المعنى صريحا هو تعلقه بها واما تعلقه بطروب فلا يفيد الا ان قلبه المطروب فى طلب الحسان ذهب به فتامل والطروب خفة تعترى الانسان لشدة سرور او حزن **قوله** ونشاطا فى مراودتها لا يبعد ان يقال الاولى ان يقدر المحذوف لفظ حب ونحوه فانه ابلغ فى المقصد من معنى المراودة لا سيما مع ما اشتهر عن العرب من ان العاشق عندهم كان خاليا عن ذلك **قوله** اى حين ولى الشباب وكاد يصرم **قيل** اشارة بما ذكره فى تفسير بعيد وحان الى انه لا منافاة بين كون بعيد الشباب وكون عصر حان مشيب طرفين لشى واحد على انه اراد بالشباب اكثره مجازا ان قيل بان لا واسطة بين الشباب والمشيب على ما ذهب اليه بعض اهل اللغة واما على تقدير جعل الكهولة واسطة فالمناسب تفسير بعيد الشباب بزمان الكهولة **قوله** فيكون التفاتا اخر **قيل** اعتبار الالتفات فى تكلفنى بالنظر الى الحكاية لا بالنظر الى القلب المذكور اذ من شرط الالتفات صحة اجرائه على الظاهر وهو مفقود هنا لانه لما اعتبر خطاب القلب فى تكلفنى لم يمكن ثانيا للكلام على اسلوب الحكاية اذ يكون التقدير ح تكلفك على ان يكون الخطاب فى الحكاية

للقلب

للقلب والكاف للنفس وهو ممتنع **واجيب** بان الشرط صحة اجرائه على الاصل فى الجملة وههنا يمكن ذلك على تقدير رجع التفات القلب الى اصله وان لم يمكن بدونه وفيه ان هذا الجواب يستدعى ان يكون مثل قوله تعالى واياك نستعين التفاتا لانه على تقدير رجوع الالتفات فى اياك نعبد الى الاصل يمكن وان لم يمكن بدونه وقد عرفت تصريح الشارح بانه لا التفات فيه **قوله** وعوا لو عطف بعثرى **قوله** وجرين بهم فائدة الالتفات فيه المبالغة كان الله تعالى يذكر حالهم غيرهم ويعجبهم منها ويطلب الانكار عليهم كذا قيل واحسن منه انها للتنبيه على كمال سرعة الجرى بحيث تحقق على الفور مغيبهم **قوله** فسقناه **قيل** فائدة الالتفات فيه التعظيم لانه فعل عظيم لا يقدر عليه الا ذو القدرة الباهرة بناء على انه لم يستعمل فى كلام البلغاء صيغة الجمع فى الغائب للتعظيم والا فالمناسب من غير التفات لو قال فساقه ولعل الاحسن ان يقال انه لو قيل فساقه لتوهم رجوع ضمير الفاعل فيه الى الرياح بتاويل المرسل فيكون المعنى فساق ذلك المرسل السحاب وهو غير مقصود ورجوع ضمير الفاعل الى السحاب وضمير المفعول الى شى معلوم مثل الرزق فبقى السامع متحيرا **قوله** ووجهه ان الكلام اذا انتقل جعل الكلام منقولا باعتبار نقل شى مما اشتمل عليه والا فالمنقول حقيقة ليس هو الكلام الا ان يكون بالمعنى اللغوى اعنى ما يتكلم به مطلقا **قال المحقق** هذه الفائدة فى النقل الحقيقى فى غاية الظهور وكذا فى النقل التقديرى توجد هذه الفائدة فانه اذا اسمع خلاف ما يترقب من الاسلوب كان له زيادة نشاط ووفور رغبة فى الاصغاء الى الكلام **قيل** هذه الفائدة لا تنطبق على مادة يكون السامع فيها هو الله تعالى لتعاليه عن النشاط والايقاظ والاصغاء فلو ذكر شيئا مما يصح فى حقه تعالى لكان انسب **واجيب** بان المراد ان الكلام الالتفاتى ايضا وقع صالحا لان يقصد به هذه الفائدة بالنظر اليه نفسه مع قطع النظر عن الموانع الخارجية ثم ان هذه الفائدة بالنظر الى السامع وفيه اتم بالنظر الى المتكلم فائدة هى قصد التفنن فى الكلام والتصرف فيه بوجوه مختلفة من غير اعتبار لجانب السامع **قوله** احسن تطرية لفظ احسن يبنى على ان التطرية حاصلة بدون الالتفات لكنها به احسن وهو كذلك فان تجديد النشاط يحصل بالمعنى الجديد الذى ينسب الى ذلك المنقول والنشاط حركة العروق وهو متعلق بالتطرية واللام فيه لتقوية العمل ويحتمل ان يكون للغرض لمناسبة قوله ايقاظا للاصغاء فان الموقظ هو السامع لا اصغاؤه ثم السامع اعم من ان يكون هو الملقى اليه الخطاب او لا فلا يرد ان هذا انما يتم اذا اشترط فى الالتفات وحدة المخاطب بالمنقول اليه كما هو مذهب صدر الافاضل كما حكاه فى الشرح **قوله** اى تجديدا واحدا انما يناسب لما ذكره فى شرح المفتاح التطرية بالهمزة اذا اريد معنى حسن الايراد

او ابيه ابدا او احيانا وباليا من طربت الثوب اذا عملت به ما صار به كانه حب بيت

قوله خص وقد يختص نحو ان يكون مبنيا للمفعول او الفاعل الا ان يكون الروايه

فيه على المبني للمفعول كما ذكر المحقق الشريف في حواشي شرح المفتاح انه الروايه عن صاحب

المفتاح وقد للتقليل وهو ط والباد اخله على ما هو مقصوره وخاصة كقول ابن الحاجب

واحص تواو هو المتعارف في الاستعمال وان كان الاصل دخول البا على المقصور عليه

اعني ماله الخاصة وقد سبق قوله عن قلب خاطر الظاهر ان اسناد الحضور الى القلب مجاز

فان الخاطر ما يكون القلب محلا له لا نفسه قوله لانه اضيف مالك الى يوم الدين على طريق

الاتساع والمعنى على الظرفيه كذا في الكشاف يريد انه جعل المفعول فيه بمنزلة المفعول به

وهو مجاز حكمي حيث جعل يوم الدين مملوكا وقوله والمعنى على الظرفيه فيه اشارة الى ان

الظرف وان جرى مجرى المفعول فهو ظرف في المعنى والمفعول محذوف عام يشهد بعمومه

الحذف بلا قرينة خصوص كذا ذكره الش في شرح الكشاف وقال المحقق الشريف

الاتساع في الظرف بان لا يقدر معه في فينتصب نصب المفعول به او يضاف اليه اضافة

بمعنى اللام وقوله والمعنى على الظرفية اي يريد به ان الظرف وان قطع في الصورة عن تقدير

في وجرى مجرى ووقع موقع المفعول به الا ان المعنى المقصود الذي يسبق الكلام لاجله على

الظرفيه لا لكونه مالكا ليوم الدين كناية عن كونه مالكا فيه للامر كله فان ملك الزمان

كملك المكان يستلزم جميع ما فيه ومن قال الاضافة في مالك يوم الدين مجاز حكمي ثم

زعم ان المفعول به محذوف عام يشهد بعموم المحذوف بلا قرينة خصوص ورد عليه

ان مثل هذا المحذوف مقدر في حكم الملفوظ فلا مجاز حكميا قوله دلالة على التعميم فيه

انه لو قيل مالك كل امر لافاده التعميم فالاولى ان يقال لافادة الاختصار قوله

اضافة المصدر الى المفعول لم يجعله من اضافته الى الفاعل اي يلقى المخاطب المتكلم

لكان الضمائر في يترقب وكلامه ومراده فانها ح ترجع الى غير مذكور ولما سبق ما عطف

عليه لغني قوله فيما سياتي او التمايل فانه مفعول قطعا قوله وانما حمل كلامه على خلاف

مراده تسميها مشعر بان تنبيها علة للحمل ويحتمل ان يكون علة للتلقي بل هو الانسب

فانه علة له بغير واسطة بخلاف كونه علة للحمل فانه بواسطة التلقي قوله اي ذلك الغير

ظاهره انه اشارة الى الغير المذكور صريحا اعني غير ما يترقب وليس بصواب

بل الصواب رجوعه الى خلاف مراده وذلك لان غير ما يترقب هو الكلام الذي القاه

المتكلم ولا معنى لكونه الاولى فالقصد متلاقي القبعثري في جواب الحجاج مثلا من

حمل الخ هو غير ما يترقبه الحجاج منه ولا وجه لكون القبعثري منبها بذلك على انه

الاولى ان يقصد الحجاج بل نبه به على ان ارادة الحجاج بالحمل على الادهم الذي هو القيد

خلاف

خلاف هذا المراد الذي هو الحمل على الفرس اولى من ارادة الحمل على القيد كما يشير

اليه قول المص الاولى بالقصد اي هو الاولى مما قصد اولا وقول الش بعده فنبه على

ان الحمل على الفرس هو الاولى صرح في هذا المعنى والمراد من الحمل هو المفهوم من لاحملنك

لا ما هو مدلول حمل في قوله بان حمل الادهم على الفرس هذا وقد يتكلف في توجيه قول

الشرح لكن الغير بانه اراد به خلاف المراد وعبر به عنه ميلا الى جانب المعنى

اذ يصدق على خلاف مراده انه غير ما اراده قوله كقول القبعثري اصل القصة

ان القبعثري الشاعر كان جالسا في بستان مع جماعة من الادباء وكان الاوان اوان

الحصرم فذكر الحجاج فقال القبعثري اللهم سود وجهه واقطع عنقه واسقني من

دمه فاخبر الحجاج بذلك فاحضر القبعثري وهدده فقال القبعثري اردت بذلك

الحصرم ثم قال له الحجاج لاحملنك على الادهم الى اخر القصة فاحسن اليه الحجاج على ما حكي

وان قيل كان المناسب لغرض الحجاج لاحملن الادهم عليك لان القيد يوضع على الرجل

لا بالعكس احيب بان هذا الاستعمال والتعدية امر وضعي يقال حمل على الادهم

اي قيده وهو من قبيل القلب كما تعرفه ان شاء الله تعالى قوله اي غير ذلك قال المحقق

سياق كلامه في اثناء ما سبق يقتضي انه اراد يتعلق له ذلك الغير غير ما يطلب فانه

هنا بمنزلة غير ما يترقب هناك ويؤيده الاشارة بلفظ البعد والصواب ان الضمير

في انه راجع الى الغير المذكور اخيرا فانه هنا بمنزلة خلاف المراد هناك وقد صرح

بذلك المعنى حيث قال على ان الاولى والاليق بحالهم ان يسالوا عن الغرض لا عن السبب

ولك ان تجعل قوله ذلك الغير اشارة الى الاخير بنا على ما مر من ان المنقضي في حكم البعيد

وان تقول حمله على الاول صحيح بحسب المعنى ايضا فان بيان الغرض اولى بحالهم من بيان

السبب قوله الاولى بحاله الظ ان ذكر لعدم الاهلية لجواب ما سال عنه لظهور المغايرة

بينه وبين قوله او المهم له قوله يسالونك عن الشيب الخ في الكشاف وغيره ان السائل

اثنان معاذ بن جبل وثعلبة بن غنم الانصاري والاثنان اقل ما يطلق عليه الجمع عند

جماعة منهم الزمخشري رحمه الله تعالى فلذا قال فيه ان لفظ الجمع كذا قيل وفيه ان لفظ

الجمع موجود في الاية الكريمة وهي قوله تعالى يسالونك فوجه الجمع فيها هو وجه الجمع في

يسالوا من غير اختصاص لمذهب ثم ان صاحب الكشاف لم يجعله سؤالا عن السبب بل

عن الحكمة والمصلحة فليس هذه الاية عنده من تلقي السائل بغير ما يطلب قوله

ببيان الغرض من الاهلة يعني تعليلا افعاله تعالى بالاغراض جعل اطلاق الغرض على حكمه

تعالى على سبيل التشبيه والمجاز قوله للتنبيه الخ قال في الكشف في هذا المقام وما

احسن ما قال بعضهم ان سؤال الاسترشاد لا يقتضي مطابقة الجواب بل يسعى

ان يكون الجواب مطابقا للرشد فان المجيب بمنزلة الطبيب لا بسى المعالجة على ما
يحكيه المريض بل على ما يقتضيه المرض واما سؤال المجادل فينبغى ان يراعى فيه
المطابقة من غير زيادة ولا نقصان قوله وغير ذلك كقطعهم وعدة نسائهم وايام
حيضهن ومدة حملهن قوله واحسوا بيان المضاف

قال المحقق الرومي في شرح

المفتاح على انه قد اورد في الجواب بيان المتفق حيث قال من خير اى هو الذى
يكون فيه خير ومنفعة واشار الى مثله فى الشرح قوله بمعنى يتحقق بناء على ما وقع فى
نسخ المتن ويوم ينفخ فى الصور فصعق لكن نظم التنزيل ههنا ففزع وفى موضع اخر
ونفخ فى الصور فصعق وقد يقال مراده مجرد التمثيل على انه من القران ولهلم ولذا
لم يقل نحو قوله تعالى قوله فكلمة تقع اللام فيه عند البصريه لمجرد التاكيد وعند الكوفيه
لتخصه للحال فالاتيان بها بناء على مذهب البصريه كما فى قوله تعالى وان ربك ليحكم بينهم
فانه ظاهر فى مذهب البصريه قوله حقيقة فيما يتحقق فيه وقوع الوصف وذلك هو الحال
والماضى عند الاكثرين وكان معنى قولهم حقيقة انه يتبادر حال الاطلاق كالحقيقة لا انه
كذلك فى اصل الوضع فلا يرد انتقاض تعريفى الاسم والفعل طردا وعكسا قوله مجازا
كلامه يقتضى ان كونه المستقبل مجازا يستلزم ان يكون من خلاف مقتضى الظاهر ويلزم
ان يكون كل مجاز خلاف المقتضى ~~الظاهر~~ فتامل فيه قوله وهو ان يجعل احد اجزاء
الكلام الى اخره كانه اراد ان يجرى حكم احد الاجزاء على الاخر سواء كانا فى محليهما اولا
ولا وجب ان يكون تقديم المفعول على الفاعل مثلا من القلب وان لا يكون نحو ولا يكن
موقع منك الوداعا من القلب وليس كذلك قوله مثل عرضت الحوض على الناقة لان
المعروض عليه يجب ان يكون ذا دراك يميل به الى المعروض او يرغب عنه والاعتبار
اللطيف فى هذا القلب هو انه لما كان المناسب ان يولى بالمعروض عند المعروض
عليه وهنا الامر بالعكس قلبوا الكلام رعاية لهذا الاعتبار قوله عن الملاحة التى
اورثها نفس القلب يحتمل انه حكم لوجود الملاحة بنفس القلب بناء على ما زعمه السكاكى
ويوافقه ما فى الشرح من قوله غير نفس القلب الذى جعله السكاكى من اللطائف
ويحتمل ان فيه ملاحة لما فيه من الايقاظ لكونه على غير المترقب كما فى الالتفات لكن
تلك الملاحة لا يعتد بها ما لم ينضم اليها غيرها ويويده قوله بعيده لانه عدول عن
الظاهر من غير نكتة يعتد بها قوله كما طينت فى الصحاح بطنت على بدل طينت وعلى هذه
الرواية ليس من القلب ليس القصد تطالبه الساعا لا العكس فلقايل ان يقول الا نسلم
ان هذه المبالغه بارده بل اذ ليس المقصد من تطبين التكسير فانه بالتكسير يكون
مستقبحا لئلا يلتبس رفع الخشونات فالبيت محمول على تضمين معنى التطبين

معنى التطبين معنى الالصاق والمعنى كما الصقت السياعا بالفدن على طريق التطبين فلا
قلب اصلا قوله ومن يك امسى من شرطيه وجوابها محذوف اى فهما لك او نحوه قوله
فالمسند الى قيار محذوف ولا يجوز ان يكون المحذوف هو المسند الى اسم ان لان اللام
لا تدخل فى خبر المبتدا اى الا نادرا ايضا ولا عند الحاجة ولا حاجة هنا قوله بسبب التوجع
كون مقام التوجع والتحسر ضيقا يقتضى الاختصار حتى انا ترى انهم قالوا فى المندوب
ان المطلوب فيه التطويل مع انه مقام التحسر فتامل قوله لامتناع العطف هنا عند
البصريين كما هو معروف ولا يقال كيف يصح وقوع غريب خبرا عنهما مع انه مفرد فافراده
ايضا مانع فلم يتعرض له لانا نقول فعيل صالح للمتعدد قوله على محل اسم ان هذه عبارة
بعض النحاة ومثل كلام الرضى الرحمها وعبارة بعضهم على محل ان واسمها وبسط
الكلام فيه فى شرح الرضى فليرجع اليه قوله فيجوز ان يكون هو عطفا على محل اسم ان وهذا اولى
من الثانى لما فيه من لزوم تقدم بعض اجزاء المعطوف على بعض اجزاء المعطوف عليه
قطعا واما على هذا فانما يلزم اذا قدر المسند الى قيار مقدما على المسند الى ضمير
المتكلم فينبغى ان يقدر متاخرا حذرا عن ذلك وهو على هذا من عطف مفرد على جملة على
مفرد جملة اخرى وتحقيقه ان شاء الله تعالى وينبغى ان يكون خبره معطوفا على
محل خبر ان لا على لفظه والا لزم توارد العاملين على معمول واحد لان كونه خبرا
للمبتدا يقتضى ان يكون عامله عامل خبر المبتدا وكونه معطوفا على خبر ان يقتضى ان يشاركه
فى جهة الاعراب فيكون مرفوعا بان قوله لما ذكر اى من الوجوه الثلثة الا ان سبب ضيق
المقام هنا ليس المحافظة الوزن فقط قوله فالمحذوف ههنا خبر الاول وهذا هو الظاهر
ويمكن تقدير الموصوف اى قوم راض كما ذكره السيد فى شرح المفتاح فى قوله وقليل ما هم
لكنه لا يناسب المخالفة الظاهر من غير ضرورة وغريب ما قيل ان قوله راض خبر لقوله نحن
على انه للواحد المعظم نفسه وفيه نظر اذ لا يحفظ مثل نحن قائم بل يجب فى الخبر المطابقة
نحو وانا لنحن نحيى ونميت ونحن الوارثون واما قول الشاعر

والمسجدان وبيت نحن عامره لنا وزمزم والاركان والستر محمول على الحذف
والاصل عامروه فحذف الواو واجتزا بالضمة كقوله فاذا ما شاء وامن يواهم ولا يلومهم احدا
قوله محذوف بخبره اى جعل من عطف الجملة بلا باسرها على مثلها فقد حذف فيه المسند
من الجملة الثانية لدلالة المسند الاول عليه وان قصد فيه عطف عمرو على زيد وعطف
منطلق المحذوف على منطلق المذكور فقد حذف فيه المسند ايضا ولا يقدح فى ذلك

بحث احوال المسند

وهو ... ذكر على ... علم ... بالمل ...

وفا ... على ... المصدر ... المتعدد ... ذكره فى ... لا يجوز ... ذلك ...

قوله لان المعتقد لاعتقد ... ان كان ... فى الصفات المعروف ... بيان المصدوق ... او محل القصد ... اذ لا علم ... كلاهما الامر ... وكما ان كانت فى ... لان اصل ... الانفاق و ... بالحال ... واما ... فلا يحط ... الا امر ... فى موقع ... اصل

معنى

معودى ح

كون المحذوف معطوفا على مسند احتراز المص حذف المسند سواء كان معطوفا
على مسند اخر او لا الا ان الاحتراز لا يستقيم على مذهب ش من ان الخبر مرفوع بالمبتدى
اذ يلزم اجتماع ارتفاع خبر بعاملين **ثم اعلم** ان في عطف مفرد ذي جملة على جملة اخرى كما
لو قيل زيد قائم وعمرو منطلق مثلا دقة فان في هذا المعطوف اشتباها لان عطف
عمرو على زيد يوهم كونه مسندا اليه لقائم وعطف منطلق على قائم يوهم كونه مسندا
الى زيد وتلك الدقة هي ان يعتبر في عطف عمرو مجرد كونه مشارا كالزيد في كونه مبتدا
وفي عطف منطلق مجرد كونه مشارا كالقائم في كونه خبرا وليس عطف احدهما وحده مقصودا
بل ماخوذ مع عطف صاحبه ليرتبط احديهما بالاخر الارتباط الذي بين المعطو
عليهما ذكر معناه المحقق الشريف في شرح المفتاح قوله لان اذا المفاجاة تعليل لقوله لما
مر فان معناه الاحتراز عن العبث وبين ذلك بقوله الا ان اذا الخ قوله وان في السفر
اسم جمع سافر كركب في راكب قوله اذا مضوا ان جعلت اذا اسما غير ظرف بمعنى الوقت
جعلته بدلا من السفر اي في السفر في زمان مضيهم وان جعلته ظرفا ابدلته من قوله
في السفر والمعنى واحد والبدل في الحالين بدل اشتمال قوله مهلا اي بعد ما طويلا قوله
لا رجوع لهم قيل عدم الرجوع مستفاد من المهل بقرينة المقام ولو قيل انه لم يقصد
به التمديد لو غلبه في البيت وكذا قوله بعده وحبس على انتزهم عن قريب وانما قصد
ان ذلك معلوم من حال الانسان الذي يموت انه لا رجوع له والذي لم يمت انه عن قريب
لاحق لهم سعيد وفيه قوله قطعا اي بخلاف ما قبله فانه يحتمل ان يقدر موجودا
وخاطرا او واقفا ونحوها فلا يكون ظرفا ويحتمل ان يقدر بالباء ونحوه فيكون ظرفا
قوله العدول الى اقوى الدليلين لا نظير لمحصض الش بكنه العدول في هذا
المقام وجه بل هي ممكنه في جميع ما سبق قوله لان لو انما تدخل هو مذهب الجمهور
والمخالف فيه الاخفش حيث اجاز دخولها على المبتدا قوله لو يملكون ملكون الاولى
حذف واخذها لما فيه من الجمع بين العوض والمعوض منه قوله وفيما سبق اسم لا يخفى
انه اسم فاعل مع ضميره وهو ليس باسم حقيقة لكونه مركبا فاما ان يكون جعله
اسما لشبهه بالخالي عن الضمير كما مر واما ان يريد بالاسم ما ليس بفعل ولا جملة
بقرينة المقابلة قوله لان هذا الكلام عند التحقيق **قال المحقق** فيه اشعار بان
السؤال في نظم الاية ليس بمحقق وانما يصير محققا اذا وقع ذلك المقدر بان سالهم بحسبوا
ولما كان في الاية فرض تحققهما ~~الجواب~~ وقع ذكرانها على طريقهما اذ اعطاها وانت تعلم ان الفرض
هي ان السؤال وهي محققة في الاية وهذا هو المراد بقوله لسؤال محقق لا كونه
سؤالا وهو المفروض المقدرة فيها فلا فرق بين نظمها وبين ماذا سئلوا فاجابوا

فى كون

في كون السؤال الذي هو القرينة محققا وانما الفرق بين اتصاف السؤال والجواب
بالسؤالية والجوابية مفروض في الاية ومحقق هناك **قال وجه**
لا يلائم كلام المص فانه جعل القرينة وقوع الكلام جوابا لسؤال محقق لان هذا التوجيه فاعتبر اتصاف
الجواب بالجوابية ويلزمه اعتبار اتصاف السؤال بالسؤالية فالمراد بتحقق السؤال
تحقق سؤاليته انتهى فالتوجيه ما ذكره الش ولا يبعد ان يقال ان القرينة في
الحقيقة انما هي السؤال واما وقوع الكلام جوابا للسؤال فانما يكون قرينة باعتبار
السؤال ودلالته على المحذوف وقول المص كوقوع الكلام معناه كقرينة وقوع الكلام
والاضافة لادنى ملابسة والمعنى كالقرينة الحاصلة عند وقوع الكلام جوابا لسؤال
وتلك القرينة هي السؤال واما قوله ان المص اعتبر اتصاف الجواب بالجوابية فلا يظهر فرق
بينه وبين السؤال فاذا اسلم ان السؤال يجوز ان يراد به ذاته فكذا الجواب ولا لما
الفرق وانت الكلام في نظم الاية لا في الكلام الذي فرض تحققه على تقدير تحققه فالوجه
ما ذكر المحقق قوله والدليل على ان المرفوع فاعل اي لا مبتدى كما قدره بعضهم وقال انه
اولى ليحصل التطابق بين السؤال والجواب لكون السؤال جملة اسمية فحق الجواب ان يكون
مثله واجاب المحقق بان التطابق حاصل حال تقدير الجملة فعلية لان قولك من قام مثلا اصله
اقام زيد ام قام عمرو ام قام خالد الى غير ذلك لان زيد قام ام عمرو ام خالد وذلك لان الاستفهام
بالفعل اولى لكونه متغيرا فيقع فيه الابهام ولما اريد الاختصار وضع كلمة من دالة
اجمالا على تلك الذوات المفصلة هناك ومتضمنة لمعنى الاستفهام ولهذا التضمن وجب
تقديمها على الفعل فصارت الجملة اسمية في الصورة لعروض تقديم ما يدل على الذات وفي
الحقيقة هي فعلية فنبه بايراد الجواب جملة فعلية على اصل السؤال فالمطابقة
حاصلة في الحقيقة ولم يترك ذلك التنبيه الا اذا منع منه مانع كما في قوله تعالى قل من ينجيكم
من ظلمات البر والبحر قل الله ينجيكم فان قصد الاختصاص هنا اوجب تقديم المسند اليه
واما قوله تعالى قال من يحيي العظام وهي رميم قل يحييها الذي وقوله تعالى من خلق السموات
والارض ليقولن خلقهن العزيز العليم فقد ورد على الاصل اذ لا مانع فيهما والفرق بينهما
وبين الاول ان القصر في الاول مقصود لاحتمال ان يعتقد والاشراكه الاصنام وليس مقصودا
في قوله تعالى قل يحييها الذي لانهم منكرون لاصل الاحياء فلا يسندونه الى الاصنام وكذا
خلق السموات والارض مما لا خلاف للمشركين فيه ولا يردد انه وفيه انهم قد اتفقوا على ان
جواب ماذا صنعت ان تدرجه جملة اسمية بالرفع على انه خبر المبتدى ولو كان فعلية في
التحقيق لكان الجواب بالنصب ثم ما ذكره في افادة التقديم هذا القصر هو على المذهب
المختار اعني مذهب الشيخ عبد القاهر واما على مذهب السكاكي فيرد ايه المذكور بمعارضه

ح
اي موت آلات
والمشيئة فيه
لانه قال لا رجوع
بعدهم له
بهم وحكى على
انتزهم عن قريب
ولم يذكر ذلك
في المتصل بهم
وجدي
سمي المصدر
اي دخل بتصل
بهم بانه
نحن

لدليل الشارح قوله ضرار بن نهشل في شرح الرضي انه للحارث بن نهيك و في شرح
المفتاح انه للحارث بن نهشل والدا علم قوله اى تبكيه و قيل اى ليبكه والثاني اليق
بالمعنى والاول انسب بالسؤال المقدر قوله لاجل اذهاب المنايا قد سبق ان الجمع المحلى
باللام قد يراد به الجنس مجازا عند الاصوليين فصح اطلاق المنايا على الواحدة ولا حاجة
الى ما عند ان المراد بالمنايا اسباب الموت اطلاقا لاسم المسبب على السبب وهي كثيرة
قوله تكثير الخ قد عارض هذه الوجوه المرجحة للبنا للمفعول بوجه اخر مرجح للبنا
للفاعل في الشرح فليرجع اليه قوله فعلم في بعض النسخ بالفا فينبغي ان يكون جواب لما تحذوف
اى حصل الاجمال فعلم لان الفا لا تدخل في جواب لما الا عند ابن مالك حيث تكون الجزا
جملة اسمية قوله مثل خلقهن العزيز العليم في التمثيل به بحث فان القرينة هي السؤال
ولا فرق بينها وبينها في الاية التي حذف فيها المسند اعني ولئن سألتهم الى قوله ليقولن الله
فجعل الذكر في احدهما لضعف التعويل على القرينة والحذف في الاخرى للتعويل عليها مع
اتحادها واتحاد المخاطب مما لا يظهر له وجه فالصواب ان الذكر ههنا لزيادة تقرير المسند
وقد تكلف في الجواب عنه بان يقال المخاطب يختلف باختلاف العوارض والاحوال فناسب
بعضها التعويل على القرينة والحذف وبعضها عدم التعويل والذكر قوله فيخرج
ما يفيد التقوى الخ لم يرد به خروجه عن ضابط الافراد اذ المقصود ادخاله بل خروجه
عن القيد الذي اضيف اليه العدم اعني افادة التقوى فيدخل في عدم افادة التقوى
بل في تلك الضابطة ولو قال فيدخل اى في عدم افادة التقوى لكان اظهر في المعنى وا
لسياق كلامه لكنه انما تعرض لخروجه عن الافادة دفعا لما يتوهم من انه بواسطة
افادته تقوى الحكم بالتكرير يندرج في افادة التقوى فيخرج عن عدمها بل عن الضابطة
انتهى كذا بينه المحقق الشريف قوله سلمنا ان ليس القصد الخ كان مراده ان ليس
القصد فيها الا التخصيص اولا وبالذات والا فالقصد ثانيا لا بد منه اذ لا بد من اعتبار
القصد في الخواص والمزايا ولذلك لا يبنون التراكيب غير البلغا خواص ثم ان هذا
الجواب وان دفع الاعتراض بتلك الجملة لا يدفع الاعتراض بالجملة التي هي خبر ضمير
الشان نحو قل هو الله احد فانه لا يقوى فيه اصلا ولا المسند سببي **نعم** قوله
ولو سلم الخ يدفعه ويمكن دفعه بوجه اخر وهو انه في الحقيقة مفرد لكونه عبارة
عن المبتدى ولهذا لا يحتاج الى الضمير وان كان جملة صورة قوله ولهذا اكتفى المص
بالمثال يعني لم يعرفه **قيل** انما اراد لم يعرفه التعريف المتعارف وهو ذكر مركب
تعريفي دال على ماهية المعرف والا فقد يعرف في المعقول النحو قوله نحو زيد ابوه
منطلق تعريف بالمماثلة في التحقيق قوله ويمكن ان يعتبر تحمله الخ **قال المحقق** لا طائل
تحت هذا التفسير لانهم جعلوا كون المسند سببيا احد ضابطي معرفة كون المسند جملة

سبحان من تنزه عن ... حدوث ... والجلال والاكرام

٢٢

خلاف هذا المراد الذي هو الحمل على الفرس اولى من ارادة الحمل على القيد كما اشار اليه بقوله
المص الاولى بالقصد اى هو الاولى بما قصد او لا وقول الشارح بعده فنبه على ان الحمل
على الفرس هو الاولى الخ صريح في هذا المعنى والمراد من الحمل هو المفهوم من لاحملنك
لا ما هو مدلول حمل في قوله بان حمل الادهم في كلامه على الفرس هذا وقد تكلف
في توجيه قول الشارح ذلك الغير بانه اريد به خلاف المراد وعبر به عنه ميلا الى جانب
المعنى اذ يصدق على خلاف مراده انه غير ما اراده قوله كقول القبعثرى اطل القصة
ان القبعثرى الشاعر كان جالسا في بستان مع جماعة من الادبا وكان الاوان اوان
الحصرم فذكر الحجاج فقال القبعثرى اللهم سود وجهه واقطع عنقه واسقني
من دمه فاخبر الحجاج بذلك فاحضر القبعثرى وهدده فقال القبعثرى اردت بذلك
الحصرم ثم قال له الحجاج لاحملنك على الادهم الى اخر القصة فاحسن اليه الحجاج
على ما حكي وان قيل كان المناسب لغرض الحجاج ... لن الادهم على كل لان
القيد لو وضع على الرجل لا بالعكس اجيب ... نعمال والتعبير به احسن
وضعي يقال حمل على الادهم اى قيد او هو من قبيل ... ان شاء الله تعالى قوله
اى غير ذلك الغير **قال المحقق** سياق كلامه على ما سبق يشعر انه اراد بقوله لذلك
الغير غير ما يطلب فانه ههنا منزلة غير ما يترقب هناك ويؤيده الاشارة بلفظ
البعد والصواب ان الضمير فانه راجع الى الغير المذكور اخيرا فانه هنا منزل منزلة خلاف
المراد هناك وقد صرح بذلك في المغني حيث قال على ان الاولى والاليق بحالهم ان
يسالوا عن الغرض لا عن السبب ولكن ان يجعل قوله ذلك الغير اشارة الى الاخير بنا
على ما مر من ان المقتضي في حكم البعيد وان يقول حمله على الاول صحيح بحسب المعنى انتهى
فان بيان الغرض اولى بحالهم من بيان السبب قوله الاولى بحاله اى ان ذلك لعدم
اهليته لجواب ما سال عنه لتظهر المغايرة بينه وبين قوله او المهم له قوله سالوا
عن السبب الخ في الكشاف وغيره ان السائل ... ن جبل وثعلبة بن غنم
الانصاري وانما ... افل ما يطلق عليه ... منهم الزمخشري رحمه الله تعالى
فلذا قال سالوا بلفظ الجمع كذا قيل وفيه ان ... في الاية الكريمة وهي
قوله تعالى يسالونك فوجه الجمع فيما هو وجه الجمع في يسالوا من غير اختصاص بمذهب
ثم ان صاحب الكشاف لم يجعله سؤالا عن السبب بل عن الحكمة والمصلحة فليس هذه
الاية عنده من تلقي السائل بغير ما يطلب قوله شان الغرض من لا يجوز تعليل افعاله
تعالى بالاعراض يحمل اطلاق الغرض على حكمة حكمية تعالى على سبيل الاستعارة والمجاز
قوله للتنبيه الخ قال في الكشف في هذا المقام وما احسن ما قال المحقق ان سؤال

جيئذ قالوا واما كونه جملة فللتقوى او لكونه سببيا الخ حتى يتوصل به الى معرفة كون المسند في الكلام جملة وبما ذكرنا في تفسيره يقتضي ان يعرف او لا كونه جملة حتى يعرف كونه سببيا انتهى وينبغي ان تعلم ان هذا التفسير ليس ماخوذا من تتبع كلام السكاكي كما توهمه اخر العبارة قال في شرح المفتاح ثم ان كلامه متردد في ان المسند السببي في مثل زيد ابوه كريم وزيد قام ابوه وهو كريم وقام او الجملة الواقعة خبرا لمبتدى والظاهر تفسيره هو الاول ثم قال فيه ايضا وينبغي ان تعلم ان المسند قد يكون جملة لا للتقوى ولا لكونه سببيا وذلك في صور منها مثل انا عرفت الى ان قال ومنها خبر المبتدى اذا كان جملة اسمية مسندها اليس بفعل ولا مشتق مثل زيد اخوه عمرو وغلامك والله هو الرحمن والله حسبي ولا مثل ما حضره فعل او مشتق وان ادعي انه سببي فتعليق ذكر الجامد بالمبتدى الاول تعليق اثبات مشكل ومنها مثل زيد ضربته او ضربت غلامه وزيد قام عمرو في داره ونحو ذلك مما اسند الفعل الى ما بعده وليس بعده سبب مما قبله انتهى فعلمت من هذا المنقول ان هذا التفسير ليس مقتضى تتبع كلام السكاكي وانما ذكره الشارح مقابلته بالتقوى تقتضي دخول المسند الذي هو جملة وليس فيه تقوية بقدر الامكان وقد اشار الى ذلك فيما سياتي في بحث افراد المسند جملة هذا ولا يبعد في هذا المقام ان يقال ان قوله سببي مسند في الحقيقة الى مضاف محذوف وتقديره غير سببي جزؤه فحذف المضاف واقيم المضاف اليه مقامه فاستتر الضمير في قوله سببي لكونه كالمشتق كما تقرر في موضعه وذلك غير عزيز كما ذكر الشيخ الرضي في قول ابن الحاجب المقدر فيما تعذر وكما ذكر المحقق الشريف في قول من قال ان مقتضى الحال والكلام كان المذكور حقيقته هو الكلام لا المحذوف والتقدير **فيه بحث** لان المذكور حقيقته هو الكلام الجزئي المسموع دون الكلام الكلي المعقول الذي جعلته مقتضى الحال فاذا قيل للكلي انه مذكور يحتاج ايضا الى تاويل اي مذكور جزئياته وذلك كما قيل في وجه الشبه انه حسي اي حسي افراده وح يكون المعنى ان مقتضى افراد المسند هو كونه غير مفيد للتقوى وكون جزئه غير سببي اذ لو كان مفيد التقوى فهو جملة قطعا ولو كان جزؤه سببيا فقد يكون مفردا وقد يكون جملة ولا خلل في قول المص واما افراده فلكونه غير سببي الخ اذ قد عرفت مما نقلناه عنه من شرح المفتاح انه ليس يلازم ان لا يحصل بهذه هذا الغرض الا بهذه الخصوصية ومن يتتبع كلام السكاكي عرف انه لم يرد بالسببي الا الجملة وح تفسير السببي هو الواقع بعد المبتدى مسندا الى شيء من متعلقات ذلك المبتدى فلا يدخل فيه الاخوين زيد ابوه منطلق وزيد انطلق ابوه وزيد منطلق ابوه ولا يضر دخول الاخر في السببي وان كان مفردا لما عرفت فهذا اندفع سماجة قولنا واما

واما افراده فلكونه غير جملة كما هو اللازم من تفسير الشارح وكذلك فيما سياتي في قوله واما كونه جملة فللتقوى او لكونه سببيا اذ يصير المعنى واما كونه جملة فللتقوى او لكونه جملة الا ان قول السكاكي لا سيما متصلا بالفعل الخ يقتضي اخراج الاخير من تفسير السببي ويمكن ان يتكلف ويقال مقصوده انه ليس جملة وان كان سببيا فتامل **قوله** ولا يفيد التقوى سيصرح بعدم افادة هذه الصورة للتقوى عند السكاكي في بيان كون المسند جملة ان شاء الله **قوله** اي بقيد المسند اي المسند حقيقته الذي هو الحدث لان الزمان جزء من مفهوم الفعل لا قيد فيه فعلى ما في بعض النسخ واما نفيه فيكون فيه استخدام لان الثاني هو المسند صورة والمراد هو المسند حقيقته **قوله** وهو الزمان الذي قبل زمانك قد يناقش فيه بان قبل ظرف زمان فيلزم ان يكون الشيء ظرفا لنفسه او ان يكون للزمان زمان وكذا قوله في تعريف المستقبل وجوده بعد هذا الزمان يلزم فيه احد المحذورين وفيه ايضا شيء اخر وهو ان لفظ يترقب ان جعل بمعنى الاستقبال فان معنى الترقب اذ لا يتصور ترقب الاستقبال في الماضي والاخذ الاستقبال في تعريف المستقبل وان جعل بمعنى الحال كان كل من الحال والاستقبال ماخوذا في تعريف الاخر ولذا اناقش في امثال قولنا مقدم الزمان الماضي وبعد الزمان المستقبل **قال المحقق** والحق انها مناقشات واهية لان هذه التعريفات تنبيهات تفهم اهل اللغة منها ومن تلك العبارات ما هو المعلوم لهم ولا يخطر ببالهم شيء مما ذكروا واما التدقيق فيها فيستفاد من علوم اخر يلاحظ فيها جانب المعنى دون القواعد اللفظية المبنية على الظواهر وقد بين في تلك العلوم ان تقدم اجزاء الزمان بعضها على بعض بذواتها لا بامر منه اجزاء الحلاف الزمانيات على انه قد يقال المغايرة الاعتبارية تصحح الظرفية في الجملة ثم الظاهر ان زيادة قوله يترقب في تعريف المستقبل وان كان ما في التعريف مغنيا عنه لاشعار لفظ المستقبل بالترقب اذ معناه الذي يطلب اقباله **قوله** وهي اجزاء قال في شرح المفتاح الظاهر ان المراد اجزاء اخرى تسمى الانات على ما يراه المتكلمون من تركب الزمان من الانات كالجسم من الجواهر المفردة انتهى واما على مذهب الحكماء القائلين بان الزمان موجود متصل فالحال عندهم هو الان عرض حال في الزمان جزء منه فالان بحسب مقالاتهم عرض موجود حال في زمان موجود **فمثل** ما ذكر الشارح في تفسير الحال لا يستقيم في ابتداء الزمان وانتهائه ولا بالنسبة الى الاموات الاتية الا ان يقال الوقوع في الاجزاء المذكورة ولو في واحد منها وقوع في الحال **قوله** وهذا امر عرفي يعني ان تعيين مقدار الحال مفوض الى العرف بحسب الافعال فلا يتعين له مقدار مخصوص فانه يقال يأكل ويمشي ويحج ويكتب القرآن ويجاهد الكفار ويعد كل ذلك حالا ولا شك في اختلاف مقادير ازمنتها **قوله** بخلاف اسم هذا الحال قد يختلف في تعداد امثلة خلاف مقتضى الظاهر من ان اسم الفاعل والمفعول حقيقة فيما تحقق فيه

كون المسند فعلا

وقوع الوصف كالحال والماضي على ما ذكره في ذلك الموضع في الشرح ودعوى الفرق بين
مذهب اهل العربية والاصول مستبعد فتامل **قوله** ولما كان التجدد يعني ان الفعل مفيد
للتجدد لان اجزاءه وهو الزمان متجدد فيجب ان يكون الفعل الذي هو الكل موضوعا
لو صف جزئه الذي هو الزمان **قال المحقق** وليس بمعنى وانما المفهوم تجدد المسند الذي
هو الحدث وما ذكره لا يدل عليه فان تجدد الزمان لا يستلزم تجدد ما يقارنه بل المقارن
للزمان الماضي مثلا يجب ان يكون متجددا حادثا كضرب زيد وان يكون مستمرا كعلم الله ""
والصواب ان دخول الزمان الذي من شانه التغير في مفهوم الفعل موذن باعتبار التجدد
في الحدث وذلك لان المناسبة بينهما حينئذ اكثر واعتبار الاقتران على هذا الوجه اولى وانسب
ثم الدليل على اعتبار الحدوث في المعاني التي يدل الافعال على اقترانها بازمنة مخصوصة
هو ان اهل اللغة يفهمون منها ذلك ويصرحون به وما ذكر من الابدان بان مناسبة وابدا بان
لا دليل مستعمل على المط ثم قال واذا استعملت الافعال في الامور المستمرة كقولك علم الله ويعلم
الله كان مجازا من هذه الحيثية هذا تم ان المراد من التجدد هو الحصول بعد ان لم
يكن كما صرح به الش في شرح المفتاح واما التجدد والتقضي شيئا فشيئا فالصحيح انه ليس
داخلا في مفهوم الفعل لان جعل ذلك معتبرا في مفهوم الفعل وضعا مستبعد نظرا الى الماضي
في الافعال التي يقع انا ويستمر زمانا كالدخول والخروج الا ان يدعي ان استعمال صيغة الفعل
في تلك الافعال مجاز كما في غير الحادثة الا ان قول الش في بعض سوسهم يصدر عنه بقرينة
الوجوه وتاملها شيئا فشيئا يشعر بان التجدد ههنا التقضي ويمكن ان يقال الش عرضه
في البيت الاسلوب المراد منه باستعانة المقام فانه لا شك في ان المضارع قد يقصد
منه ذلك باستعانة المقام واما ما نقله عن الشيخ فيما بعد من قوله من غير اقتضائه
تجدد ويحدث شيئا فشيئا فلا شك في انه يومي الى ما ظاهر الى ان التجدد عنده معنى التقضي
فتامل **قوله** او كلما الواو في مثله عطف على محذوف يعد الهمزة مقدرة بحسب المقام فان
قدر ابتخصرون فالهمزة للتقرير وان قدر ايعرفون فالهمزة للانكار والعامل
في كلما على الوجهين بعثوا وما ذكر من ان ما بعد الواو في مثل هذا التركيب عطف على
محذوف هو المشهور عند النحاة واستيفاء الكلام فيه في النحو **قوله** اي عدم القصد
المذكور اي التقييد المقيد بكونه على اخصر وجه ولذلك الجمع بينه وبين التجدد لان
التجدد لا قصد فيه **قوله** بل لافادة الدوام **قال المحقق** لان الاسم كعالم مثلا انما يدل
على ثبوت العلم للذي حكم به عليه وليس فيه تعرض لحدوثه اصلا سواء كان على سبيل
التجدد والتقضي اولا واما الدوام فانما يستفاد من مقام المدح والمبالغة لا من جوهر
اللفظ وقول الشيخ عبد القاهر ظاهر فيما ذكره المحقق **واعلم** ان لقول الش فلا فادة
عدمهما اي عدم التقييد والتجدد بل لافادة الثبوت والدوام توجيها وهو ان يقال

المراد

(1)

المراد ان افادة الثبوت والدوام تقتضي كون المسند اسما وهذا صحيح اذ لا شك ان
افادة الثبوت والدوام في مقام المدح مثلا انما تحصل اذا كان المسند اسما وان لم يكن
هو مستقلا بالافادة ثم انه قيل في قول المص فلافادة عدمهما الاظهر ان يقول لافادة ""
مطلق الثبوت حتى لا يكون الكلام خاليا عن افادة المدلول الوضعي للاسم صريحا فان
الاسمية لا تفيد عدم التقييد وعدم افادة التجدد بل هما العدم ما يدل عليهما **قوله**
قال الشيخ عبد القاهر آخ هذا ظاهر في ان الاسم لا يفيد الا الثبوت لا الدوام
وقد قيل يمكن ان يقال الاسمية تدل دلالة لفظية على مجرد الثبوت كما ذكره الشيخ
وعقلية على الدوام كما ذكره نجم الائمة الرضي في بحث الصفة المشبهة من انها لما لم تدل على
التجدد نسب الدوام بمقتضى العقل اذ الاصل في كل ثابت دوامه فالشيخ نفى الدلالة اللفظية
على الدوام فلا ينافيه اثبات الدلالة العقلية عليه **قوله** من اسم الفاعل والمفعول عطف
المفعول على الفاعل وحذف المضاف وهو لفظ اسم مع تحقق القرينة للاول لا تخلو عن شيء
كما يقول المرء اسمه عبد الله ولا اسمه عبد الرحمن جائني عبد الله والرحمن وقد نبهت
على مثله ثم تقييد اسم المفعول بمعتول انه هو ان يكون الفعل من المتعدي الى مفعولين
وهو ظاهر **قوله** فلتربية الفائدة كون جميع القيود لتربية الفائدة محل تامل فانه
قد يكون القيد مناط الفائدة كخصوصية نادرا في جواب لم ضربته ونحو يوم الجمعة
في جواب متى سرت وكذا الاستثناء المتصل نحو جاءني القوم الا زيدا فانه لولم يوت به
لزم التجوز او الكذب قول المص واما تقييده بالشرط آخ ~~كان باعتبارات [illegible]~~
ففيه انه ان حمل الشرط ههنا على العموم حتى يكون المعنى ان تقييد الفعل باي
شرط كان باعتبارات لا يعرف الحكم يصح فان التقييد باي شرط ليس لتلك الاعتبارات
التي لا بد من معرفتها المعروفة التفصيل بين الادوات نعم التقييد بشرط مخصوص
لتلك الاعتبارات كما لا يخفى وان حملت العبارة عليه صح المعنى لكن فيه بعد **قوله** فالجملة
الشرطية اي المشتملة على الشرط والجزاء **قوله** فقد اخرجته الاداة عن الخبرية لم يذكر
الانشائية لانه لا يمكن كون الشرط انشاء **قوله** وفي هذا الكلام اشارة آخ **قال المحقق**
ما معناه اعترافا لشارح في هذا المقام لما ذكره السكاكي وهو كلام ظاهري يبادر
اليه انه من جعل الشروط قيودا للمسند ضبطا للكلام وتقليلا للانتشار والحق
والتحقيق انما ذهب اليه المنطقيون لا يخالف كلام اهل العربية كيف وهم بصدد بيان
مفهومات القضايا المستعملة في العلوم والعرف وشان المقام ان الخبر اذا قيد حكمه

نفي يعمول الفعل ونحوه

تفسير الفعل بما ظهر

لان الانشاء لا يكون الا ما كان له دلالة [illegible]

بزمان او قيد اخر كان صدقه بتحقق حكمه في ذلك الزمان او مع ذلك القيد وكذبه بعدمه فيه او معه واذا لم يقيد فصدقه بتحققه في الجملة وكذبه بمقابله فاذا قلت اضرب زيدا واردت الاستقبال فان تحقق ضرب زيد اياه في وقت من الاوقات المستقبلة كان صادقا والا كان كاذبا وكذلك اذا كان القيد ممتنعا كقولك اضربه في زمان لا يكون ماضيا ولا حالا ولا مستقبلا فان الخبر يكون كاذبا وبالجملة انتفا القيد سوا كان ممتنعا او غير ممتنع يوجب انتفا المقيد من حيث هو مقيد فيكذب الخبر الذي يدل عليه وكيف لا وقولك اضربه يوم الجمعة او قائما مشتمل على وقوع الضرب منك عليه وعلى كون الضرب واقعا يوم الجمعة او مقارنا لحال القيام مثلا فلم يكن الضرب المقارن له موجودا فينتفي مدلول الخبر فيكون كاذبا سوا وجد منك ضرب في غير حال القيام او لم يوجد واذا عرفت هذا فنقول اذا قلت ان ضربتني ضربتك فلو كان معناه اضربك في وقت ضربتني اياي لم يكن صادقا الا اذا تحقق الضرب مع ذلك القيد فان فرض انتفا القيد اعني وقت ضربك اياي لم يكن الضرب المقيد به واقعا فيكون الخبر الدال على وقوعه كاذبا سوا وجد منك الضرب في غير ذلك الوقت او لم يوجد وذلك باطل قطعا لانه اذا لم يضربك ولم تضربه وكنت بحيث ان ضربك ضربته عد كلامك هذا صادقا لغة وعرفا فظهر ان الشرط ليس كسائر القيود لانه يعتبر حال المقيد في صدقه وكذبه وان الحكم الاخباري متعلق بمجرد ارتباط احد الطرفين بالاخر بالنسبة بين اجزاء الجزاء وان ما ذهب اليه المنطقيون الحافظ لكلام اهل العربية وقد صرح النحويون ان كلم المجازاة تدل على سببية الاول ومسببية الثاني وفيه اشارة الى ان المعتبر هو الارتباط بين الشرط والجزا **قوله** للشرط في الاستقبال قوله في الاستقبال ظرف للمعنى المندرج في مفهوم لفظ الشرط اعني تعليق حصول مضمون جملة هي الجزا بحصول مضمون جملة اخرى هي الشرط وذلك المعنى الذي هو متعلق الظرف هو مضمون لفظ حصول مضمون الجملة الاخرى الذي هو الشرط والاصح جعله ظرفا للتعليق المندرج في مفهومه ايضا لانه حاصل في الحال وان اوهم ظاهر قول المص فيما سياتي ولكونهما لتعليق امر بغيره في الاستقبال ولو جعل ظرفا لحصول مضمون الجملة الاولى التي هي الجزاء لم يعلم حال حصول الجملة الاخرى من انه مقيد بكونه في الاستقبال ام لا فان المعلق به يجوز ان يكون في الحال والمعلق في الاستقبال وان كان الظاهر ان يكونا مستقبلين واما اذا جعل ظرفا لحصول الجملة الاخرى فظهر لحصول الاولى لازم لان المعلق به اذا كان في الاستقبال فبالاولى ان يكون المعلق فيه ايضا **قوله** واصل اذا الجزم اي **قال المحقق** لم يرد بالجزم والقطع في هذا الموضع

معناه الحقيقي بل اراد بما يعم الاعتقاد الراجح القائم مقامه الجزم في المحاورات ولذلك قال وان كان مظنون الوقوع موقعا لاذا دون ان **قوله** وان كان مشتركا بين ان واذا الا ان بين عدم الجزم في ان واذا فرقا فان الاول باعتبار التردد فيه والثاني باعتبار الجزم بانتفائه **قوله** ولذلك كان النادر موقعا لان كانه اراد كونه موقعا لان منه الى كونه موقعا لاذا والا فالنادر راجح لا وقوعه وقد اتفقوا على ان ان انما تستعمل في المعاني المشكوكة فلا يكون الراجح لا وقوعه موقعا لان ولا تستعمل فيه الا بتاويل **قوله** في الغالب لانه قد يكون مقطوعا به باخبار من لا يجوز عليه الكذب مثلا **قوله** على لفظ الماضي اي اتى مع اذا بلفظ الماضي في الاغلب وقد يؤتى بالمضارع كقوله واذا تصبك خصاصة فتجمل **قوله** لدلالته على الوقوع قطعا اي بخلاف المضارع فانه يحتمل الحال فيكون كالماضي ويحتمل الاستقبال فلا يكون مثله **قوله** نحو فاذا جاءتهم الاية اورد ها تحقيقا وتوضيحا لاستعمال اذا في المقطوع مع الماضي وان في النادر مع المضارع وتنبيها على ان دلالة الكلام السابق على استعمال اذا في المضارع **قوله** كالحصب والرخا ينبغي ان يحمل على التمثيل بعض جزئيات الحسنة المطلقة كانه قال كالحصب والرخا ونظائرهما ليوافق ما في المتن من ان المراد الحسنة المطلقة ومن ان التعريف فيها تعريف الجنس كما ذكره المحقق لا يقال الكاف بعيد لكونه ظاهرا ولا حاجة الى هذا البيان لانا نقول قد كثر استعمال الكاف داخلة على الشي الذي ليس له نظير فيما قصد من التمثيل له وقد نبهت على ذلك سابقا فتحيه فتذكر الا ان قول الش في قوله وان تصبهم سيئة اي جدب وبلاء يومي الى ان المقصود حصر الحسنة في الحصب والرخا حيث لم يات فيه بالكاف ويمكن توجيهه ايضا **قوله** اي هذه مختصة بنا الاختصاص مستفاد من تقديم لنا والظاهر ان قوله ونحن مستحقوها ليس من عطف العام على الخاص بل هو مفيد لاختصاصهم باستحقاقها لان تقديم نحن على مستحقوها يفيد الاختصاص عند صاحب الكشاف كما ذكر في قوله تعالى كلمة هو قائلها **قوله** اي الحقيقة اي لا الاستغراق وان كان تعريف الجنس يطلق عليهما قوله لا خلاف النوع فانه لا يكثر كثرة الجنس فلذلك لم يكن الحسنة لم يدل سكرها على التنويع وفيه بحث تجده في الشرح وحاشية للمحقق لو قال الخلاف النوع والفرد لكان اوضح فيما قصده المص ويكون قوله خلاف النوع ناظرا الى قول المص عرفت وقوله او الفرد الى كون اللام للجنس لا للعهد كما يشعر به قوله لتعريف الجنس **قوله** بلفظ المضارع ليس في كلام المص السابق ما يدل ظاهرا على ان المضارع هو الذي يكون مع ان حتى يكون هذا الامر عاطفا عليه بل غايته ما سبق منه ان النادر موقع لان ويمكن ان يقال ان تخصيصه لذكر اذا بانه على معنا لفظ الماضي يدل على ان ان خلافها في ذلك وانه لما ذكر انها مع اذا الشرط في الاستقبال كان

ان على الاصل
الاصل دخولها على المضارع لكن اذا اخرجت عن الاصل لما ذكر فيغلب ان على الاصل ذات الذى هو المطلق
قوله ليدل على ان التنكير انما يدل على تعليل السئة لا على تقليل وقوعها
والاول لا يستلزم الثانى فان السئه القليله كثيرة الوقوع بالنسبه الى السئه الكثيرة
وان كان كل منهما قليلا بالنسبه الى الحسنه فعلة الوقوع على جعل التنكير للتكثير اظهر فالوجه
ان يقال السيئة نادرة الوقوع بالنسبة الى الحسنه فضلا من الله تعالى ونكرت السيئة ليدل
تقليلها على كمال فضل الله وعنايته حيث جعل السيئه القليلة التى من شانها ان يكون مقطوعا
الوقوع غير مقطوعة الوقوع قوله او لعدم جزم المخاطب اصل ان ما ان يستعمل فى مقام
عدم جزم المتكلم بمعنى تردده فاستعمالها مع عدم جزم المخاطب ينبغى ان يكون ايضا مع
تردده كما انبا عنه قوله على حسن اعتقاده فقوله لكن يكر ينبغى ان يكون بمعنى يتردد فى صدقك
لا بمعنى انه يعتقد كذبك اعتقادا جازما قوله كقولك لمن يؤذى اباه يجوز ان يعتبر فى هذه
الصورة تنزيل المتكلم منزلة الشاك لبن فعله من ايذاء ابيه كانه اوقع المتكلم فى الشك وفى
هذا الاعتبار ملاحظة حال المتكلم الذى هو الاصل قوله وتصوير ان المقام آه الظ
ان عطفه على التوبيخ بمنزلة التبيين له فانه لا يظهر التوبيخ الا من هذا التصوير فيكون
من قبيل اعجبنى زيد وكرمه فتامل قوله اى نهملكم اشارة الى ما عطف عليه قوله نضرب
قوله اى اعراضنا او للاعراض ومعرضين على الاول هو مفعول مطلق وعلى الثانى مفعول
لاجله اى اعراضا منا عنكم كذا فى الكشاف وعلى الثالث حال من الضمير فى نضرب والعامل
نضرب والنفى المستفاد من الهمزة على التعدد بن الاخيرين منصب على القيد والمقيد يعنى
انتفى اصل الضرب قوله فمن قرا ان بالكسر واما من قرا ان بالفتح فليس مما نحن فيه
قوله لتنزيله منزلة ما لا قطع بعدمه هذا التطويل
قال المحقق **وان قلت**
للمسافه بلا طائل اذ يكفى ان يقال انما استعملت ان فى هذا الشرط المقطوع به بعدها على انه
ينبغى ان لا يكون صدوره مقطوعا به من العاقل توبيخا لهم ولا حاجه الى جعله محالا اولا
ثم جعل ذلك المحال منزلة ما لا قطع بلا وقوعه
قلت فى تطويل المسافه فائده
جليلة هى المبالغة التامة فى التوبيخ التي يقتضيها المقام ولا يخفى انه ان ذلك يفيد صحة
استعمال ان مع هذا الاعتبار الا ان قولهم ان استعمال ان للتوبيخ والتصوير المذكور
انما يظهر لو كان المستعمل فى فرض المحال اصلا فيه فيكون الاتيان بها اشارة
الى ان شرطها المقطوع به نزل منزله ما حقه ان يدخل عليه ان وهو المحال وصورة
بصورته وقد يقال لما كان ذلك الاعتبار ممكنا والحمل عليه ابلغ كان الاولى بحال البليغ
اعتباره فى مقام المبالغه قوله كما فى قوله تعالى قل ان كان للرحمن ولد اى ان
ثبت بالبرهان ان له تعالى ولدا فانا اول من يعظم ذلك الولد كما يعظم ولد الملك لتعظيم ابيه

قوله

٣٥

قوله غير قطع لعمرو وظاهر قول المصنف ان يكون الاتصاف مقطوعا به وعدمه كذلك فح
يكون معنى قوله غير قطع لعمرو انه مقطوع له بعدمه لكنه لما لم يكن على ذلك القصد بمجرد
التغليب كما فى ضمن دخول ان لما سياتى اشارة فى هذا المثال الى ان حق المغلب ان يكون
المغلب غير مقطوع به باتصافه بالشرط بل مترددا فيه حتى يصح استعمال ان فيه بمجرد التغليب
ويمكن تطبيق قول المصنف عليه بان يريد بغير المتصف غير المقطوع باتصافه بمعنى المتردد
فيه كما ذكره فى الشرح قوله المخاطبين المرتابين يعنى ان استعمال ان على خلاف الاصل لاحد
الوجهين انما هو فى حق المرتابين من المخاطبين لا المنكرين عنادا فانه فى
حقهم بتنزيل المحال منزلة ما لا قطع بعدمه من اول الامر للتوبيخ والتصوير المذكورين
قوله والتصوير لاشتمال المقام على ما يزيل الارتياب ويقلعه عن اصله وهو الايات الداله على
انه منزل من عند الله تعالى قوله وليس المعنى ههنا على حدوث الخ الظاهر انه جواب عما يقال
فى دفع البحث ان عدم الارتياب من الجميع على تقدير التغليب مقطوع به فى الحال لكنه مشكوك
فى الاستقبال وهو المعتبر فى استعمال لفظه ان فلا اشكال **قال المحقق** وهذا الجواب
مع قطع النظر عن انه افاعه لما ذكره يرد عليه ان التغليب ح يصير لغوا لان المتصف
بالارتياب وبعدمه فى الحال سواء كان فى احتمال وجود الارتياب وعدمه فى الاستقبال
ان لم يجب الاستصحاب والا فالحال فى الاستقبال كما هو عليه فى الماضى والحال ولو جعل هذا
جوابا عن ايراد السؤال على اصل الكلام ليكون حاصل الكلام ان الشرط هو الارتياب
فى المستقبل ولا جزم بوجوده ولا بعدمه فيكون استعمال ان على اصلها فلا حاجه الى التغليب
لم يرد عليه ما ذكره المحقق ويمكن حمل عبارته على ذلك بتعسف فتامل قوله لقوة
دلالته على المضى وذلك لمحضه له لان الحدث المطلق الذى هو مدلوله يستفاد من الخبر
فلا يستفاد منه الا الزمان الماضى ولا يجرى هذا التعليل فى غير كان مثلا كصار مثلا
لان الانتقال الذى هو مدلوله لا يفهم من خبره حتى يتمحض للدلالة على الزمان وههنا
بحث وهو ان ظاهر هذا التعليل ان لا يستعمل كان شرطا الا مع كونها بمعنى الماضى مع انه
ليس كذلك بل قد تستعمل على معنى الاستقبال كما تقول ان كنت جالسا غدا فاتنى صرح به نجم
الائمه الرضى والظ فى قوله تعالى وان كان بكم اذى من مطر وكذلك وان كنتم على سفر هو الاستقبال
قوله بمجرد التغليب الخ يعنى اذا حمل قول المص او تغليب غير المتصف به على المتصف على ظاهره
واما اذا حمل على ان معنى غير المتصف غير المقطوع باتصافه حتى يكون المغلب هنا غير المقطوع
بارتيابهم ولا بعدمه فيكفى فيه مجرد التغليب قوله فان امنوا بمثل ما امنتم به الايه وكان
من باب التبكيت لان دين الحق واحد لا يوجد له مثل فى بكلمة الشك على سبيل الفرض والتقدير
اى ان حصلوا دينا اخر مثل دينكم مساويا له فى الصحه والسداد فقد اهتدوا

كذا في الكشاف قوله والتغليب باب واسع التغليب اثبات ما لحصص بعض متعدد لجميع ذلك المتعدد ترجيحا لذلك البعض على البعض الآخر لجهة من جهات الترجيح فهم هذا من كلامه في شرح المفتاح ثم قال فيه وتلك الجهة كثرته او قوته او خفة لفظه او ذكورته او نحو ذلك قوله غلب الذكر على الانثى قال في شرح المفتاح حقيقته ان القانتين بعدما كانت للجماعة الموصوفة بالقنوت من الذكور خاصة جعلت للجماعة الموصوفة بذلك على ما يعم الذكور والاناث لتصح عد الانثى منها اسمها وفي هذا التغليب زيادة مبالغة في وصف مريم عليها السلام بالطاعة والانقياد كانها من الرجال الكاملين في افعالهم واقوالهم دون النساء الناقصات العقول والاديان كذا ذكره المحقق قال الفاضل حسن وفي الايضاح وجهان اخران غير التغليب احدهما ان يكون من اسد اسه كما ذكر في الشرح والثاني ان يقدر موصوف عام للذكور والاناث مذكر اللفظ كالجمع والفوج قوله جانب المعنى المراد بالمعنى الذات لا المفهوم فان ذات قوم ها هنا هو ما حمل عليه اعني المخاطبين قوله احد المتصاحبين كابوان وعمران او المتشابهين كالقمرين والمعتبر هو تغليب الاخف على الاثقل لا ان يكون المغلب كالعمرين قوله متفقا له في الاسم الظاهر ان يقول موافقا له في الاسم او متفقا معه فاما ان يكون الاتيان باللام ذهابا الى جانب المعنى فان متفقا بمعنى موافقا اخوه مثله او يكون اللام ها هنا بمعنى مع كما هو مذهب بعضهم في قوله

فلما تفرقنا كاني ومالكا لطول اجتماع لم نبت ليلة معا

قوله متعلق بغيره على ان يكون ظرفا لغوا لكونه عبارة عن حصول الشرط كما جعل الضمير الراجع الى ما يصلح للعمل عاملا في الظروف ويحتمل الحالية والوصفية قوله ولا يجوز ان يتعلق بتعليق فقد سلف ما يظهر به وجه عدم تعلقه بامر وانما لم يتعرض له وتعرض لعدم تعلقه بتعليق لان اللفظ المتبادر في بادي النظر هو تعلقه بتعليق لكونه الصريح في معنى الفعل بخلاف لفظ غيره وامره وتعلقه بامر بعيد للفصل بينه وبين معموله بتعريض وايضا قوله ممتنع ثبوته يعني كما يدل عليه الاسمية ومضيه كما يدل عليه الفعلية الماضوية قيل فيه بحث لان بعض الاسمية يدل على التجدد لا الثبوت وهي التي خبرها فعلية نحو زيد يقوم كما صرح به في اخر هذا الباب قوله الم ولا يخالف ذلك لفظا الظاهر انه عام لان واذا وان كانت اذا استعمل غالبا الا في الماضي كما سلف فهو خلاف الاصل والنكتة العامة هو ما سبق من دلالة لفظ الماضي قطعا على القطع والنكت التي تذكر بعد فقد يجري فيها ايضا بحسب المقامات وذلك على قياس ما عرف من النكتة العامة والخاصة في الالتفات ثم ان هذا الكلام في اذا اقتضى اصلا فيها فيطلب للعدول عنه نكتة انتهى قوله وان جعلت كلتاهما الخ الجملة الاسمية لا تقع شرطا الا على مذهب الاخفش كما هو مقرر في علم النحو وح

فالاحسن

قال والشرح ويحتمل ان الكون للتبعيض بل للابتداء لانه للغاية اي كانت لابتداء الغاية من القوم القانتين وذا جمع من اتقانهم ... والاول موسى عليهم والعوض هو الوجه لان اصلها مرتبا انها كتبه شرائع ... وكانت من القانتين ... الطاعة لربها ... بعيدا انه ... مرجحا لا المحبه والتشبيه ... لا الاستبعيه

فالاحسن في العبارة ان يقال ان جعلت احداهما اسمية او فعلية ماضوية او كلتاهما فعلية ماضوية قوله فاعبد يعني ان تقدير صيغة الامر على ما هو مختار الشارح من جواز كون الجزاء طلبا كما ذكر في الشرح واما على ما اختاره السيد قدس سره فبصيغة المضارع للمتكلم قوله فيا ساكني دار دامع كان فيه بحث عن فنه والنكتة في تنزيل دار وان كثر ماله بخيل وقوله ايا وطني ان فاتني الست كما تنزيل ما بعد ان منزلة ما لا قطع بوجوده ولا عدمه او منزلة المحال العرض وذلك في تنزيل دار وان كثر ماله بخيل هو التنبيه على انه لا يستحق كثرة المال فان الاولى بحاله ان لا يكون كثرة المال له الا مشكوكا فيها ومنزلا منزلة المحال وفي مثل ان فاتني هو التنبيه على فرط كراهته لفوات الاقامة فيه ومحبته لها وان ذلك الفوات مما لا يستحق ان يكون مجزوما به لكراهته بل ينزل منزلة المشكوك او منزلة المحال وقس عليهما نظايرهما واستخراج النكتة بحسب ما يناسب المقام والله اعلم قوله كقوله فيا وطني البيت هو للمعري وبعده فان استطع في الحشر انكرنا اترا وهيهات وقوله فليسعهم دال على الجزاء المحذوف اي لم تبق خاليا او فقد سكنك غيري او لم نفق عيري او نحو ذلك واشتقاقه من نعم الشيء بالضم او نعم كعلم اي صار ليثا والبال القلب قوله اوكون ما هو للوقوع كالواقع اي لكون ما هو محل للوقوع اي لتحققه والجزم به في الاستقبال كالواقع في تحقق الوقوع كقولك ان مت كان كذا وكذا قوله على ما اشار اليه في اظهار الرغبة وذلك بقوله فان الطالب الخ فانه لا معنى لتعليل اظهار الرغبة وهو ظاهر قوله ان ظفرت قيل التفاؤل من السامع واظهار الرغبة من المتكلم فالاولى ح ان تقرا بصيغة الخطاب ليحتمل المثالين لها على السوا لانه لا يتفاوت فيها الحال واما ان قرئ بصيغة المتكلم فهو في غير اظهار الرغبة اظهر قوله فقد يشهو شهي هو اينما وكيف لا وكلام الايضاح ظاهر فيما ذكره الشارح قال بعد ان قال انه لا يخالف ذلك الا لنكتة مثل ابراز غير الحاصل في صورة الحاصل لقوة الاسباب الخ او لان ما هو للوقوع كالواقع او للتفاؤل الى اخر ما ذكر هناك قوله اي على ان استعمال الماضي مع ان اظهار الرغبة في حقه تعالى مجاز عن لازمه اعني اظهار الرضا وقيل اظهار كون الشيء مرغوبا في نفس الامر لا اظهار الرغبة القائمة بالمتكلم قوله فالمخاطب هو النبي صلعم لعل المراد والله اعلم لقد اوحي اليك والى كل واحد من الذين من قبلك هذا القول فصح ان يكون المخاطب هو النبي صلى الله عليه وسلم والاقتضاء الله يقتضي بان يكون المخاطب هو ومن قبله ويحتمل ان يكون المعنى انه اوحي اليهم معنى هذا الكلام يعني اوحي الى من قبلك لئن اشركت محمد صلى الله عليه وسلم ليحبطن عمله لما ان كل نبي مبشر به مخبرا بانه اكرم

انتقال الى المضارع

قوله بعبوا او الحال العامل ... وهو ... والمعنى ... مختص ... بالعطف ... ما له ... اصل

لا تبتغا على الله كما جاءت بذلك الروايات ونطق به القرآن في حق البعض وفي ذلك
تعريض لمن اشركوا في زمانهم بانها قد حبطت اعمالهم اذا كان الحال ان لو وجد
اشراك هذا الذي هو اكرم الخلق على الله لحبط عمله فكيف بغيره من اعبد الله والله
اعلم قوله ولا يخفى انه لا معنى الخ زعم الخلخالي ان التعريض عام لمن صدر منهم الاشراك
في الماضي وغيره وذا يحصل بصيغة المضارع اعني لان تشرك فاشار الشارح الى
تزييف قوله بانه لا معنى للتعريض لمن لم يصدر عنه الاشراك قيل وذلك لان من لم يصدر
عنه الاشراك لم يستحق التعريض بالوجه المذكور فلا وجه للعموم ولا طائل
تحته وانت خبير بان هذا التوجيه مجمل ولا يوافق ظاهر قوله لا معنى للتعريض فانه يدل
على ان ليس له معنى اصلا لا ان له معنى بوجه اخر كما افاده الموجه بقوله بالوجه المذكور
وغاية ما يتيسر لي في توجيهه انه لا معنى للتعريض لمن لم يصدر عنهم الاشراك لان التعريض
لهم اما ان يدعي انه يحصل بالاتيان بالمضارع وستبين لك انه لا يفيد التعريض
او بالماضي وليس له وجه اذ لا مقتضي لجعل اشراك من لم يشرك ماضيا لقصد التعريض بانه
قد حبط عمله فتامل فالمقام دقيق ووجه ايضا بان ذكر المضارع لا يفيد التعريض
وذلك لان استفادة التعريض في صورة الماضي بسبب ان الفعل الواقع في الشرط المذكور
بلفظ الماضي الدال على وقوع مدلوله بحسب الوضع مع القطع بانه لا يقع ممن اسند اليه
وجه وناسب ان يكون هو التعريض بخلاف ما اذا ذكر بلفظ المضارع على ما هو الاصل
في الشرط وعلى هذا يكون قوله ان ذكر المضارع لا يفيد التعريض مقيدا بمثل الصورة
المذكورة لما ذكر لكنه خلاف ظاهر العبارة والا فقوله تعالى ان يردن الرحمن بضر من
التعريض مع كونه مضارعا على ما يفهم من الكشاف قوله نوع خفا وضعف اما الضعف
اما الضعف فكانه اراد انه عند المص ضعيف فانه لا يظهر من كلامه في هذا الشرح
وفي الشرح الكبير وفي شرح المفتاح تضعيف لكلام السكاكي اصلا بل كلامه فيها موجه
لكلام السكاكي واما الخفا فيجوز ان يكون المراد عند المص ايضا وان يكون المراد فيه خفى
في نفس الامر ثم الضعف والخفا اما لما زعم الخلخالي وقد عرفت اندفاعه واما لما قيل
ان اللام الموطئة يوجب كون الشرط ماضيا لما تقرر في النحو والجواب بما ذكره في شرح
المفتاح من انه قد مر انه لا تنافي بين الاغراض والمقتضيات على انا نقول الاتيان
باللام والتزام الماضي لغرض التعريض وقد يقال في توجيه الضعف والخفا ان التعريض
انما نشا من اسناد الفعل الى فاعل يمتنع منه ذلك الفعل امتناعا عاديا لا من صيغة
الماضي وهو مندفع بما اندفع به كلام الخلخالي كما عرفت واجاب عنه المحقق
في شرح المفتاح بان الاسناد الفرضي يكفي فيه الامكان الذاتي فلا تعريض من جهة الاسناد
الفرضي

٢٧

وفيه ان الفرض بكلمة ان لا تكفيه الامكان الذاتي لانها انما تستعمل في المعاني المشكوكة
المتساوية الطرفين والممتنع العادي الراجح راجح لا وقوعه قوله اذ لولا التعريض الخ
جعل الآية فيما سبق مثالا للالتفات من التكلم الى الخطاب بناء على ان المعبر عنه بالطريقين
الكفار والظاهر انه على تقدير التعريض لا يكون من قبيل الالتفات على ما حققه المحقق في
بحث الكناية من ان التعريض استعمال اللفظ فيما وضع له مع الاشارة الى ما لم يوضع له من
السياق وعلى هذا الاعتبار على قوله اذ لولا التعريض الخ فان معناه انه لو لم يجعل للتعريض
لكان قوله واليه ترجعون على خلاف الظاهر فاذا اريد كونه على وفق الظاهر حمل عليه ولا يرد
انه يجوز ان يكون من قبيل الالتفات لان ما ذكره المص ليس بدليل قاطع بل قرينة في
الجملة واما على ما ذكره الشارح من التعريض قد يكون مجازا وقد يكون كناية ففيه
انه على تقدير التعريض المناسب واليه ارجع قوله اي على وجه يعين الخ قيل
هذا اشارة الى انه تقدير في يعين على وجه ليس الوجه الاول فسر بترك التصريح والوجه
المعين هو نسبة الحكم الى نفسه لا ترك التصريح بنسبته اليهم فقط وقد يقال ترك التصريح
بنسبتهم الى الباطل وكونه ادخل في امحاض النصح ولعله اتى به مبالغة في ايضاح المقصود
من عطف يعين على لا يريد حتى لا يتوهم انه عطف على يريد او على ترك لما فيه من معنى
الفعل قوله فيلزم انتفاء الخ ظاهره انه مبني على ان التعليق بالشرط يقتضي انتفاء المعلق
عند انتفائه وقد ذكر في الشرح عند الكلام على قوله تعالى ان اردن تحصنا انه لا يقتضي
ذلك وقد يقال في التوفيق انه ليس مبنيا على ذلك بل على انما المفهوم في معنى لو بحسب اللغة
وان لم يعتبر في مطلق الشرط هذا وقد سبق عند الكلام في قول ابي تمام كريم متى امدحه
البيت ما يصح به عدم احتياط لو بين لك فارجع اليه قوله لجواز ان يكون للشيء
اسباب كثيرة كالاشراق الحاصل من النار والشمس قوله انما سيق ليستدل الخ
كما يشعر به ما قبله اعني قوله تعالى ام اتخذوا الهة من الارض هم ينشرون وبعده
ام اتخذوا من دونه الهة قل هاتوا برهانكم قوله واما لان الاول ملزوم والثاني لازم
اشارة الى ما ذكره نجم الائمة الرضي من تصحيح دعوى ابن الحاجب وتزييف دليله
اما الاول فلان الشرط ملزوم والجزاء لازم وانتفاء اللازم يوجب انتفاء الملزوم من غير
عكس واما الثاني فلان الشرط عندهم اعم من ان يكون سببا نحو لو كانت الشمس طالعة كان
النهار موجودا او شرطا نحو لو كان لي مال لحججت او غيرهما نحو لو كان النهار موجودا لكانت
الشمس طالعة قوله لانه ليس معنى قولهم الخ ولذلك يستعملون لو في مقام يكون فيه
الاسمان معلوما للمتكلم والمخاطب جميعا فلا يتصور هناك الاستدلال فانك اذا قلت
لو جئتني لاكرمتك لم تقصد ان تعلم المخاطب انتفاء المجيء من انتفاء الاكرام كيف وكلا

الانتفا من معلوم له بل قصدت اعلامه بان انتفا الاكرام مستند الى انتفا المجى قوله
ولهذا صح آخ يعنى ان استثنا المقدم انتج مع انهم صرحوا بان استثنا نقيض المقدم
لا ينتج شيئا فعلمنا ان ليس المقصود ها الاستدلال بامتناع الثانى على امتناع الاول قوله
ولو دامت الدولات كانوا كغيرهم البيت من قصيدة مطلعها
لقد ان ان يثنى الجموح ملامهم لحازم وان يملك الصعب الابى لجام
ابو عبد الله بالروم ناس وانما هم النبت والبيض الرقاق سوام
قلت ان جوز صدر الافاضل قوله كغيرهم خبر كان وقوله رعايا عطف بيان للكاف
كون الكاف فى مثله اسميه فنعم واما قوله رعايا خبر اخر لكان فيكر معنى البيت انها
لو دامت الدولات كان جميع السلاطين رعايا والصواب ان الضمير فى قوله كانوا عائد
الى القوم الذين حث ممدوحه على حربهم والمعنى انهم وان كانوا متحلين فى انفسهم ان دولتهم
لا تبيد فهو تخيل باطل لانها لو دامت الدولات لما صارت اليهم دولة بل كانوا رعايا
للاول والسياق مشعر بما ذكرنا ظاهر لمن تامل ما قبل البيت وما بعده قوله ان ولولا
نحوهما كما صرح به فى الشرح قوله للدلالة على ان العلم آخ وقد يكون عندهم للدلالة
على ان العلم بوجود الثانى علة للعلم بوجود الاول لانه كما ان استثنا نقيض التالى
ينتج نقيض المقدم كذلك استثنا عين المقدم ينتج عين التالى وانما لم نتعرض لهذا لان
الغرض تعيين العلة والمعلول فى صورة الانتفا لانه المتنازع فيه والاتم الاكثر هو
الاول ولهذا لم يحتاج فيه الى استثنى نقيض التالى قوله وارد على هذه القاعدة
ولكن الاستعمال على قاعدة اللغة هو الشايع قال المحقق يفهم من ظاهرهما ان المعنى
الثانى انما هو بحسب الاوضاع الاصطلاحية لانه باب المعقول وان الاية الكريمة واردة
على مقتضى اوضاعهم وفيه بعد جدا والحق انه من المعانى المعتبرة عند اهل اللغة الواردة
فى استعمالهم عرفا فانهم يقصدون الاستدلال فى الامور العرفية كما يقال لكن هل زيد فى
البلد مقفول لانه لو كان فيه لحضر مجلسنا فيستدل بعدم الحضور على عدم كونه فى
البلد وسمى علما البيان مثله بالطريقة البرهانية لكنه اقل استعمالا من المعنى الاول
وقد يوجه ما ذكره الشارح بان تخصيص ذلك المعنى بانه باب المعقول لكون اصطلاحهم
مقصور اغلبه وليس المراد به انه نفى كونه معنى لو عند من عداهم فلا ينافى ورود
الاية على وضع اللغة انتهى قوله اذ الثبوت ينافى التعليق يعنى انه لا يكون جملتا لو اسميتين
ولا احدهما اسمية لان الاسمية تدل على الثبوت وهو مناف للتعليق اى التعليق
الذى هو معنى لو اعنى تعليق حصول مضمون الجزاء بحصول مضمون الشرط مع القطع بانتفا
الشرط فيلزم من القطع بالانتفا عدم الثبوت كذا ذكره المحقق وبحثه اذ لا منافاة

بين دلالة الجملة على الثبوت وبين دلالة لو على القطع بانتفائه فان الاسمية انما تدل على
ثبوت مجرد عما يقيد النفى الا ترى ان الفعل الماضى يدل على حصول الفعل وتحققه
فيما مضى ولا ينافيه استفادة انتفائه من لو مع انه قد جاء شرط لو جملة اسمية وان كان نادرا
كما فى قوله لو بغير الماء حلقى شرق ولم يكن فيه منافاة ولو قيل لان الثبوت المطلق الذى
مدلول الاسمية ينافى المضى ويكون عدم استعمال لو فى الاسمية وفى المضارع مستندا
الى كونها للشرط فى الماضى لكان وجها فتامل على انك قد عرفت فيما مضى ان بعض الجمل الاسمية
قد تفيد التجدد وهى التى خبرها فعل قوله استعمال ان اى بمعنى ان قوله فيما مضى وقتا فوقتا
اشارة بقوله فيما مضى الى ان لو على معناها وان المضارع مفيد للاستمرار فيما مضى وبقوله
وقتا فوقتا الى ان الاستمرار تجددى يلاحظ شيئا بعد شى وساعة بعد ساعة كما هو شان
الاستمرار الذى يفيده المضارع قوله والفعل هو الاطاعة آخ اقول لا يخفى انه
يكون المعنى ح لو استمر على طاعتكم فى كثير من الامر لعنتم اى انتفا العنت بسبب انتفا استمرار
على اطاعتكم فى كثير ويتبادر منه ان اطاعته اياكم فى كثير من الامر فى بعض الاوقات ليس
سببا للعنت والكان ان ليس معنى الاية الكريمة الا ان عدم عنتكم بسبب عدم اطاعته
اياكم فى كثير من الامر مطلقا كما اشار اليه المحشى السيد قدس سره بقوله واما موافقته
اياهم فى بعض ما يرونه ففيها استجلاب فى قلوبهم واستمالتهم بلا معرة نعم لو
لم يكن فى الاية الكريمة لفظ فى كثير لكان امتناع الاستمرار واضحا فظهر لك ان هذا الوجه
لا يخ عن خدشه وانه ليس بذاك كما سيجى عنه كلامه فى الشرح وكلام المحقق فى الحاشية
وان كان من حيث اللفظ اظهر من التقدير الثانى قوله ويجوز ان يكون الفعل آخ قد عرفت
مما مر من ان افادة لفظ كثير فى الاية ما يندفع به ما يرد على هذا التقدير من ان امتناع
عنتهم ليس باستمرار امتناعه عليه عن اطاعتهم حتى لو لم يستمر بل اطاعهم فى بعض امورهم
لو وقعوا فى العنت بل انما وقعهم فيه اذا استمر النبى صلى الله عليه وسلم على اطاعتهم فى
كلها يتصورون كما هو فى ارادتهم فيمتنع الوقوع بامتناع الاستمرار ثم ان
تسمية المجموع فعلا على هذا التقدير على سبيل التسامح لا يخفى قوله بسبب استمرار
امتناعه عن اطاعتكم آخ فان قيل الظاهر ان استمرار الامتناع دوامه وعدم
انقطاعه لا تحققه ساعة فساعة كما اشعر به قوله وقتا فوقتا اجيب بان الاطاعة
توجد وقتا فوقتا فيلاحظ انتفاؤها بحسب اوقات الوجود لا استمرار انتفائها فى جميع
الاوقات فيكون المضارع المنفى كالمثبت فى ان الاستمرار المستفاد منه تجددى لا ثبوتى والسر
فى افادته استمرار الانتفا انه يلاحظ دخول حرف الامتناع فى الكلام او لا ثم صيرورته
على وجه يفيد الاستمرار فقوله لو يطيعكم كان اصله لو اطاعكم فعدل عن الماضى الى المضارع

وقس عليه نظايره ولا تعسر ان تقال في الاية الكريمة ان الاتيان بالمضارع للدلالة على
ان الفعل من الكراهة بحيث يحترز ان يعبر عنه بلفظ الماضي لكونه مما يدل على الوقوع في الجملة
كما ذكر في الشرح في لقد اصابتني حوادث لو نبقا الى الان لم يبق مني اثر ولعل هذا الوجه اقرب
لفظا ومعنى والله اعلم قوله على ابلغ وجه واكده لانهم ادعوا احداث الايمان فيما انتفا
موكدا فيه تاكيد النفي ح لو حمل قوله وما هم بمؤمنين على نفي الاستمرار لما كان كذلك لانهم ما
ما ادعوا استمرار الايمان بل حدوثه قوله قصد الى استمرار الاستهزاء الخ ان قيل حكم بان
الاسم لا يدل الا على مطلق الثبوت كما عرفت سابقا فوجه العدول الى يستهزئ ظاهر وح
لا يكون الى قوله وتجدده وقتا فوقتا حاجة في البيان وانما هو بيان للواقع وان حكم بانه
يدل على الدوام كما ذكره الشارح فيما سبق فوجه العدول هو قصد الاستمرار التجددي
الذي لا يفيده الاسم وح لا بد من نكتة لا لاختيار على الاستمرار الثبوتي وهي ما اشار اليه
في الشرح بقوله وهكذا كانت نكايات الله في المنافقين وبلاياه النازلة بهم بتجدد وقتا
فوقتا وتحدث حالا فحالا والظاهر اكمل على الثاني كما هو صريح كلام الشرح اما لانه مذهبه
واما لان الاسم هنا اتم بقيد الاستمرار لا التجددي قوله اي لرايت قال بعضهم لا يخفى
ان الاولى تقدير الجزاء مستقبلا مناسبا للشرط اي لترى والنكتة التنزيل والاستحضار
المذكوران وفيه نظر اذ المناسبة حاصلة على تقديره ماضيا فان الاول وان كان مضارعا
صورة فهو ماض بحسب المعنى والاولى برعاية المناسبة هو المعاني كما حققه السيد في
نحو ما من قام على ان هذا القائل قال فيما بعد ما معناه ولم يتعرض المص للعدول عن الماضي
الى المضارع في الجزاء ولعله لعدم وجدان مثاله في كلام البلغا قوله عدل عن لفظ الماضي

الحاصل ان هنا امرين احدهما ان هذه الامور المانعة في الاخرة فلا ينافي
استعمال لو واذ وثانيهما انه يعد استعمال لو كان المناسب صيغة الماضي لا المضارع
والاول لتنزيله منزلة الماضي المقطوع به والثاني لتنزيل المضارع منزلة الماضي لصدوره
عمن لا خلاف في اخباره فالمستقبل الصادر عنه بمنزلة الماضي المفهم ان لو لا يدخل الا
على الماضي لفظا او معنى ولو تاويلا لكن لا يخفى ان المتبادر من قول المص لتنزيله منزلة
الماضي انه علة لدخول لو وقوله لصدوره الخ انه علة للتنزيل وان معناه ح ان المضارع
في محله لم يعدل به عن الماضي وانما يطلب النكتة لدخول لو عليه وهذا التوجيه في غاية
الوضوح والسلامة عن التكلف الحاصل على التوجيه السابق واتم على التوجيه
السابق ينبغي قياسا على هذا ان يطلب نكتة للعدول عن المضارع الى الماضي في نحو
ان كنتم قوما مسرفين ولو جعلت النكتة ما عرفته لم يحتج الى ذكر قوله كما في ربما
يود الذين كفروا فان ودادتهم الاسلام امر مستقبل لكنه نزل منزلة الماضي في تحقق

الوقوع

الوقوع واستعمل فيه رب لما ان ما عبر عنه بلفظ المضارع لصدوره عمن لا خلاف في اخباره
والنكتة التي اشير اليها جرى فيه اتم فتنبه قوله لانه قدم التزم اي كون الاية الكريمة
من تنزيل المضارع منزلة الماضي هو على مذهب مقتضى ما التزمه ابن السراج وابو علي في
الايضاح واما على ما جوزه ابو علي في غير الايضاح ومن تبعه من وقوع الحال والاستقبال
بعد ربما فليس منه لكون المضارع على اصله وكذا على ما ذهب اليه الكوفيون من كونه
على تقدير كان اي ربما كان يود فليس من التنزيل في شيء قوله ومفعول يود محذوف
لان ما يدل على التمني فيه له صدر الكلام فلا يصح ان يكون هو المفعول قوله حكاية
لودادتهم وجيء به على لفظ الغيبة لانه مخبر عنهم كما تقول حلف بالله ليفعلن ولو قيل
لافعلن لكان احسن قوله او لاستحضار الصورة يعني انه ماض من جهة
المعنى والماتي به مضارع للاستحضار الصورة والحاصل ان المفهم بالجواب
الاول هو ان ما بعد لو باق على معناه من المضارعة لكن ادخلت عليه لو للتنزيل وبالثاني
انه ماض من جهة المعنى والماتي به مضارع للاستحضار قوله وانفعل كذا اي
استحضار الصورة والغرابة كما في قوله في وصف حاله مع غول لقيها
فاضربها بلا دهش فخرت صريعا لليدين وللجران والفصاعة كما في الاية الكريمة قوله او
او نحو ذلك كالتهجين نحو لقيت فلانا فاقبل يده ظهرا وبطنا قوله والانقلابات المتفاوتة
يعني بدو في الاول كانها قطع قطن مندوف ثم تتضام منقلبة بين اطوار حتى تعدن ركاما
قوله فلا ارادة عدم الحصر والعهد فيه انه سياتي انه قد يكون المعرف غير مفيد
للحصر ولا للعهد وجوابه ما ذكره الش في بحث افراد المسند فيكون المعنى هنا ان تنكيره
يكون لاجل هذا المعنى ولا يلزم منه تحقق التنكير عند جميع تحقق صور هذا المعنى
وبهذا الظهر انه لا حاجة الى جعل الحكاية المنكر داخله في عدم ارادة الحصر والعهد كما في
الشرح قوله والعهد ليس المراد به ما هو معنى لام العهد بل معنى التعريف الغير الجنسي سواكان
في المعرف بلام العهد ام لا كما في قولك هذا زيد وانا زيد فان جميع اقسام المعرف تصدق
عليها انها معهودة اي معلومة للمخاطب في اعتقاد المتكلم **وهاهنا بحث**
وهو ان الط ان مقتضيات تنكير المسند اليه يكون في تنكير المسند ايضا مثلا يكون للنوعية
نحو افضل الانسان ما و للتكثير والتقليل نحو مالي ابل اي كثيرة او قليلة على حسب اقتضاء
المقام فما وجه ذكر التفخيم والتحقير وترك البواقي قوله بمجرد اصطلاح اي من غير
اعتبار مناسبة مخصصة لتسميته الاول معتقدات والاخر مخصصات قوله وفيه
نظر لما ذكر في الشرح من انه ان اراد التنوع باعتبار الدلالة على الكثرة والتنوع
فظاهر ان التنكير في الحاجب ليست كذلك بحسب ان لا يكون الوصف في نحو رجل عالم مخصصا
وان اراد التنوع باعتبار احتمال الصدق على كل فرد بعرض من عدد دلالة على

من غير دلالة على التعيين ففي الفعل ايضا مسوغ لان قولك جاءني رجل يحتمل ان يكون على حالة الركوب وغيره وكذا طاب زيد يحتمل ان يكون من جهة النفس وغيرها ففي الحال والتمييز وجميع المعمولات تخصيص الا ترى الى صحة قولنا ضربت ضربا شديدا بالوصف

قال المحقق قال بعضهم من معمولات المسند ومن اضافته ووصفه فرق معنوي لان الفعل مسند او لانه يفيد تقييد بمعموله ثانيا والاسم يضاف او يوصف لانه مسند فهناك تقييد مسند وهاهنا اسناد مقيد فاريد التنبيه على الفرق بتعدد الاسم واما تخصيص احد الاسمين باحد المعنيين فباعتبار ان الفعل بحسب اصل وضعه يدل على معنى مطلق والتقييد يناسبه واما الاسم فقد يكون فيه ما يدل على العموم والشمول بحسب اصل الوضع والتخصيص يناسبه وهذا القدر كاف في الرجحان واما المشتقات فهي باعتبار العمل في حكم الفعل لانها انما تعمل لاشتمالها على معنى الفعل قوله في الجملة الخبرية واما الانشائية فمذهب سيبويه ان اسم الاستفهام نحو من ابوك وكم مالك مبتدا مع كونه نكرة واما نحو رجل افضل منه ابوه حيث قال سيبويه ان افضل مبتدا وابوه خبره وقوله تعالى ان اول بيت وضع للناس للذي ببكة فيمكن جعله من باب القلب كذا ذكره سيد المحققين وفيه انه ان جعل المذكور من القلب وان يقع في الاية الكريمة لم يقع في برجل افضل منه ابوه على مذهب سيبويه فتامل قوله حال كونه المنطلق الى آخره اي عدم تخصيص قوله باعتبار آخر بالمنطلق اذ المضاف ايضا يكون للعهد والجنس والثاني في المضاف ايضا يفيد القصر كالمعرف باللام الا ان في مثال المصنف ما يفيد القصر بالمعرف باللام فقط بما توهم انه متعلق بالمنطلق في المثال الاخير قوله وظاهر لفظ الكتاب الى آخره يظهر من كلامه انه حمل المعلوم على معنى المعهود وهو يستلزم ان لا يجوز كون المسند اليه معرفا بلام الحقيقة اذ كان المسند معرفا بغيرها الا ان يدعى ما يدعى في الاضافة من ان اصل وضعها هو التعريف العهدي واستعمالها في غيره طارئ كثير كما شعر به المنقول عن الامام الرضي حيث قال كالمعرف باللام وسيجي لكن ظاهر كلامهم يدل على ان استعمال اللام في معنى الحقيقة بالوضع الاصلي وايضا تمثيل المصنف بالمنطلق المحتمل لهما كما صرح به بناقيه واما المحقق فقد حمل المعلوم على ما هو اعم من المعهود فيشمل جميع الاستعمالات المضاف والمعرف باللام شمولا اوليا وقال الاضافة الى المعرفة اشارة الى حضور المضاف في ذهن السامع كما ان اللام اشارة الى حضور ما عرف بها فيه على ما حققته من معنى التعريف فكما يقصد بالمعرف باللام تارة فرد مخصوص او افراد مخصوصة وتارة الجنس اما من حيث هو او من حيث وجوده اما في ضمن جميع الافراد او بعضها كما مر كذلك يقصد بالمضاف الى المعرفة تارة فرد مخصوص او افراد مخصوصة كقولك غلام زيد او غلمانه اشارة الى واحد معين

او جماعة معينة فيكون المضاف ح معهودا خارجيا ويقصد به تارة الجنس اما من حيث هو هو كقولك ما المسند ما انفع من الورد واما من حيث وجوده في ضمن جميع افرادها مفردا كان المضاف او جمعا كقولك ضربي زيد قائما وعبيدي احرار او في ضمن بعضها كقولك غلام زيد اذا لم ترد به الى واحد بعينه ويكون المضاف ح معهودا ذهنيا فالاقسام الاربعة اعني العهد الخارجي وتعريف الجنس والاستغراق والعهد الذهني جارية في المضاف الى المعرفة على نحو جريانها في المعرف باللام والموصول فظهر ان نحو غلام زيد قد يقصد به الجنس في ضمن فرد لا بعينه فيكون في المعنى كالنكرة في المؤدى وان كان معنى التعريف الجنسي اي الاشارة الى حضور الجنس في ذهن السامع باقيا على حاله كما في المعرف باللام الجنسية اعني المعهود الذهني كانه قيل فردا من افراد الجنس المعهود فلا منافاة بين ان يكون المسند في قولك زيد اخوك معلوما للمخاطب من طريق من طرق التعريف وبين ان لا يعرف انه له اخا اصلا لان المسند في الحقيقة ح هو مفهوم الجنس المضاف وهو معلوم له بقاعدة اللغة وان لم يعرف ان هناك ذاتا موصوفة به كانه قيل زيد متصف بهذا المفهوم المعلوم الحاضر في ذهنك بخلاف ما اذا عرف انه ان له اخا فان المسند ح هو تلك الذات الموصوفة بالاخوة والمقصود اتحادها بزيد واما قولك اخوك زيد فلا يراد به الجنس في ضمن فرد لا بعينه اذ لا حاصل للحكم عليه بانه زيد فتبين لك من كلامه ان لفظ الكتاب لا يدل على ان نحو زيد اخوك انما يقال الى آخره وانه موافق لكلام الايضاح لا انه تاظر الى ما ذكره الشارح قوله كالمعرف باللام قيل يشعر بان وضع المعرف باللام للمعهود واذا لم يشر به الى معهود كان على خلاف وضعه ويمكن ان يقال مراده تشبيه المضاف بالمعرف باللام في مجرد عدم الاشارة الى معين لا في الكون على خلاف الوضع ايضا ويؤيده ذكر قوله وهو على خلاف وضع الاضافة قلت لا صير في ذلك الاشعار فانه نقل ذلك الكلام عن الرضي وعبارته صريحة في ان الاشارة الى غير معهود في المعرف باللام خلاف وضعه قال بعد ان ذكر ان تعريف الاضافة في اصل الوضع للعهد وذلك كما ان ذا اللام في اصل الوضع لواحد معين ثم قد يستعمل بلا اشارة الى معين كما في قوله ولقد امر على اللئيم يسبني وذلك على خلاف وضعه قوله من صفات التعريف اي من الصفات التي يحصل بها تعريفه وتعيينه مثلا كونه مسمى بزيد وكونه اخاك صفتان له يحصل تعيينه عندك بذكر احديهما بعد علمك بالوضع قوله ويجعل مبتدا يعني في الحال او في الاصل فيدخل فيه علمت زيدا المسيء ونحوه وهو ظاهر

قوله وايهما كان يحمل بحث يحمل اراد بيان نكتة التاخير على وجه الاستقلال اهتماما والاخبار بسبب تقديم احدهما المستفاد من قوله فايهما كان الخ سيتضمن بيان سبب تاخير الاخر قوله ولا يصح ان ماحها العتاب لان السامع لا محالة يعرف ان للاسود غابا لكن لا يعرف انه من رماح او غيرها فاذا اريد ان يعرفه ان الغاب هي الرماح جعلته موضوعا وحملتها عليه قوله لقصورها عن رتبة الكمال او لبس في سجاعة عمرو في الكمال الى حد صار به كانه الجنس كله وهما متقاربان قوله ولكن اذا جعل المعرف بلام الجنس مبتدا اى وان عرفا كلاهما بلام الجنس فقصر المبتدى على الخبر اظهر لان القصر مبني على قصد الاستغراق وشمول الافراد وذلك بالمبتدى انسب اذ القصد فيه الى الذات وفي الخبر الى الصفة والذات يجوز ان يكون متعدد الخلاف المفهوم قوله لا تفاوت بينهما وبين ما تقدم فيه هذا اذا اول زيد وعمرو بالمسمى بزيد وعمرو واما اذا اول فالتفاوت ظاهر لان زيد الامير الاعم يفيد قصر الامارة على الشخص المعين بخلاف الامير زيد قلت لنا ان ندعي انحصار المسمى بزيد في الشخص المفهم ادعا او نقول انه يول للفظ المسمى بزيد ويحمل اللام فيه على العهد ولا نقص في التاويل على انه مسمى بزيد بالتنكير اذ ليس المقصود افادة ان اسم الامير زيد بل ان ليس الامير غيره فانه انما يفاد ذلك لمن يعرف زيدا بعينه واسمه لكنه لا يعلم قصر الامارة عليه نعم لو قيل ما اسم الامير فقيل الامير زيد لكان المعنى مسمى بزيد لكنه في التحقيق خبر للفظ مضاف اسم مضاف الى الامير تامل قوله والجنس قد يبقى على اطلاقه الخ كان المفهم من هذا الكلام دفع ما عسى ان يتوهم ان القصر انما يكون في الجنس من حيث هو هو اى مطلقا عن جميع القيود حتى لا يكون نحو هو الوفي حين لا يظن نفس خيرا من القصر فان المفهم قصر جنس الوفا عليه لا مطلقا بل في هذا الوقت قوله جميع ذلك الخ يعني ان افادة المعرف للام الجنس القصر على المبتدى او على الخبر على التفصيل فيه علته هو الاستغراق كانه يومي الى انه لا دليل عليه عند الا اشعار ما الى ما على الدليل الذي ذكره في الشرح من النظر قوله وقد يفيد الخ ان جعل قول المص او الجنس متناولا لجميع اقسام الجنس كان لفظ قد اشارة الى خروج لام المعرف بلام العهد انهم بل كان الاولى ان يتعرض له الشارح فانه ظاهر في عدم افادة القصر ولا يصح فيه ادعا القصر اصلا الا ان يقال انه تعرض لما هو اخفى ليعلم منه الواضح بالطريق الاولى وان جعل تعريف العهد الذهني داخلا في العهد في قول المص باعتبار تعريف العهد كما في بعض الحواشي ظهر وجه عدم تعرض الشارح له لكن فيه ان العهد اذا اطلق انصرف الى الخارجي وان كلام الشرح صريح في ان المراد بالعهد

هو الخارجي

هو الخارجي حيث قال قلنا قد سبق ان اللام التي ليست للعهد انما هي للجنس فانه لم يبق عنه الا ان العهد المقابل للجنس هو العهد الخارجي على ان في دخوله في ابهامها شيئا اخر وذلك انك قد عرفت من المنقول عن السيد انه لا يصح المطلق زيد على ان يكون اللام للعهد الذهني على قياس اخوك زيد اذا اريد العهد الذهني مع ان قول المص في عكسه نفي بصحته ولعل الاولى ان يقال ان العهد الذهني هنا غير مراد اصلا لانه في المعنى كالنكرة فليس المقص بالجنس الا الاستغراق و الحقيقة و بالعهد الا الخارجي فتامل

قوله اذ قبح البكا على قبل البيت

الا يا صخر ان ابكيت عيني ⁘ فقد اضحكتني دهرا طويلا
بكيتك في نساء معولات ⁘ وكنت احق من ابدا العويلا
دفعت بك الجليل وانت حي ⁘ فمن ذا يدفع الخطب الجليلا

اذا قبح البيت قوله اذ ليس المعنى ههنا على القصر وذلك لان القصر ان كان اضافيا اى الحسن مقصور في بكائك لا يتجاوزه الى بكا غيرك ولا الى تركه وان كان حقيقيا صار المعنى اذا قبح البكا على قتيل فبكاك حسن لا شيء اخر اصلا وهو اتم معنى غير مقبول ولا يبعد ان يقال يجوز اعتبار القصر فيه فان قولها اذا قبح البكا على قتيل في قوة ما لو قالت اذ احسن غير البكا على قتيل يعني من التسلي عنه وترك الحزن عليه لم ارد الحسن الجميل الا بكاك اى لا غير بكاك من التسلي واما على القول بانه على معنى لا بكا غيرك فلا نح انه غير لازم اذ يجوز ان يكون المقصور عليه هو نفس البكا الذي هو المضاف ولا دخل للمضاف اليه الذي هو الكاف في ذلك المعنى وح فالمعنى انه اذا استحسن الناس التسلي عن قتيل لم ار ما استحسنوه حسنا بل الحسن الجميل عندي هو بكاؤك فالقصر اضافي بالنسبة الى ضد البكا وهو التسلي ونحوه قوله لان معنى المبتدى المنسوب اليه قد يناقش فيه بمثل قائم الزيدان ويمكن ان يكون المراد ان ذلك معنى المبتدى فيما نحن فيه اعني نحو زيد المنطلق والمنطلق زيد قوله ورد بان المعنى في المنطلق بهذا المعنى صار كالاسم في دلالته على الشخص و الذات وزيد بالمعنى المذكور صار كالصفة في دلالته على معنى قائم بغيره فالمبتدى هو الاسم سابقا في تاويله وهذا هو مراد القائل المذكور لا امتناع كون المنطلق ونحوه مبتدا او امتناع كون زيد ونحوه خبرا مطلقا والتحقيق ان النزاع لفظي ثم ان هذا التاويل انما وجب لان الجزئي الحقيقي لا يصح حمله على شيء بل هو امر تحمل عليه المفهومات الكلية يشهد بذلك التامل في المعاني مع قطع النظر عما يوهمه الالفاظ على ان مذهب الكوفيين ان الخبر يجب ان يكون مشتقا او في معناه قوله وعلى هذا اختص التقوى الخ قيل عليه خصص الضمير المذكور في التعليل لما اسند اليه الفعل تقييد بلا دليل فان المذكور فيه هو الظاهر مطلقا ولا دليل في الكلام على ذلك التقييد ويمكن ان يقال ان فهم ذلك التقييد

من جعل ما افاده التقوى مقابلا للتشبيه فانه لولا ذلك التقييد لم يكن فرق
بين زيد ضربته وبين زيد ضربت اباه او ضرب ابوه في افادة التقوى مع ان الاخير
من التشبيه فيلزم دخول التشبيه فيما يفيد التقوى ويلزم جعل الاخص قسيما للاعم
قوله واما على ماذكره الشيخ قال المحقق هذا المعنى الذي ذكره الشيخ انه
يفيد التقوى مشترك بين اخبار المبتدى اذا تاخرت عنه سواء كانت جملا او
او مفردات فلا تعلق له بضابط كون الخبر جملة فالتعويل هناك على ما في المفتاح قيل
لا يخفى ان الحكم بعد التوطئة والتقدمة نعم مثلا ان زيدا قائم وما زيد بقائم
وكان زيد قائما وامثالها فلا توقف لافادة ذلك على التعرية عن العوامل اللفظية
ولعل غرض الشيخ ليس يختص في المجرد عن العوامل اللفظية ويمكن ان يقال ان المراد
بالعوامل في قوله ولا يؤتى به مجردا عن العوامل الا المجرد الكامل منها اعني العاملة في
اللفظ والمعنى التي لم يثبت لبيس لهني للمبتدى والخبر معنا ملاحظة معناها الاصلي بالكلية
فالصورة المذكورة داخلة في قوله معرى عن العوامل دخولها او ثبوتا لان مقتضى قول
الشيخ ان لا يكون نحو في الدار زيد مفيدا للتقوى فيكون بين ما ذهب اليه وما ذهب
اليه السكاكي عموم من وجه لاجتماعهما في نحو زيد دام ووجود التقوى عند الشيخ
دون السكاكي في نحو زيد قائم وعند السكاكي دون الشيخ في نحو في الدار زيد قوله
والثبات ليس للدوام والثبات ليس كل جملة اسمية تفيد الثبات والدوام على ما
ذكره الشيخ ولا مطلق الثبوت على ما سبق عن المحقق بل التي ليس خبرها جملة فعلية
اما التي خبرها جملة فعلية فتفيد التجدد كما صرح به الشارح في الشرح ان الاتصاف
هو ان المفهوم من قولنا زيد في الدار ثابت او مستقر لا ثبت او يستقر قوله لان
الاصل في الخبر ان يكون مفردا لنجم الرضي مع على هذا فليرجع الى
شرحه للكافية قوله لكان اصوب قيل يمكن جعل الضمير اعني هي راجعا
الى الظروف المدلول عليها بقوله ظرفيتها ولا يبعد ان يقال قوله على الاصح
متعلق بقوله ظرفيتها اي كون المسند جملة ظرفية على القول الاصح واما من يقدر
الظرف باسم الفاعل كما هو القول الذي هو غير اصح فليس عنده مسند هو جملة
ظرفية وكان الشارح اشار بقوله لكان اصوب الى ان قول المص ايضا صواب وكانه
لقبوله التاويل ويشير اليه ايضا قوله ظاهر عبارته بقي هاهنا شيء وهو ان المفهوم
من الشرح ان المص لو قال اذ الظرف مقدر بالفعل لكان غير صحيح لانه في منزلة
قولهم الظرف مقدر بجملة ومعناه انه جعل في التقدير جملة لا مفردا فيكون المعنى
ح ان الظرف جعل في التقدير فعلا وهو فاسد بل هو في التقدير فعل وفاعل
نحو بل المص عبارته الى تلك العبارة التي استصوبها الشارح المانع عن الفساد
الذي ذكره هاهنا لا الفساد الاخر الذي ذكره في الشرح ويمكن ان يقال ان الذي

في الشرح مندفع بان يكون المراد بالفعل في عبارة المص هو الفعل مع فاعله وقد ذكر
الشيخ نفسه انه كثيرا ما يقال للفعل مع ضميره المتصل فعل مبني بما هنا على التحقيق من
عدم ورود ذلك الاعتراض قوله لا فيها غول في الصحاح غاله الشيء واغتاله اذا اخذه من
حيث لم يدر وقوله تعالى لا فيها غول اي ليس فيها غائلة الصداع لانه قال في موضع اخر
لا يصدعون عنها ولا هم ينزفون قوله قلت المقصود جواز الشارح جعل حرف النفي جزءا
من الموضوع او من المحمول كانه انما جعله جزءا او لم يجعل القضية سالبة وقصد الى
ان يكون المصرح به من حرف التخصيص هو الاثبات كما في اكثر الصور ولا حاجة اليه كما
سبق ثم ان قياس ما ذكره في الشرح من الفرق بين ما انا قلت هذا وانا ما قلت هذا
بعضي ان يقال هاهنا تقديم الظرف والا والاه حرف النفي بعضي ان يكون النزاع في
غول ثابت وقع خطا او شك في محله فاذا انفى محليه حمور الاخرة له يثبت محليه
ما يقابلها اعني خمور الدنيا والا فما الفرق بين لهذا او بين لما انا قلت كذا ذكره المحقق
فلا يمكن الفرق فان الفاصل هنا هو الظرف المسند الذي حقه التاخير وفي ما انا
قلت هذا هو المسند اليه الذي ليس له حظ في التاخير فيمكن ان يجعل القول فيما
نحن فيه كانه ولي حرف النفي لضعف الفاصل قوله نفي خمور الجنة ادخل النافي خمور الجنة
و في خمور الدنيا ومعلوم ان ليس عدم الغول منصوبا بلفظه في خمور الجنة فالمقصور
عليه حقيقة هو الصفة اي الكون في خمور الجنة ولا حاجة الى ذكر الانصاف فح
لكن لما لم يكن معنى الوصفية في الظرف الواقع خبرا ظاهرا صرح بذكر الانصاف تنبيها
على ان الظرف يتضمن معنى يتصف به المبتدى اعني الكون والحصول في خمور الجنة
والمقصد دفع توهم كون المقصور عليه الضمير المجرور فيكون من قصر الصفة على الموصوف
قوله كما توهمه بعضهم وذلك لانه يلزم من عكسه الخروج عن القانون وهو ان يجعل
تقديم المسند لحصر المسند اليه عليه لانه يلزم سند من العكس ان يكون المعنى
الثابت في خمور الجنة مقصور على عدم الغول وقد كان المعنى ان عدم الغول
مقصور على الثبوت في خمور الجنة قوله لئلا يفيد ثبوت الريب الظاهر ان افادة
التقديم التخصيص مع النفي غير واجبة كما في الاثبات فلو ابدل قوله يفيد بقوله
يوهم لكان اولى وعبارة الكشاف قريب من عبارة المص الا ان يلتزم وجوب
التخصيص في مثله فليتامل قوله كقوله لا يخفى ان الغرض يمكن فيه قوله والمسند اليه
المتاخر الى اخره لا يجوز ان يكون شمس الضحى الخ هو المسند لما عرفت من امتناع
وقوع المعرفة خبرا عن النكرة ولو قيل ان قوله ثلثة مبتدى وقوله تشرق خبره
وقوله شمس الضحى الخ بدل او خبر مبتدى محذوف اي هم ثلثة لكان معنا بديعا

بل لا يبعد ان يقال انه اقرب من الاول وفيه انه مبالغه في المدح وذلك لافادة
نكير المسند اليه وجعل خبره فعلا للتخصيص قطعا عند السكاكي وعند الشيخ انه
على ما رواه المص والمعنى ان لله لاجعل عرها هي التي تشرق الدنيا ببهجتها وهم شمس
الضحى وابو اسحق والقمر كما في قول الاخر ثلثه تشرق الدنيا ببهجتها شمس الضحى والقمر المنير
وجعفر ولا يتوهم انه نكره فلا يصح الاسناد اليه لعدم التخصيص لان التخصيص موجود
فيه كما في رجل جائني وقد سلف الكلام عليه على ان ابن الدهان قال اذا حصلت الفائده
فاخبر عن اي نكره شئت **قال المص الامه** وما احسن ما قال يعني ابن
الدهان قوله لان بعضها مختص بالباب يعني لو قال جميع ما ذكر غير مختص بها فان كان
المحكوم عليه المجموع من حيث هو مجموع فهو غير مختص صحيح لان البعض مختص بهما
فالمجموع من حيث هو المجموع لا يكون مختصا بهما وكذا ان كان كل فرد كان المحكوم عليه المجموع
لان الحكم اجمالي فيكون كل فرد محكوما عليه بانه غير مختص بهما قوله معلقات الفعل
يجوز فتح اللام وكسرها وذلك ان نظر الى ان المعمول فرع على عامله ومعلق به فلفظ
المعلقات بالكسر وان نظر الى جانب المعنى والحقيقه حيث يقال يعلق الفعل بكذا فهو
الفتح قوله الفعل مع المفعول سيذكر في الشرح في بحث الكنايه ان كلمة مع انما تدخل على
المتبوع يقال جا فلان مع الامير ولا يقال جا الامير مع الوزير وقد عرفت مما مر انفا
ان الفعل كل واحد من الفعل ومتعلقه فرع على الاخر من جهة فيجوز ان يقال ذكر الفعل
مع المفعول كما في هذا او ان يقال ذكر المفعول مع الفعل كما في قول المص من ذكره معه
في احد الوجهين وقوله بعده فاذا لم يذكر معه في احد الوجهين انتهى وهذا بنا على
ما ذكره والا فقد عرفت كلية كون ما بعد مع متبوعه غالبا قوله ومهد لذلك مقدمه
كون تلك المقدمه ممهده لجميع ما ذكره في هذا الباب غير واضح لانه ذكر فيه ثلثة اشيا
حذف المفعول وتقديمه وتقديم بعض المعمولات على بعض ولا دخل للمقدمه في الاخير
قوله او ذكر الفعل مع كل منهما في هذا الوجه زيادة قرب لفظي من حيث ارجاع الاولين
من الضماير الاربعه الى شي واحد بخلاف الوجه الاول لكن الاول
ارجح معنى لان الكلام في احوال متعلقات الفعل لا في احواله نفسه ولفظا ليوافق
قوله فاذا لم يذكر معه فان المسند اليه في يذكر له هو المفعول كما صرح به الشارح وذلك
لتصريح المص به في الايضاح الذي هو كالشرح لهذا المختصر حيث قال فصل الفعل المتعدي
اذا اسند الى فاعله ولم يذكر له مفعول واما بالنظر الى مجرد عبارة المختصر فيمكن
ان يكون المسند اليه هو الفعل ويتوجه النفي الى القيد كما هو القاعده الشايعه في
دخول النفي على كلام فيه قيد كذا قيل **قلت** في كون عبارة الايضاح داله
على ان الضمير في يذكر ينبغي ان يرجع الى المفعول خفا وانما يظهر لو قال ولم يذكر معه

مفعول ولو قيل بان الوجه الاخير راجح من جهة اللفظ على الاطلاق لم يبعد وذلك
لان الضمير الاول يجري على شي واحد وكذا الضماير المفردات ويكون ضمير قوله فاذا لم
يذكر اتم للفعل ومن خلي الذوق وشانه ادرك ان حق ارجاع الضماير المذكورة ان يكون
الى الفعل لو توقف عنها في سياق قول المص الفعل مع المفعول الخ فتامل قوله اي يلتبس
الفعل بكل منهما قيل في العباره مسامحه اذ ليس الغرض من ذكر كل منهما مع الفعل
افاده تلبس الفعل بكل منهما فالاظهر ان يقول اي يلبس الفعل بما ذكر معه ويمكن ان
يقال ليس مراد الشارح بقوله كل منهما وقوله فيما مر اي ذكر كل من الفاعل والمفعول
الكل الافرادي اي كل واحد واحد بل الكل المجموعي والمعنى ان الغرض من ذكرهما
معا افادة تلبس الفعل بهما معا وكلامه مبني على انهما يجتمعان ولذلك قال فيما بعد من
غير ارادة ان يعلم ممن وقع وعلى من وقع بلفظ الواو ولم يقل او على من وقع فلا مسامحة
وكلامه في الشرح صريح في ان مراده ذلك حيث قال الا ترى انه اذا اريد تلبسه ممن وقع
منه فقط الخ ولا يبعد ان يقال في هذا المقام لا ضرورة ملجيه للشارح الى ارجاع ضمير
ذكره في احد الوجهين وبه الى كل من الفاعل والمفعول بل هو راجع الى الفاعل اي
الفعل مع المفعول كالفعل مع الفاعل فيما هو معلوم ثبوته للفاعل وهو ان الغرض من
ذكره معه افادة تلبسه به فيكون المفعول مثله في ذلك كما في قول الشاعر شعر
فوجهك كالنار في ضوئها وقلبي كالنار في حرها حيث ارجع الضمير الى المشبه به
وقول المص افادة وقوعه مطلقا يؤيد هذا المعنى لا سيما على تفسير الشارح مطلقا وا لا
يقال لا افادة وقوعه مطلقا او وقوعه من فاعله فقط او الى المفعول اي في ان الغرض
من ذكر المفعول مع الفعل افادة تلبسه اي الفعل به اي بالمفعول كما هو شان الفاعل
معه كما تقول هذه المراة كالبطل الشجاع في مقابلتها الابطال وح يكون معنى قوله مطلقا
انه مطلق عن التقييد بالمفعول ويقال في بيانه اذ لو اريد ذلك لقيل ضربت من عمر
ذكر المفعول لكونه عينا لا يقال المشبه والمشبه به هو الفعل المقيد بكونه مع الفاعل
او المفعول لا احدهما بالاخر فلا يصح ما ذكرت لانا نقول قولنا الفعل مع المفعول كالفعل
مع الفاعل بمنزلة قولنا المفعول مع الفعل كالفاعل مع الفعل بل هو المقصود بالاصاله
كما سبقت اليه اشاره ثم انه حكم الشارح برجوع الضمير في تلبسه الى الفعل وفي به
الى كل من الفاعل والمفعول مع انه يجوز هنا رجوع الضمير الاول الى كل من الفاعل
والمفعول مع انه يجوز هنا رجوع الضمير الاول الى وفي به الى الفعل
فيكون فيه وجهان على قياس ما سبق لان كلا من الفعل ومتعلقه ملابس لصاحبه
فيصح اسناد التلبس الى ايهما وذلك لقول المص في الايضاح فقد اجتمع الفعل والمفعول

في ان عمل الفعل فيهما انما كان لتعلق المناسبة بينهما قوله اي من غير اعتبار عموم
عدم اعتبار عموم الفعل او خصوصه ذكره المص في الايضاح قيل عليه التحقيق ان
مناط التنزيل منزلة اللازم عدم اعتبار تعلقه بالمفعول لا عاما ولا خاصا واما عدم
اعتبار عموم الفعل وخصوصه فلا مدخل له اصلا في التنزيل منزلة اللازم واعتباره
لا ينافي التنزيل منزلة اللازم الا ترى اذا اريد عموم الفعل او خصوصه ولم يعتبر
التعلق بالمفعول اصلا نزل منزلة اللازم كما اشار اليه في الشرح عند الكلام في شرح
قول المص والا وجب التقدير بحسب القرائن ولا يبعد ان يقال لا بد من ملاحظة عدم
اعتبار عموم الفعل او خصوصه لما ان نقل المص عن السكاكي افادة العموم فيما نزل منزلة
اللازم وافادة ما لم يجعل الفعل مطلقا كناية عنه متعلقا بمفعول مخصوص وتوضيحه ان
الشرط وهو قوله ان كان اثباته لفاعله فيترتب عليه جزا وهو قوله نزل منزلة اللازم
لكن لا مطلقا بل مقيدا من حيث المعنى بان يعضه بعيد العموم عند السكاكي فكانه قال نزل
منزلة اللازم وافاد ما لم يجعل الفعل فيه مطلقا كناية عنه متعلقا بمفعول مخصوص اذا كان
المقام خطابيا العموم عند السكاكي ولا شك ان هذا انما يصح فيما لم يعتبر فيه العموم او
الخصوص والا لم يصح فيما اعتبر فيه الخصوص وكان تحصيلا للحاصل فيما اعتبر فيه العموم
فعدم اعتبار عموم الفعل وخصوصه وان لم يكن له مدخل في التنزيل منزلة اللازم لكن له مدخل
في القول بافادته العموم فيما ذكره السكاكي فمجموع الجزا من حيث المعنى متوقف على عدم
اعتبار العموم والخصوص في الفعل وان لم يتوقف احد اجزائه عليه قالوا اذا عطف
شي على جواب الشرط فهو على ضربين احدهما ان يستقل كل منهما بالجزائية نحو ان تاتني
اعطك واكسك والثاني ان لا يستقل كل بالجزائية بل يكون الجزا هو مجموع الامرين من حيث
المعنى نحو اذا رجع الامير استاذنته وخرجت فان خروج المتكلم انما يتوقف على
الاستيذان المترتب على رجوع الامير لا على مجرد رجوع الامير فلا يستقل كل بالجزائية
في تعين ولا عطف احد الامرين على الاخر ثم تعتبر تعلق المجموع على الشرط وما نحن فيه
من الضرب الثاني من حيث المعنى كما عرفت ولا يخفى ان القسم الثاني ليس من العطف بالحقيقة
من العطف على جزء الشرط بل هو عطف جزء من الجزا على الاخر فكلامهم مبني على التسامح
فتامل قوله ولم يقدر له مفعول لعطف تفسيري لتنزيل قوله ويكون كلاما مع من اثبت
له اعطا غير الدنانير كما قال المحقق ان يقال ويكون كلاما مع من اثبت له
اعطا ولم يدر ما معطاه وذلك لان المناسب في خطاب من اثبت له اعطا غير
الدنانير وهو القصر ولا دلالة عليه لانتفا اداته قوله لا مع من نفي ان يوجد منه
اعطا الاحسن ان يقال لا مع من لم يعلم انه لم يوجد منه اعطا لبينهما خالي الذهن

لان

٤٤

بل ان الحكم بافادة الاسمية التاكيد وجب ان يقال ذلك لانه يفهم من قوله لا مع من
نفي ان يكون الخطاب معه بترك المفعول وهو غير صحيح لكونه منكرا الا الجهة من
جهات التاكيد قوله لانه باعتبار كثرة وقوعه الخ ولانه لا ملاحظة فيه لوجود المفعول
بالكلية بخلاف الثاني فان فيه ملاحظة ما له والعدم اسبق من الوجود ولانه لو قدم
الثاني لتوهم ان ما ذكره السكاكي من افادة العموم جار فيهما معا الا ان يتدبر شارح بل
الوهم وهو نافي الاحصار قوله لا استبعاد فيه وان كان استبعاد اما حمل على الاول افاد
ما يتحقق فيه الحقيقة وهو الواحد في المفرد والثلاثة والاثنين على الخلاف في الجمع
قوله حمل المعرف باللام ليس على اطلاقه بل عند عدم قرينة البعضية كما في ادخل السوق
والحقيقة كما في التعريفات ذكره المحقق في شرح المفتاح قوله لعله ايهام اي الايقاع في الوهم
وادراج لفظ الايهام لان تساوي جميع الافراد في تحقق الحقيقة فيها لا يستلزم ان لا يكون
لبعضها ترجيح من جهات اخر فاللازم ايهام الترجيح وفاعل ايهام محذوف وهو المتكلم
وكذا مفعوله اي لعله ايهام المتكلم السامع ان القصد الى فرد الخ قوله ذهابا خال
من فاعل تنزيل مع كونه متروكا او ايهام تعليل لذهابا قوله ايهاما للمبالغة الحمل على جميع
افراد الحقيقة في المقام الخطابي وانما قال ايهاما لان من قوله فلان يعطي انما يفيد ايهام
المبالغة لا اعلامها لعدم التيقن بانه قصد بالاستغراق لجواز ان يكون هناك قرينة
البعضية او الحقيقة من حيث هي وقد عرفت انه لا يحمل المعرف باللام على الاستغراق
الا عند عدمهما او امتناع صدور جميع الاعطاءات عنه عادة يصلح قرينة للبعضية
قوله من غير اعتبار كناية ليس في كلام السكاكي ما يشعر بهذا القيد فان عموم الفعل
يستلزم عموم التعلق فالتقييد به صحيح ط واما فهو محل تامل وكلامه في الشرح محتمل
لتلازمهما في الوجود وعدمه حيث قال وهما وان فرض تلازمهما في الوجود قيل هذا
اشارة الى عدم التلازم في الوجود لامكان تعلق جميع افراد الفعل بمفعول قلت
وفيه نظر لانا اذا قلنا فلان يعطي زيدا مثلا وحملنا يعطي على العموم اي يفعل له كل
اعطا فالظاهر انه لا يصح لان اعطاءه عم المفروض [illegible] يسمى اعطا ومن المعلوم انه
لا يفعله لزيد فقد خرج فرد من الاعطاءات عن ان يدرجه في مفهوم الفعل المقيد
بالمفعول المخصوص بل لا يصح ذلك الا باعتبار التقييد اي يفعل كل اعطا يمكن فعله
لزيد فظهر ان عموم الفعل يستلزم عموم المفعول نعم عموم المفعول لا يستلزم
عموم الفعل مثلا تقول سقيت ما كل احد قوله افادة المقام لا يقال المفاد بعض السوق
لا كون الغرض ذلك لانا نقول لا يعبر من البليغ البليغ ذلك الا ما اقترن بالقصد كما مر
فاذا سمعه العارف به استفاد ان غرضه ذلك والمعنى افادة التركيب ذلك بواسطة
المقام فلا يرد ان اثر المقام الخطابي افادة مجرد التعميم في افراد الفعل ولا مدخل
له في افادة الجزء الاول والحاصل ان التركيب بواسطة المقام يفيد مجموع الامرين

قوله كما يشعر به تعليقه المعرف بلام الحقيقة كما اشارة اليه قول السكاكي فيما نقل عنه انفا
ويوجد هذه الحقيقة قوله يحمل في المقام الخطابي لما كان المصدر في تاويل المعرف باللام
عومل معاملته ويجرى فيه ما جرا فيه فيقصد تاره الى التعميم كما في هذا واخرى الى
نفس الحقيقة بلا تعميم كما في قوله تعالى وانتم تعلمون اى وانتم من اهل العلم والمعرفة
فقوله يحمل في المقام الخطابي لابد فيه من اعتبار التقييد لما مر في المعرف باللام
من عدم قرينة ارادة الحقيقة والبعضية والظاهر ان لا احتياج الى جعل مصدر الفعل
معرفة لما تبادر الى الذهن في المنكر من فهم الوحدة فيمكن ان يحمل المصادر
العارية عن الدلالة على الفردية ولو منكرة كرجعى وذكرى على الاستغراق لانه بمنزلة
المعرف بلام الحقيقة وقد يقال الظاهر ان مدلول الفعل من المصدر نفس الحقيقة فيمكن
اعتبار الاستغراق في المقام الخطابي من غير حاجة الى ضم التعريف قوله لئلا يلزم ترجيح
احد المتساويين كانه اكتفى عن افادة ذكر الابهام بانه قد صار معلوما لقرب ذكره
قوله لا يقال الخ هذا السوال انما يتجه على عبارة المص حيث ذكر فيه الاطلاق وفسره
في الايضاح بما ذكره الشارح واما عبارة السكاكي كما نقلها سابقا اعني قوله انه يكون القصد
الى نفس الفعل الخ فهي عارية عن التعرض لاطلاق الفعل كذا قال المحقق ولا يبعد
ان يقال انه يفهم من قوله نفس الفعل ان لا يعتبر معه عموم في الفعل ولا خصوص
ولم لا يكون نفس الفعل فقط بل الفعل مع شي اخر وهو عمومه او خصوصه فتامل
قوله لانا نقول الخ **قال المحقق** هذا الاعتذار ركيك جدا فان المعتبر عند ارباب
البلاغة هو المعاني المقصودة للمتكلم وما يفهم من العبارة ولا يكون مقصودا له
لا يعتد به ولا يعد من خواص التركيب ثم قال والاظهر في الاعتذار ان يقال ان المفيد
للعموم في افراد الفعل هو الفعل بمعونة المقام الخطابي وذلك لا ينافي كون الغرض
من نفس الفعل الاطلاق على التفسير المذكور غاية ما في الباب ان لا يكون العموم
مقصودا بنفس الفعل بل به مع معونة المقام قوله اى فلا تجد اعداوه وحساده
الضمير في قول المص فلا تجد وان رجع الى غيره لكونه في معنى الجمع ففي قوله اعداوه وحساده
بيان لحاصل المعنى قوله ان يرى مبصر ويسمع واعى هذا البيت للبحتري والعظ
جعل خبر اعتها تنبيها على كماله في السببية قوله بل لا يبصر الراى الخ قيل ذلك باعتبار
انه جعل نفس الرؤية شجوا لحساده وغيظا للعداه وهذا انما يحسن اذا لم يبصر الراى
الا اثاره ولم يسمع الواعي الا اخباره وفيه نظر لانه يكفي في حصول الشجو لزوم مطلق
الروية لرويته اثاره مثلا لو راى شيئا لكن من اثاره لكنه لا يراه الا ويرى معه شيئا
من اثاره لكان الحسن حاصلا قوله بل قصد تعلقه بمعموله قال الشارح وانما قلنا
بل قصد تعلقه بمعموله لانه لو لم يقصد اثباته او نفيه مطلقا بل قصد اثباته او نفيه
مطلقا عنه باعتبار خصوص افراد الفعل او عمومها من غير اعتبار تعلق بمعموله لم يجب

تعدير

تعدير المفعول بل لم يجز لفوات المقصود كما اذا قلنا فلان يعطى كل سنة مرة او مرتين اى
يفعل الاعطا اما من غير تعيين المفعول وفلان يعطى مع قصد انه يفعل كل اعطا من غير
اعتبار التعليق بالمفعول والفرق بين تعميم افراد الفعل وتعميم المفعول ظاهر وهما
وان فرض تلازمهما في الوجود فلا تلازم بينهما في الاعتبار هذا ولا يخفى ان عبارة
المص موهمة فان قيد الاطلاق ينتفي بانتفا كلا جزئيه او احدهما فلو قال فان الغرض
اثباته لفاعله او نفيه عنه متعلقا بمفعول وجب التقدير لكان احسن نعم
لو فسر الاطلاق بان لا يعتبر التعليق بالمفعول فقط لكانت واضحة في المقصود قوله
غير مذكور الظاهر انه لا حاجة اليه بعد قوله عند عدم ذكر المفعول قوله ونحوهما
كالامر نحو لو امرته بالقيام لقام قوله فان الجواب يدل عليه توهم ان هذا حال كل
مفعول لفعل المشية الواقع شرطا وليس كذلك كما تذكره في معنى البيت اعنى فلم
يبق منى الشوق وكما في نحو لو شئت ان تعطى درهما اعطيت درهمين فلو قال
وكان الجواب يدل عليه لكان احسن قوله فانه لا يحذف فيقال لو شيت علي ان
المستحسن عند البلغا في حكم الواجب عندهم والا فاذا تعلق بالحذف نكتة وقامت
قرينة قوية على تعيين المحذوف جاز الحذف كما اشار اليه الشارح في دلايل
الاعجاز بقوله اذا كان تعلق فعل المشية بمفعول غريبا فحذفه غير مستحسن **قلت**
الظاهر انه لا احتياج الى تقييد جواز الحذف فيه بان يتعلق به نكتة ويقوم عليه قرينة
اما الاول فلان الاختصار نكتة كافية في جواز الحذف واما الثاني فلان الجواب
يدل عليه فهو قرينة كما يشعر بذلك قوله فذكره ليتقرر في ذهن السامع ويانس
به بحيث لم يقل لانه لا دليل عليه ولولا ذلك لم يحتج المص الى استثنائه كما لم يحتج الى
استثنا ما لا دلالة فيه نحو فلو شئت ان ابكي بكيت تفكرا ونحو ولو شئت ان تعطى
درهما اعطيت درهمين الا ان يقال انه اذا كانت القرينة قوية جاز الحذف فيه
كما يشعر به قوله قوية والجواب نفسه لا يجب ان يكون قرينة قوية وفيه قوله
لان تعلق المشية به كانه التفكر يرد عليه انه لو كان ذكر المفعول فيه لغرابة تعلق
المشية به لوجب ذكرها هو منشا الغرابة اعني التفكر فان تعلقها بنفس البكا ليس
بغريب قوله قربت جفونها الخ قوله مطلق مبهم غير معدى الى التفكر
الى التفكر البتة لو لا قوله مبهم لاحتمل ان يكون قوله غير معدى الى التفكر اشارة
الى انه معدى الى الدمع كما يشعر به قوله بدل ان الدمع وقوله كما اذا قلت لو شئت ان
اعطى درهما اعطيت درهمين وهو الظاهر من قول المص البكا الحقيقي فان البكا
الحقيقي هو بكا الدمع ولما قال مبهم كان المقصود من التقييد بقوله الى التفكر نفي ما وقع
فيه الخطا وهو كونه معدى الى التفكر وان كان غير معدى الى غيره ايضا فيكون بمنزلة
اللازم اى لو شيت البكا قوله فلا يصلح تفسيرا للاول الحاصل ان عدم

الحذف لعدم القرينة التي هي المصححة للغرابة قوله وقيل يحتمل ان يكون المعنى الخ
هذا انا اسد لما ذكره صاحب الصرام ولو ذكره قبل قوله تنبا الى اخره لكان اولى كما لا يخفى
قوله متعلق بقوله توهم كما قال المص لئلا يتوهم قبل ذكر ما بعده ولذلك اعترض عليه
مع انه يحتمل ان يكون متعلقا بدفع كما يشير اليه قوله في الشرح لئلا يدفع من السامع هذا
الوهم وتصوره في نفسه من اول الامر لا انفكاك دفع التوهم اسد الا يحصل في الحذف
لحصوله بتاخير اللحم ونقديم الحال لعظم لانا نقول قد عرفت غير مرة عدم وجوب
الاطراد والانعكاس بين المقتضيات والمقتضيات وكان المراد بقول المص بعده اذ لو
ذكر اللحم لما توهم الخ انه لو ذكر اللحم في موضعه الذي هو الاولى به قوله واما
لانه ان يذكره ثانيا لا يخفى انه غير مذكور اولا ولو قال واما لانه ان يذكر المتعلق به
ثانيا لكان احسن ويمكن ان يكون صفة مصدر الافادة الا ارادة من حيث المعنى اى
قصد اثانيا قوله يفوت الغرض قيل عليه يجوز ذكره والاتيان بالثاني مظهرا
ويحصل الغرض غايته انه خلاف مقتضى الظ والحذف مثله في انه خلاف مقتضى الظ
واجيب بما سلف من عدم التزاحم بين المقتضيات **قلت** في كون الحذف من خلاف مقتضى
الظاهر كيف وقد قال الحم السكاكي والمص في باب المسند اليه هذا كله مقتضى الظ
ومن جملتها الحذف **نعم** قد نبهنا على ان ثم اشيا قليلة ذكرت فيما يقتضيه الظ
وليست منه واما الحذف فهو شي كثير يعد من مثل السكاكي والمص ادراجه في
مقتضى الظ وعدم التنبه له عند قوله هذا كله مقتضى الظ قوله لمجرد الاختصار
اشارة بلفظ مجرد الى ان الاختصار حاصل مع كل نكتة غيره وان كانت النكتة الاخرى
هي العمدة قوله مع ان هذا جار في سائر الاقسام يعني انه لا فرق بين هذا وبين غيره
من الاقسام فكان ينبغي ان يقول المص مثلا للبيان بعد الابهام عند قيام قرينة وكذلك
سائرها قوله وههنا بحث قد ذكر الجواب عن هذا البحث في شرح المفتاح حيث قال
واجيب بانه يجوز ان تدل القرينة على ان هناك محذوفا من غير دلالة على خصوص
او عموم ويحمل على العموم حذرا من الترجيح بلا مرجح فصح استناد افتضا الحذف
الى قصد التعميم والاختصار مثلا اذا قلت في مقام المدح فلان يعطي ويمنع والمعنى انه
يصدر عنه هذا الفعل من غير قصد الى مفعول بل مع قصد الى مفعول لم تقم قرينة
على خصوصه او عمومه علم من الحذف انه للعموم لامتناع الترجيح والمعنى يعطي ما
يصلح ان يعطى ويمنع ما يجب ان يمنع وعلى هذا اباقي الافعال وتوضيح هذا الجواب
ان افادة التعميم في المفعول مع حذفه على وجهين احدهما ان تدل القرينة على تعيين
مفعول به لوله عام مثلا ان يذكر في الكلام لفظ كل احد ثم يقال قد كان منك
ما يولم اى كل احد ولا شك ان العموم ح مستفاد من ذلك المقدر ولا دخل للحذف
فيه بل الحذف لمجرد الاختصار الثاني ان تدل القرينة على ان هناك محذوفا
لكن من غير تعيين ذلك المحذوف وانه خاص او عام فيتوصل بذلك في المقام
الخطابي الى تقديره عاما بناء على ان تقدير خاص دون اخر ترجيح بلا مرجح

والحذف على هذا الوجه مدخل في تقديره عاما دون حذفه على الوجه الاول وقيل
الفرق بينهما ان العام المقدر على الوجه الاول يتعين لفظه ومعناه وعلى الثاني يتعين
معناه فقط ويتساوى تقدير جميع الالفاظ الدالة على ذلك المعنى قوله وما اشبه ذلك
كالمفعول له قوله وكذا في نحو زيد الكرم عطف على ما يفهم مما سبق اى ومثل ما هو
لرد الخطا في الاشتراك في عدم الدخول تحت قوله لرد الخطا في التعيين التخصيص في الا
الانشا فانه ايضا لا يدخل فيه دخولا ظاهرا كما ذكر في الشرح قوله وكان احسن الخ لو
اقتصر على قوله لرد الخطا لدخل فيه القصر باقسامه الثلثة على ما ذكر في الشرح في بحث
القصر ان قصر التعيين ايضا لرد الخطا لكنه لا يظهر دخول الانشا فيه كالمثالين اللذين
ذكرهما الا ان اعتبار رد الخطا فيه لا يخلو عن تمحل وهو ان يقدر ان المخاطب اعتقد
ان زيدا استحق ان لا تكرم وعمر ويستحق ان يكرم او ان مطلوب المتكلم ان يكرم
عمرا وان يترك اكرام زيد **فان قيل** لم ذكر الشارح في اول الكلام قصر الافراد
والقصر في الانشا ولم يتعرض لهما لقصر التعيين وتعرض له اخرا وترك التعرض للانشا
قلنا لم يتعرض لقصر التعيين فيما قبل لانه قليل بالنسبة اليهما ولهذا لم يتعرض له
المص فيما سبق في بحث تقديم المسند اليه فالذي على المص كالواجب هو ذكر قصر
الافراد ثم لما كان تعميمه غير ممكن الا بالاتيان بعبارة اخرى كان الاولى الاتيان
لما يندرج فيه قصر التعيين لتتم الفائدة واما القصر في الانشا فلا نسلم انه لم يتعرض
له ثانيا وان قوله ليدخل فيه القصر شامل له لان القصر اعم من ان يكون في
الخبر او في الانشا ولا شك ان عبارته في الشرح في هذا الموضع اوضح فارجع
اليه هذا وقد قال المحقق يمكن ان يعتذر عن المص بان المص لم يذكر رد الخطا في الاشتراك
وما يتعلق به من التاكيد وحده اعتمادا على المقايسة لما سبق واما انه لم يعمم بحيث
يتناول الانشا فلانه في مباحث الخبر **قلت** وكان الشارح لذلك قال الاحسن ولم
يقل والصواب وهل يمكن ان يقال ان قول المص لرد الخطا في التعيين يشمل قصر الافراد
ايضا فان من اعتقد انك عرفت زيدا وعمرا والحال انك انما عرفت زيدا فقد اخطا
عليها عليه انه اخطا في تعيينهما معا وانما الصواب تعيين زيد وحده ولا شك
ان احد التعيين مغاير للاخر وكون الضمير في قول المصنف لتاكيده عائد الى ما دل
عليه الكلام السابق اى لتاكيد الاختصاص الكائن في قولك زيدا عرفت كما هو
ظاهر قول الش لمن اعتقد الخ لا الى رد الخطا الى غاية ما فيه انه حصر للتمثيل بما هو
قصر القلب تامل فيه قوله مع الاصابة في اعتقاد وقوع الفعل لا يخفى ان هذا الا
ظاهرا من عبارة المص ولا بد منه لان ما يذكر بعد قوله ولذلك اما يترتب عليه فيمكن
ان يقال ان قول المص لرد الخطا في التعيين معناه لرد الخطا في التعيين فقط اي ان
السامع لم يخط في شي من اجزا الكلام الا في تعيين المفعول فيلزم منه انه مصيب
في اعتقاد وقوع الفعل على مفعول ما قوله لغرض اخر غير التخصيص كما سيذكر الشارح

47

من مجرد الاهتمام ونحوه قوله وكذا زيد ضربت وعمرو اي في انه لا يصح اذا كان التقديم
للتخصيص ويصح اذا كان لغرض اخر قوله كما في بسم الله الرحمن الرحيم اي كما تذكرونه في بسم الله
من تقديره موخرا قوله يكون اوكد من قولنا زيدا عرفت لم يقل في افادة الاختصاص كما في
الشرح وكانه لما اورد المحقق الشريف عليه في حاشيته فيكون المعنى انه اوكد في تعلق الفعل
بالمفعول ويحتمل ان يكون مراده كما في الشرح والكشاف انه اوكد في الاختصاص اما لما وجه به
السيد من ان الاختصاص عبارة عن اثبات ونفي فاذا كرر الاثبات صار اوكد
او لما ذكره الشارح في شرح الكشاف من الاثبات اللاحق يمكن ان يحمل على وجه الاختصاص
بقرينة كونه تفسيرا للسابق وان لم يكن هناك شي من ادوات الحصر وح يكرر الاختصاص
قوله لما فيه من التكرار من حيث ان المقدر كالملفوظ فهناك تكرار ضمني وان لم يجر اللفظ
بهما معا لما فيه من الجمع بين العوض والمعوض قوله وفي كون هذا التقديم الخ ظاهر
كلامه هنا وفي الشرح ان تقديم المعلق بعد اما لا يفيد التخصيص وقيل مقصود الشارح
رد قول المص انه لا يفيد الا التخصيص لانه لا يفيده دايما فانه يفيده في بعض المواضع
ولم يذكر هذا القايل له شاهدا وكلام الشرح في عدم افادة هذا التقديم التخصيص ان التقديم
الذي يفيده في المعلقات هو تقديم ما حقه التاخير كما صرح به الش فيما سيأتي والمعلق
الواقع بعد اما وان كان اصله التاخير ولكن صار له حق في التقديم بسبب ما عرض
من التزام وجود فاصل بين اما وبين العامل في ذلك المعلق ومن ثمه لا يمكن ان يدعى
في نحو من ضربت وان جلست وكيف اصحبت ان التقديم يفيد التخصيص وكانه لما عرض لها
من حقيقة التقديم بسبب استحقاقها صدر الكلام والا كان اصلها التاخير من حيث انها معمولة
معلقات قوله لانه يكون مع الجهل الخ يعني انه ولا بد في رد الخطاء من علم السامع
باصل الفعل **فيه بحث** لان هذا مبني على كون القصر في كل واحد من المثالين
المذكورين مثلا اضافيا بيانا لما خصص به كل واحد من الحاسبين بالقياس الى الاخر
اذ كون القصر مبنيا على حال السامع انما هو في الاضافي كما صرح به فح لا يكون هذا
التعليل نافيا للحقيقي اللهم الا ان يدعى انه لا يجيء تقديم معلقات الفعل عليه
الا للحصر الاضافي كما ينبي عنه ظاهر قول المص سابقا وتقديم مفعوله ونحوه عليه
لرد الخطا وان احتمل بناوه على الاكثر قوله لمجرد الاهتمام اراد به الاهتمام العارض
بحسب اعتقاد المتكلم او السامع كما سنذكره فيما بعد فلا ينافيه جعل التبرك ونحوه معطوفا
عليه قوله ونحو ذلك كما تقدم من واجبات التصدير والواقع بعد اما قوله ولا نستعين
غيرك فان قيل على تقدير افادة اياك نستعين الحصر كيف يصح مثل هذا عن
المومن مع علمه بانه يستعين بغيره تعالى لما انه خلق مدنيا بالطبع ولا شك في استعانة
كل واحد بغيره من المخلوقات قلنا ان متعلق الاستعانة عام او خاص **قلنا**
كل منهما عانه من غيره تعالى اذ العبادة وعلى كل منهم عابده اليه تعالى لكونه المتخذ للمعين
والسبب في صلاحيته باعلان يكون عونا قوله ورد التخصيص بتاخير افادة الاهتمام

اعتنا

حسب

بحسب افادة الرتبة فان رتبة التخصيص اعلى قوله واورد اقرا باسم ربك هذا السوال
يحتمل الايراد على قوله اشار الاول افادة التقديم التخصيص والاهتمام معا وهو الذي ذكره
الشارح **وحاصل** جوابه ان التقديم لقصد احد الامرين انما يكون اذا لم يعرض لهما
او لاحدهما عارض وقد عرض لاهميته الاسم الكريم كون القراءة اهم منه لانها اول سورة
نزلت فكان الامر بالقراءة اي لفظ اقرا اهم من ذكر الله تعالى في هذا المقام لا يقال اسم الله
اهم عند المومن على كل حال لانا نقول اسم الله من حيث هو اسمه يتعلق به اهتمام واعتنا
وقد يعرض له بحسب المقامات عناية اخرى كقصد الاختصاص مثلا فاذا اجتمعت العنايتان
قدم لا محالة كما في التسمية واذا انفردت الاولى عن الثانية فان لم يعارضها ما هو اولى
بالاعتبار قدم ايضا والا فلا وفي قوله تعالى اقرا باسم ربك قد عارضها العناية بالقراءة
وكانت اولى بالاعتبار لتحصيل ما هو المقصود من طلب القراءة اذ لو قدم اسم الله لا فادان
القراءة المطلوب كون القراءة مفتتحة باسم الله تعالى لا باسم الاصنام كذا قاله السيد
قدس سره في حواشي الكشاف وفيه ان قوله لا فاد ان المطلوب الخ غير لازم اذ التقديم
قد يجيء لغرض اخر غير التخصيص فلكن هذا لو قدم مما يفيد غرضا اخر ايضا ولعل الوجه
ان يقال وكانت القراءة اولى بالاعتبار لمكان طروها فان اهمية اسم الله هي الاصل واهمية القراءة
طارية والطاري ان لم يزل حكم المطر واعليه فلا اقل من ان لا يزال حكمه بالطرو
عليه الثاني ان يورد على افادة التقديم الاهتمام المستفاد من قول المص ونقدر في الجميع
الخ وتقدير السوال والجواب كالاول بلا فرق الا الاقتصار في السوال على افادة التقديم
الاهتمام الثالث على ما يفهم ان يورد على ما يفهم من قوله ولذلك يقدر الفعل في باسم
الله موخرا اي ينبغي ان يقدر او يجب ان يقدر **وتقرير** السوال انه اذا كان يتعين
تقدير الفعل في باسم الله موخرا لقصد الاختصاص والاهتمام فلاي شي اخر
باسم ربك وقدم الفعل حين ذكر الفعل وجوابه ما مر وتقرير السوال على هذا الوجه
الصق بكلام المتن كما لا يخفى وهو الموافق لما في الكشاف فعلى هذا معنى قوله وكان الامر
بالقراءة اهم من ذكر الله تعالى لما مر واما قوله قدس سره اهم من الامر بتخصيصها فمبني
على انه لو قدم باسم ربك لافاد التخصيص وقد عرفت ما فيه لا يقال يحتمل ان يكون المراد
من الامر بتخصيصها الذي توهم التقديم وان لم يفد قطعا لانا نقول لا نسلم هذا
الايهام على تقدير التقديم لا سيما والسامع بليغ وان سلمنا فلا نسلم ان ايهام
التخصيص يمنع التقديم والا لما جاز التقديم لغير التخصيص وقد عرفت كثرته وورده
لغيره كما ذكره الش في الايات الكريمة قوله وان كان ذكر الله اهم في حد نفسه لم يقل
اسم الله لئلا يتوهم ان الاهمية ثبتت الا للفظ اسم الله وليس كذلك بل المهم ذكره
تعالى سوى ذكر لفظ دال على اسمه كلفظ اسم او ذكر اسم خاص من اسمايه كلفظ الله تعالى
قوله اي هو مفعول لا قرا ظاهره انه متعلق به تعلق المفعول به فيكون دخول الباء
للدلالة على التاكيد والدوام كقولك اخذت الخطام واخذت بالخطام

وجه كلام الشارح توجيهاً حسناً بان المراد بالمفعول انه مفعول بواسطة وجعل
العزيته عليه قوله معروفه حيث لم نقل الى معروف فليرجع الى كلامه في الحاشية قوله
وهذا هو الموافق اي جعلها شاملة له ولغيره قوله فمراد المص هنا بالاهية الخ قيل
فيه نظر لانه قد عطف عليه بالو قوله او لان في اللتا خيرا خلالا ببيان المعنى وبالسبب
وهذا العطف يأبى ذلك الا ان اراده الا ان يبين فايده تعبيد بها في الاخير اذ بالذكر قوله
لئلا يتوهم انه من صلة نكتم المبالغه يمكن ان يقال بعدم الصفه الباسه لانها اظهر والفايده
فيها اكثر لان المبالغه مع كونه من الفروعون مستبعد فافادته اهم قوله تخصيص شئ
بشئ اما على الاطلاق او على سبيل الاضافه الى معين صرح به المحقق في شرح المفتاح
فكلي معنى القصر قصر حقيقة اصطلاحيه قوله اما ان يكون بحسب الحقيقه وفي نفس الامر
الحقيقي هو المقابل للاضافي كما صرح به فيتناول الادعاءي وما هذا التفسير فخرجه وكانه
نظر الى ان الحقيقة التحقيقي هو الاصل ولو اريد الشمول واضحا لقيل لان تخصيص الشئ
بالشئ اما نفيه عن جميع ما عداه او عن بعضه وقد يقال قوله بحسب الحقيقة وبنفس الامر
مما هو كذلك حقيقة او ادعاء فيتناول القصر الحقيقي والادعاءي كذا قيل اقول الظاهر من
ان نفس الحقيقي هنا المحض التحقيقي كما هو ظاهر قول الشارح لكان قول المص في قصر الموصوف
على الصفه من الحقيقي وهو لا يكاد يوجد فان قصر الموصوف على الصفه قصرا حقيقيا
ادعائيا موجود كثير وترك التعرض له ابتداء من المص اعتمادا على ما يذكره بعد من قوله
وقد يقصد به المبالغه ومقابلته بالاضافي غير ضائره كما اعتذر بعضهم لابن الحاجب
حين حذف الخبر بالمجرد الخ مع جعله مقابلا للمبتدء حيث ورد عليه انه ان اراد
الاسم المجرد خرج عنه نحو قام في زيد قام وان المجرد مطلقا دخل فيه نحو قام في
قام زيد فان مراده الاسم بناء على انه في قسم الاسماء ولا نص نحو خروج قام في نحو
زيد قام عنه لكان ادخاله بعد بقوله والخبر وقد يكون حمله قوله او بحسب الاضافه
الى شئ اخر اي معين هو بعض ما عدا المقصور والا فالاضافه الى شئ اخر ايضا حاصله
في الحقيقي لكن ذلك الشئ جميع ما عداه قوله وان امكن ذلك يعني انه لا يمتنع ان يوجد
بالفعل في ذلك الوقت مجاوزته الى غيره والا فامكان التجاوز عقلا لا ينافي الحقيقه ايضا
قوله بل اضافي جعل مقابل الحقيقي هو الاضافي لا المجازي مع ان اطلاق التخصيص على
الاضافي مجاز بحسب اللغة كما قال المحقق من ان الظاهر ان تخصيص الشئ بالشئ على معنى
انه لا يتجاوزه الى غيره اصلا انما يسمى قصرا وتخصيصا حقيقيا لانه حقيقة التخصيص
المنافيه للاشتراك ولذلك يتبادر هذا المعنى عند اطلاق التخصيص وما في معناه
واما تخصيص شئ باخر على معنى انه لا يتجاوزه الى بعض ما عداه فهو معنى مجازي
للتخصيص غير مناف للاشتراك ولذلك يحتاج في فهمه من لفظ التخصيص الى قرينه
فسمى تخصيصا غير حقيقي قيل وذلك لان الاضافي قصر حقيقة بحسب الاصطلاح
كما مر سابقا نقلا عن المحقق وحمل تقسيم ارباب الاصطلاح على اعتبار اللغه

بكمال التخصيص

غير مقبول مع ان المتعارف اطلاق الاضافي على قسمه دون المجازي قوله
وانقسامه الخ دفع لما عسى ان يتوهم من جعل الاضافي قسما من التخصيص انه جعل
نفس الشئ قسما منه قوله بهذا المعنى وهو ان يكون المراد بالاضافي ما يكون بالاضافه
الى بعض ما عدى المقصور عليه وبالحقيقي ما يكون بالاضافه الى جميع ما عداه قوله
نوعان قال المحقق وجه الانحصار فيهما ان القصر انما يتصور بين شيئين بينهما
نسبة فاما ان يكون قصر المنسوب اليه على المنسوب وهو المراد بقصر الموصوف
على الصفه واما ان يكون قصر المنسوب على المنسوب اليه وهو المراد بقصر الصفه
على الموصوف قوله اعني المعنى القايم بالغير الصفه تستعمل على ثلثه وجوه الاول
هذا وهو استعمال المتكلمين لها مقابلة الذات والثاني والثالث استعمال
اهل العربيه اولهما النعت والثاني ما دل على ذات باعتبار معنى هو المقصود وهذه
تستعمل في مقابلة الاسم كقول ابن الحاجب في الالف والنون او في صفة وقوله في الجمع
بعد قوله وشرطه ان كان اسما وان كان صفه ويسمى كل من الاول والثالث بالصفه
المعنويه الا ان اطلاق المعنويه على الاول اكثر فلذلك اطلق المص مع كونه مريدا للاول
خصوصه كما ذكره الشارح والا لم يحمل الشارح عبارة المص على ارادة الثالث لان كلا ولان
اعتبار الثالث محوج الى تكلف في جزئياته في مثل ما زيد الا يقوم او قائم بان يقال
تقديره الا قائما وايضا يلزم ان المقصور عليه في مثل ما زيد الا قائم مفهوم القائم
لا نفس القيام ولا يخفى انه تكلف قوله الذي يدل على معنى الخ يرد عليه نحو
حسنه في اعجبني زيد حسنه قوله وبينهما عموم من وجه قال المحقق
واما النسبة بين معنى المعنويه فالظاهر المباينه اذ المعنى الاول هو الامر
القائم بالغير كالعلم والمعنى الثاني هو ذات ما مع انتساب ذلك الامر اليه
كالعالم قيل انا لا نريد بالمعنى في قوله اعني المعنى القائم بالغير مقابل اللفظ
كما هو الظاهر ليصح قول الشارح لتصادقهما الخ فان النسبة بينهما باعتبار الصدق
هي المباينه لا غير والا وامكن ان تكون النسبة بين معنيي المعنويه هي المباينه بعد
ما ذكره قدس سره لان المعنى الاول نفس المعنى والثاني نفس اللفظ وان اريد
نفس اللفظ تسميه للدال باسم المدلول او على حذف المضاف اي دال معنى يصح
ذلك القول لكن الظاهر ان اطلاق الصفه المعنويه وكذا اطلاق القيام بالمعنى المراد
هنا على نفس اللفظ من قبيل المسامحات الشايعة وعلى التقدير الاخير ينبغي ان يحمل
ان يصار الى الحذف في موضعين من عبارته قدس سره بان يقال ان المعنى الاول
هو دال نفس الامر القائم بالغير والمعنى الثاني هو دال ذات ما الخ انتهى وبحث و
وهو ان اللفظ العارض مثلا يصدق عليه انه معنى قائم بغيره على الوجه
المذكور وانه يدل على ذات باعتبار معنى هو المقصود فقد تصادق فيه معنيا المعنويه
فالنسبة بينهما العموم من وجه فما وجه الحكم بالمباينه ويمكن ان يجاب

عنه بان يكون المعنى بعد التاويل فى الاول من معنيى المعنونه على قيد فقط اى هو
اللفظ القائم بغيره فقط او دال المعنى القائم بغيره فقط هذا وانت خبير بان الاولى
بقا المعنى القائم بغيره على ظاهره فان المقصود حقيقته اذ المقصود ححه عليه هو نفس المعنى
لا اللفظ ولا ضرورة ملجيه للشارح الى ذكر التاويل **فان قلت** لم خصص المصنف
اخراج النعت عن الارادة بالذكر ولم يتعرض لعدم ارادة المعنى الثانى للمعنونه **قلت**
انها والنعت من قبيل واحد اعنى من قبيل الالفاظ ظاهرا ولما كان استعمالها بمعنى النعت
كثيرا واستعمالها بمعنى ما دل على ذات قليلا ذكر خروج النعت وتعلم خروجها بالمعنى
الاخر بالمقايسة اليه لما ذكرنا من انهما من قبيل واحد بخلافها بالمعنى الاول فان جعلها
من قبيل الالفاظ يحتاج الى تعسف كما عرفت **قوله** واما نحو ما زيد الا خوك جواب على
ما يرد على انحصار القصر فى النوعين وذلك انما بعد الا فى الامثلة وما قبلها اسم جامد
لا معنى قائم بالغير فاجاب بانه قصر الموصوف على الصفه بتقدير اقيل هذا مبنى على
ان التاويل فى جانب المقصور عليه ها هنا هو الظ لكونه خبرا وقد يعكس ويعتبر
التاويل فى جانب المقصور على معنى قصر الاخ على زيد والكون زيد على اخيك والباقيه على
الظ فح يكون من قصر الصفة على الموصوف ولا يخلوا عن تكلف **قوله** لتعذر
الاحاطه بصفات الشى لا الكثرة لانها لا تتوجه عليه امكان الاحاطه الاجماليه كما في
فى القصر كما فى ليس فى الدار الا زيد بل لان الصفات امور خفيه خصوصا النفسيه
فلا يقع من العاقل المتحرى للصدق اثبات واحده منها ونفى ما سواها مطلقا
واما ليس فى الدار الا زيد فالحصر حاكم **قوله** لا هذا محال الخ
قوله نحو ما فى الدار الا زيد **فى قلبه** ان المخصص انما هو بالنسبة الى باقى افراد
الانسان ضرورة تحقق الهوى بل الاسطوانه فيؤول الى غير الحقيقى والظاهر فى
المثال لا واجب بالذات الا الله تع **قوله** اى بالثانى **قال المحقق** رجوع الضمير
الى الثانى كما اختاره اقرب وانسب بحسب اللفظ والسياق ورجوعه الى
الحقيقى مطلقا اصح واشمل بحسب المعنى والفائده ليتناول قسمى الحقيقه معا
وقصر الموصوف على الصفه قصرا حقيقيا مبالغه حصة ما ادعاء موجود قطعا
بخلاف قصره عليها قصرا حقيقيا انتهى كما مر ثم الظ ان هذا الحكم يخص الحقيقى
بل يمكن ان يعتبر فى غير الحقيقى المبالغه لعدم الاعتداد بما يقابل المقصور عليه
فالاولى ان يجعل شاملا لقسمى القصر ويذكر فى موضع يليق به **قوله** ولا يجعل
غير المذكور بمنزلة العدم هذا هو الفرق بين الادعائى من الحقيقى وبين غير
الحقيقى واما الفرق بين الادعائى من الحقيقى والادعائى من غيره فهو انك
فى الحقيقى تجعل جميع من عدا المذكور بمنزلة العدم وفى غير الحقيقى تجعل بعض من
عدى المذكور بمنزلة العدم وذلك البعض هو الذى هو اعتقد المخاطب مشاركته
للمقصور عليه وانفراده دونه او تردده **قوله** تخصيص امر كانه لم يعتبر الحقيقى
بان يقول والاول من الحقيقى تخصيص امر بصفة دون سائر الصفات والثانى
تخصيص صفه بامر دون سائر الامور لعلته بالنسبة الى غير الحقيقى بل عدم

وجدان

٤٦

وجدان بعضه ولانه ليس المقصود من هذا التعريف الكلام التعريف بل المقصود
ان يفرع عليه التقسيم الى الاقسام الثلثه ولانها لا تجرى فى الحقيقى على ما فى الشرح **قوله**
معناه متجاوزا اشارة الى ان دون اخرى فى موقع الحال وذو الحال اما المفعول واما الفاعل
اعنى المخصص فانه من اذ بحسب المعنى فانه فى قوة الملفوظ وقوله والمتكلم يخصصه
مشعر بالثانى واما مكانها فقيل حال ومعناه اوجاعلا لك مكان اخرى وقيل
منصوب على الظرف اى صفه واقعه فى مكان صفة اخرى **قوله** ادنى مكان من الشى
قال الحمد الائمة الرضى لا منع من اجتماع الاضافه ومن التفضيليه
اذا لم يكن المضاف مفضلا عليها انتهى فذلك جمع بين اضافة ادنى الى مكان وبين
وبين الاتيان بمن فى قوله من الشى **قوله** اعتقد اشتراكه فى صفتين ان اريد اعتقد
اشتراك صفتين فيه ولو قال ذلك لكان الظهر **قوله** فقد خرج ما اذا اعتقد اى خرج
عنه القصر الذى يحصل اذا اعتقد او قصر حاصل اذا اعتقد على ان ما موصوله او موصوفه
قوله ولقائل ان يقول لا يمكن الجواب ان يجاب باختيار الشق الاول قوله فقد خرج قلنا
انه يقتصر فى التعريف على اقل ما يكون منه قصر الموصوف على الصفه وقصر الصفه
على الموصوف كما اعتذر لابن الحاجب فى تعريفه الكلام لما تضمن كلمتين ولعل هذا
الجواب اقرب مما ذكر فى الشرح من الجواب لما ذكر المحقق من كونه خلاف الظ وقد
يجاب باختيار الشق الثانى ولما كان الحقيقى معلوما قبله اراد ها هنا ما لا يكون على الوجه
المعتبر فى الحقيقى اعتمادا على ما ذكره قبله بان يراد به اعم من الواحد والاثنين
والجمع لكن لا الى ما لا نهاية له حتى لا يتناول الحقيقى ولما لم يكن المص بصدد التعريف
على ما ذكره الشر فى الشرح لم يبال بهذا القدر من صرف الكلام عن الظ ولا يخفى عليك
بعده انتهى ثم ان قول المص او تساويا عنده لا يا عبه عليه انتهى على اختيار الشق
الثانى **قوله** استعمال لفظه او الظ من قبيل اعجبنى زيد وكرمه لان المفيد للعلم
ان كلا منهما ضر بان هو استعمال لفظه او فى هذا الكلام كما لا يخفى ثم ان لفظه او لا
تنافى التعيين لانها هنا لتقسيم المحدود لا الحد **قوله** والمخاطب بالاول الخ وقد يقال
لا يحصر القصر فيما ذكر من ان السامع يعتقد كذا او يتردد فيه بل ربما اعتقد المتكلم
ان السامع يعتقد انه اعتقده منجما وشاعرا او اعتقده على خلاف ما هو عليه
من الشعر او التنجيم او تردد فى امره فيقول ما انت الا شاعر بناء على ظنه خطا كان
او صوابا واجاب انه لعلته لم يتعرض له هنا قوله لا انا لو سلمنا اي انا او لا نسلم كون قصر
التعيين تخصيص شى بشى مكان اخر وسندا المنع ما ذكره فى الشرح وقد بسط فيه الكلام
فارجع اليه وبعد تسليم ذلك نقول لا وجه لتخصيص جعله من قبيل ما هو تخصيص
شى بشى مكان اخر فانه يصدق عليه انتهى ان فيه تخصيص شى بشى دون اخر فجعله
داخلا فى الثانى دون الاول تحكم وقد نقلا فى دفع التحكم لما كان معنى التساوى المعتبر
فى قصر التعيين عدم ترجيح احد الامرين على الاخر بين الامرين معا كان المناسب ادراج قصر
التعيين فيما يندرج فيه قصر القلب لان فيه جزم المخاطب باحد الامرين وهو

استعمل فيه المكان لا فيما تردد فيه فقصر الافراد الذي تخاطب به من يعتقد
الشركة وهو ما استعمل فيه لفظ دون لان المناسب لاعتقاد الشركة تجويز الامرين
وهو ها هنا مفقود لا تجويز احدهما الذي هو الموجود وها هنا بحث وهو ان التخصيص
بشي دون شي شامل للاقسام كلها اما شموله لقصر التعيين فظ واما شموله لقصر
القلب فانك اذا قلت ما زيد الا كاتب لمن اعتقده شاعرا لا كاتبا فقد خصصته بالكتابة
متجاوزا عن الشاعرية فح تفوت التقابل بين ما جعل كالتعريف لقصر الافراد وبين
ما جعل كالتعريف لقصري القلب والتعيين قوله وقلما تحقق تنافيهما من العطف على معمولي
عاملين مختلفين مع عدم تقدم المجرور على المرفوع او المنصوب وهو جائز عند بعضهم
قوله وغيرها قد سبق وهو ضمير الفصل وتعريف المسند واشار الى انهما من طرق
القصر المعتبرة اصطلاحا والى وجه عدم ذكرها ها هنا بقوله قد سبق فعلى هذا طرق
القصر الاصطلاحية ستة فان قيل كما سبق ذكر غيرها فقد سبق ذكر بعضها
وهو التقديم اجيب بانه لعدم اختصاصه بما بين المسند اليه والمسند بخلافهما
ورد بان عموم طريق التقديم قد علم في الباب الرابع فلا يصلح نكتة لاعادة ذكره
والاولى ان يقال ذكره تمهيدا لبيان احكام له غير مذكورة فيما سبق واما نحو زيد
مخصوص بالقيام فليس من القصر الاصطلاحي نعم وقد اختلف في طرق
اخر قوله منها العطف وقدمه على الطرق الثلاث الباقية لان النفي والاثبات مصرح
بهما بخلاف غيره ثم النفي والاستثناء لانه متفق عليه مع تمام الاهتمام حيث لم
يسبق له ذكر ثم انما وان كان مختلفا فيها لعدم سبق ذكرها بخلاف التقديم قوله
مثل جئناك من الخ ويمكن ان يقال مثله لمثالين للاشعار بان كلا من لا وبل من طرق
القصر كما في الشرح بل وان يقال انه اشعار بان غيرهما من العاطفة ليس من طرق
القصر كما هو راى النحويين في لكن وقد سبق ثم ان بل تفيد القصر في النفي فقط
وانما تفيده اذا لم يجعل المتبوع في حكم المسكوت عنه ويجعل الكلام مفيد الثبوت
الحكم اى المسند للتابع لانفيه عن المتبوع وقد سبق ذكر الاقوال في كلمة بل
ويجوز ما شاعر عمرو وتعرض له مع ظهوره تعريضا بتوهم شارح المفتاح
حيث ذكر انه يمتنع تقديم الخبر على الاسم مع العمل وغيره قوله ومنها النفي والاستثناء
والاستثناء واما الاستثناء من الاثبات كقولك جاء القوم الا زيدا فلم يعده من طرق
القصر قال السيد قدس سره ولعل السر في ذلك هو ان المستثنى اذا كان حرا
للمستثنى منه كما في المفرغ من النفي نحو ما جاء الا زيد وكما في الذي يؤول اليه المفرغ
المذكور اذا صرح فيه بالمقدر نحو ما جاءني احد الا زيد يحسن ان يعتبر اعتقاد
المخاطب للشركة او العكس او تردده في ذلك الحكم وما يقابله من الحيثيات الاخر
واما اذا كان المستثنى جزءا من المستثنى منه كما في قولك جاءني القوم الا زيدا
وما جاءني القوم الا زيدا وفرات الايام كذا فلا يحسن فيه ذلك الاعتبار

يصلح مثالا لقصر التعيين وفايدة نفي الغير واثبات المذكور حيث يلتبسا في الوضع
ح هو التنبيه على رد الخطا فقط اذ لا اعتقاد عكس فيه قوله انما استعملان قد استعمل
كلمة انما في هذه العبارة لقصر الافراد كما في الان نبه انها لمجرد التاكيد قوله
لتضمنه معنى ما والا قيل الموجب للحصر في انما موجود في انما بالفتح فمن قال ان السبب
في افادة انما الحصر تضمنها معنى ما والا قال بذلك في انما بالفتح ومن قال ان السبب
في اجتماع حرفي التاكيد فاريه في انما بالفتح لذلك ومن هنا صرح الزمخشري بان انما بالفتح
تفيد الحصر كانما وقد اجتمعا في قوله تعالى قل انما يوحى الي انما الهكم اله واحد فالاولى لقصر
الصفة على الموصوف والثانية بالعكس قوله دون الافراد ذكره تنبيها
على ان المراد نفي رد التوهم عنده على قصر الافراد لانفي رد لانه على قصر التعيين قوله
واشار بلفظ التضمن كما يفهم من لفظ التضمن انه ليس بمعناه حتى كانه يفهم آخر
معنى ما والا في ضمن انما فاي شي معنى كونه في ضمنه فليتامل قوله تبينه اى فهمته معنى
ما والا كما صرح به في الشرح وحصل من بيانه بيان افادتها القصر ويحتمل ان يرجع
الضمير الى المذكور اى بين المذكور من افادتها ... يحتمل ان يرجع الضمير الى
المذكور اى بين المذكور من افادتها القصر وتضمنها معنى ما والا قوله اذ لا يصح
ان تقاعها الحرم واما ان تقاعها على تاويل انما حرم الله ما هو المدعى فلا يحال الا بكلفه
مع ظهور هذا الوجه الصحيح كما ذكره في الشرح فلذلك لم يتعرض له ها هنا قوله نحو
المنطلق زيد وزيد المنطلق ذكر المثالين لان لكل منهما مناسبة لما حق فيه اما
الاول فمن حيث ان المسند اليه موصول واما الثاني فمن حيث ان المسند
معرف باللام قوله ولقول النحاة فقيل انما يدل على وجود معنى القصر فيها
لا خصوص تضمنها معنى ما والا قلت بل يدل على خصوص تضمنها ما والا فانه
ليس لنا من طرق القصر شي يثبت به ما بعده وينفي ما سواه الا ما والا واما اذا
قلت ما زيد الا قايم فالواقع بعد مجموع ما والا هو قيام زيد مثبت وما سواه
منفي ولا يحصل مثل ذلك بشي من طرق القصر الاخر مثلا لا يصدق في زيد قايم
لا قاعد انها لاثبات ما ذكر بعدها ونفي ما سواه وهو ظ وكذا لك سايرها فتامل
هذا ولا يبعد ان يقال كما انه لا ضرورة في العدول عن لفظ من لا ضرورة الى القول
بان يقوم في انما يقوم انا فاعل لغير هو الغايب مع اجماع النحاة على ان الياء للغايب غير مفرد
المونث ومثناه ولا الى القول بانه مسند الى المستثنى منه في المعنى لما فيه من مخالفة
الظاهر قوله ولصحة انفصال الضمير معها اذ اذا يدخل الفعل في الفاعل المضمر
احتمل انه يجب الفصل نظرا الى ان الفصل المقدر كالمحقق وح يكون الصحة بمعنى عدم
الامتناع على ما يعم الوجوب ويحتمل ان لا يجب بل يجوز الانفصال نظرا الى المعنى
والاتصال نظرا الى اللفظ اذ لا فصل لفظا والاول هو الوجه لكن الى شرح المفتاح وقد
يقال على الاحتمال الاول الذي هو الوجه لا يحسن ان يكون المراد بالصحة ما يعم
الوجوب فان المراد ان لفظ انما من حيث هو مع قطع النظر عن كونه مقصودا به

قصر الصفة على الموصوف او العكس يجوز معه الامران واما تعين شي من الامرين
اعني الانفصال والاتصال حين القصد الى احد الامرين اعني قصر الصفة على
الموصوف والعكس واخر قوله اذا لاضرورة الخ هذا مبني على ما ذهب اليه ابن مالك
ان الضرورة الشعرية عبارة عما لا مندوحة للشاعر عنه ورده الدماميني
في شرح معنى البيت بان يقتضي عدم تحقق الضرورة بعد الما وغالبا لان الشعر اقادرون
على تغيير التراكيب والاتيان بالاساليب المختلفة فلا يتحقق تركيب مفيد لا مندوحة
لهم عنه ثم قال والمختار في تفسير الضرورة عندهم ان يقال هي ما لم يرد الا في الشعر
سواكان للشاعر عنه مندوحة عنه املا قوله واخره عطف تفسيري لقوله فصل
الضمير فانه كان حال الانفصال مستترا لا بوصف بتاخر في اللفظ قوله اي تقدم
ما حقه التاخير اما ان يكون مبنيا على ما ذهب اليه السكاكي في افادة نحو انا فعلت
القصر او على الاغلب قوله كان الانسب لم يقل كان عليه لحصول الاكتفا بالمقايسه
على ما ذكره فيما سبق قوله الذوق اي القوة المدركة لخواص التراكيب ولطائف
اعتبارات البلغاء حتى ان من لم يكن له هذا مع كمال قوته الادراكية والسابق
الى المعاني العقلية بناقش في ذلك ولهذا قال ابن الحاجب ان التقديم في الله
احمد للاهتمام وما نقال انه للحصر لا دليل عليه ورد وروي عن بعض العلما انه اذا سئل
عن فائدة تقديم في القران اجاب بانه فاعل مختار يفعل ما يشاء قوله بالوضع
قال قدس سره هذه الثلثة انما دلت بالوضع على القصر الا ان اكثره من كونه افرادا
وقلبا وتعيينا انما استفاد من منها بمعونة المقام وهي المقصوده في هذا الفن
دون ما استفيد منها بمجرد الوضع قوله وضعها المعاني تفيد القصر حتى ان العقل
جزم بذلك عند ملاحظة معانيها قوله بعض النحاة
قوله النص على المثبت فقط وقد يترك هذا الاصل كما يترك الاول في قولك ما انا
فعلت وما زيد ضربت اذا المقصود قصر الفعل على غير المذكور لا قصر عدم الفعل
على المذكور كما حققه قدس سره وقد سلف قوله لا ما سواه في الاول ولا من عداه
في الثاني قوله بلا العاطفة لا مطلق النفي اذ لا دليل على امتناع ما زيد الا قائم
ليس هو بقاعد قوله في كلام المصنفين كقول صاحب الكشاف وما كان ذلك
الا تعنتا وعنادا الا لشبهة في الاسلام لان ينفي بها ما اوجبته للمتبوع هذا
ظاهر في قصر الصفة على الموصوف نحو جاءني زيد لا عمرو واما في قصر الموصوف
نحو زيد قائم لا قاعد فبان يقال وجب لقائم كونه ثابتا لزيد ونفى عن قاعد ذلك
قوله على ما صرح به في المصباح لم يصرح به في المفتاح وكانه للاكتفا بما يتبادر من
اطلاق المنفي اي المنفي صريحا وذلك بكلمات النفي قوله فيقال انما انا تميمي لا قيسي
ان قيل عند اجتماع طريقين الى ايهما ينسب قلنا ذكر السيد قدس سره في شرح
المفتاح انهما اذا اجتمعت لا العاطفة انما او التقديم كان الحصر مستفادا اليهما التقديم مع
وكانت العاطفة مؤكدة لذلك القصر واذا كان في الكلام التقديم مع انما ففيه تفصيل
وهو انه ان امكن تقدير الكلام بما والا مع عدم تعيين لا جزائه عن وضعها
واعتبارها كقولك انما تميمي انا استند القصر الى انما وجعل التقديم هنا كالتقديم فيما
كقولك

كقولك ما تميمي الا انا الظهور ان تقديم الخبر في ما تميمي الا انا العبث لان يستفاد القصر
من التقديم بل لاجل ان القصر بما والا يقتضي تقديم المقصور على المقصور عليه كما ان
تقديم الخبر فيما تميمي الا انا ليس لقصره على المبتدى كذلك في انما تميمي انا اي ما تميمي الا انا
وان لم يمكن استند القصر الى التقديم وجعل التاويل بما والا موكدا للقصر كما في قولك
انما زيد ضربت فانه يكون المقصور عليه زيد وكان انما موكدا لذلك القصر نظرا الى
ان زيدا هو الجزء الاخير رتبة اذ لا يمكن تقديره بما والا الا بتاخير زيد وكانه قيل ما
ضربت الا زيدا وعلى هذا يكون زيدا باقيا على نصبه وان لم يوجد زيد او قدرت بما والا
الا بتاخير زيد ويجعل وكانه قيل ما زيد الا ضربت ولا وجه لصحته الا ان يعتبر زيدا
عن اعرابه الى الرفع ويقدر ضمير في ضربت ومن هذا القبيل وانما لذا ذكرناها
قوله ليس في حكم الصريح فانه لا يجوز في ما جاءني زيد لا عمرو كما جاز امتنع زيد عن المجي
لا عمرو قوله شرط مجامعته الثالث لم يذكر واهذا الشرط في التقديم لا وجوبا ولا
استحسانا قال في الشرح فكان دلالته على القصر اضعف وفيه انه قد صرح في
شرح المفتاح بان دلالة التقديم على القصر اقوى من دلالة انما قوله اي الا ان يكون
الوصف مختصا بالموصوف هذا في قصر الصفة على الموصوف ولكن القياس عليه قصر
الموصوف على الصفة فيقال شرط مجامعة النفي بلا العاطفة بطريق انما ان لا يكون
الموصوف في نفسه مختصا بتلك الصفة فلا يجوز او يحسن ان يقال انما المنفي يشكل مناهج
السنة لا طريق البدعة قوله وهذا اقرب لكن التوفيق بان مراد السكاكي
شرط الحسن واما حكمه بعدم صحة الاستعمال مع الاختصاص فيمكن ايضا ان
يقال مراده عدم الصحة عند البلغا وكثيرا ما يحكمون بعدم الصحة والاستقامه
عند عدم الحسن قوله مما يجهله المخاطب وينكره قال قدس سره فمعنى قصر القلب
يكون الجهل والانكار في كل واحد من النفي والاثبات وفي قصر الافراد يكون معا
في النفي فقط واما قصر التعيين ففيه الجهل بالاثبات والنفي معا وليس هناك
انكار اصلا قوله ولم يكن حكمه مشوبا بالخطا لم يصح القصر هذا مبني على ما صرح به
في الشرح من ان المخاطب في جميع احوال القصر الاضافي يجب ان يكون حاكما حكما مشوبا
بصواب وخطا وان كان السيد قدس سره بين عدم الخطا في المخاطب بقصر التعيين
قوله افراد او قلب جعل ما في الاية الكريمة قصر افراد كما ذهب اليه المصنف تبعا
للسكاكي من طرحه عدم اعتبار الوصف اعني قد خلت من قبله الرسل حتى
كانهم لم يجعلاه وصفا بل ابتدا الكلام لبيان انه ليس متبريا من الهلاك كسائر الرسل
اذ على اعتبار الوصف لا يكون القصر الا قصر قلب لانهم لما انقلبوا على اعقابهم
يوم بدر حين صرخ صارخ بان رسول الله صلى الله عليه وسلم قتل بان ارتدوا
عما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقوم به من امر الجهاد وغيره او ان يرتدوا
فكانهم اعتقدوا انه رسول لا كسائر الرسل في انه لا يخلو اخلوا ويجب
التمسك بدينه بعده كما يجب التمسك بدينهم بعدهم فرد عليهم ليس
الا رسول كسائر الرسل سيخلو كما خلوا ويجب التمسك بدينه بعده كما وجب

المتمسك بيوسف بعده كما وجب التمسك بنبيهم بعدهم وهي هذا القصر القلبي طرف
من الانكار عليهم وقد جمع كما لخ لك الانكار بما رتب عليه من الجملة الشرطية
اعني قوله تعالى افان مات او قتل انقلبتم على اعقابكم وبه اعني كونه قصر قلب يشعر
تقرير الكشاف ولا يبعد ان يقال كون قوله تعالى قد خلت وصفا للرسول غير مقطوع
لاحتمال ان يكون استئنافا والمعنى انه ليس الا رسولا والرسول من شانه ان
يموت لانها خلت الرسل من قبله فتامل قوله لاعتقاد القائلين في المثال في تنزيل المخاطب
منزلة المنكر في هذا المثال هو حال المتكلم مع حال المخاطب ولو اعتبر حال المخاطب
فقط كما في المثال السابق لكان قصر افراد لان المخاطبين يثبتون الرسالة له مع البشرية
وهو ظ قوله واما اثباتها بطريق القصر فليكون على وفق كلام الخصم يعني ان ثبوت
البشرية مقدمة صادقة فيسلموها الا ان الكفار لما اوردوها بطريق القصر
وافهم الرسل في العبارة تلك قصد الى الحصر الا ترى الى قولهم ولكن الله يمن
على من يشاء قيل الظاهر ان القائلين ان انتم الا بشر مثلنا لما اعتقدوا ان صفة الرسالة
مخصوصة بالملك واصر المخاطبون على دعوى الرسالة نزلوهم منزلة المنكرين
لوصف البشرية المدعين بوصف الرسالة لا يعنيهم فعلوا هذا الحكم وقالوا ان انتم
الا بشر اي مقصورون على صفة البشرية ليس لكم وصف الملكية فضلا عن الرسالة
المبنية عليها والرسل المخاطبون سلموا بقولهم ان نحن الا بشر مثلكم كونهم
مقصورين على البشرية غير متجاوزين الى الملكية مثلهم وجعلوا الموجب لاختصاصهم
بالنبوة فضل الله ومنه عليهم قوله بناء على ما ذكرنا من تاويل كلام الشيخ والمص لما
قال والا لا احتمال ان يكون المراد بقولهم له نعلم ذلك وتعرفه انه من شانه ان يعلم
به وتعرفه بادنى تنبيه وفيه ان احتياجه الى التنبيه على انه اخوه بعيد قوله
ادعوا ان كونهم مصلحين قيل ظاهر هذا الكلام يشعر بان قولهم انما نحن
مصلحون قصر قلب لكنه صرح في شرح الكشاف بانه قصر افراد حيث قال انه قصر افراد
لان نهيهم عن الافساد يشعر بان فيهم افسادا فنفوا ذلك بادعائهم انهم مقصورون
على الاصلاح من غير شائبة افساد والمراد الاستدلالة على ان ذلك بين لا ينبغي ان
يشك فيه قوله الدال على الحصر لا يخفى ان ما سبق من كلام المص هو ان الخبر المعرف
باللام الجنسية مقصور على المبتدا وكذا ضمير الفصل انما يفيد او يؤكد القصر
على المسند اليه فينبغي ان يكون المعنى هاهنا ان الفساد مقصور عليهم وانه غير
مناسب لرد دعواهم قصر انفسهم على الاصلاح الا ان يصار الى ما في الفائق من
ان تعريف المسند يفيد قصر المسند اليه على المسند ويدعي ان ضمير الفصل يفيد تاكيد
القصر الواقع في الكلام سواء كان قصر المسند اليه او المسند وقد يجاب بالتزام
ان تعريف المسند لقصره على المسند اليه لكنه قصر حقيقي مبالغة لكماله فيه وضمير
الفصل موكد له فمقصد الكلام انه لا مفسد سواهم مبالغة لكمال الافساد فيهم
ولا شك ان كمال الافساد بان لا يقع منهم اصلاح اصلا بل يكون كل ما يصدر منهم افساد

قوله

قوله ومزية انما فان قيل ما وجه تخصيص انما والعطف بالذكر مع انه بهذا
الدليل يكون لانما مزية على طريق النفي والاستثناء ايضا وكذا يكون للتقديم مزية على
العطف احسن لعل عدم التعرض لمزية انما على طريق النفي والاستثناء لانه وان
كان النفي مفهوما فيه فقبل الاثبات الا ان نفي ما عدا المقصور عليه والاثبات معا وعدم
التعرض لمزية التقديم عليهما لان تعقل الحكمين انما يكون سببا للمزية لانه ح لا يذهب
الوهم الى عدم القصر من اول الامر وهذا الوهم متحقق في التقديم فانك اذا قلت زيدا
ضربت فربما يتوهم في اول الامر عدم القصر بان يكون زيدا مفعولا لفعل محذوف مثلا
والحاصل ان طريق النفي والاستثناء كالعطف من وجه وكانما من وجه وكذا
التقديم كانما من وجه وكالعطف من وجه اخر وله جزم لمزية انما على طريق النفي
والاستثناء ولمزية التقديم عليه وعلى العطف وانت خبير بان كون النفي والاستثناء
كالعطف من وجه كاف في الجزم لمزية انما عليه على ان الوجه الاخر الذي به صار
كانما انما يجري في المفرغ وكذا كون التقديم كانما من وجه يكفي في الجزم لمزيته على
العطف اذ ليس العطف كانما بوجه من الوجوه وكانه لذلك قال لعل قوله كم من نعني
من الامثلة فان جميعها من المبتدى والخبر الا قوله تعالى انما حرم عليكم الميتة
بالنصب وقول الفرزدق وانما يدافع الخ قوله من المتعلقات سوى المفعول معه
ومن التوابع الا سوى العطف وامثلتها في الشرح ولم يذكر الا التاكيد والظ انه يجري
فيه اذ لا منع من نحو ما شربت العبد الا كله الا ان يقال ان المعنى هنا على غير التاكيد
فتامل قوله وعلى الاستثناء الخ خص الاستثناء وانما بالذكر هنا لاختصاصهما بمزيد الحاجة
ليشير بغيرها كوجوب تاخير المقصور عليه في انما وكرته في الا قوله فيرجع في
التحقيق الى قصر الصفة على الموصوف اذ لا شك في قولنا مثلا ما ضرب زيد الا عمرا
ان الضرب باعتبار تعلقه بعمرو صفة له فمعناه ان مفهوم الكون مضروبا بالزيد
صفة مقصورة على عمرو قوله افرادا او قلبا وتعيينا بدل من قوله غير حقيقي
وقد عرفت فيما سبق من كون اصل النفي والاستثناء ان يكون لما ينكره المخاطب انه
انه لا يستعمل باعتبار مظهر الاصل في قصر التعيين قوله لاستلزامه قصر الصفة
قيل الاقرب ان يحمل على حذف المضاف اي لابهام استلزامه والا فلا استلزام
في نفس الامر لان الكلام انما يتم باخره قوله ففي الاستثناء المفرغ خص البيان
بالمفرغ لانه الشائع في طريق القصر ولهذا لم يذكر في الامثلة السابقة غيره ولبن
الامر في غيره واضح ولا يخفى ان هذا الدليل لا يجري ظاهرا في غير الحقيقي مثلا
اذا قلت لمن اعتقد ان زيدا جاءك دون عمرو ما جاءني الا عمرو لم يكن المستثنى
منه في قصد المتكلم على عمومه لانه انما قصد نفي المجيء عن زيد لا عن غيره وتقدير
وتقديره خاصا في صحة الاخراج اللهم الا ان يقدر عاما مقيدا بقيد اي ما
جاءني احد من الرجلين الذين هما زيد وعمرو الا عمرو قوله في جنسه اذ لا بد

بالجنس هنا ما لا يوجد مشتركًا بين المستثنى وغيره اخص منه ولا ينافي كونه نوعا
قوله اعلم ان الانشا اعاده بالاسم الظاهر لان الانشا في عبارة المص على كلام الكشف
مراد به احدهما وهو الا انه ح لا يطلق على المعنيين وهو كما حقق له قد يطلق الخ اذ قلنا
ليت زيدا قائم فقد دل للناعلى انه نسبة القيام الى زيد في النفي النفسي وعلى هيئة
نفسانية متعلقة بتلك النسبة على وجه يخرجها عن احتمال الصدق والكذب فالمجموع
المركب من هذه الالفاظ كلام لفظي انشائي والمجموع المركب من معانيها كلام نفسي
انشائي وهو مدلول الكلام اللفظي الانشائي فقوله على نفس الكلام اعم من ان يكون
لفظيا او نفسيا قوله مثل هذا الكلام لا يظهر لزيادة لفظ مثل فائدة قوله كما ان الاخبار
كذلك اي يطلق على الكلام الذي لنسبته خارج يطابقه او لا يطابقه وعلى القائل هذا
الكلام اما الثاني فظ واما الاول فقد صرح به في التلويح حيث قال المركب التام
المحتمل للصدق والكذب يسمى من حيث اشتماله على الحكم قضية ومن حيث احتماله
الصدق والكذب خبرا ومن حيث افادته الحكم اخبارا قوله بعد بيته قوله واللفظ
الموضوع له كذا لا يخفى ان لفظ ليت في المثال المذكور كما انه ليس له موضوعا لقولنا
ليت زيدا قائم ليس موضوعا للمعنى المصدري الذي هو القاهين الكلام بل هو
موضوع للهيئة النفسانية التي عبر ذكرها فلح لا يكون قوله واللفظ الموضوع له ليت
مثلا قرينة على ارادة المعنى المصدري كما انه ليس قرينة على ارادة نفس الكلام
بل هو الزيادة غير قرينة على ارادة غيرها اعني الهيئة على ان جعل الطلب قسما
من الانشا المذكور كما هو الظاهر قرينة على ارادة الهيئة النفسانية فان الطلب
هو الهيئة النفسانية لا الالقا وغاية ما يوجه به كلامه انه جزم بعدم اطلاق
الاطلاق الانشا على غير المعنيين ولفظ ليت وان لم يكن موضوعا للثاني لكن يصح
ان يقال انه موضوع له على جعل اللام للغاية بخلاف الاول فانه لا يصح فيه ذلك
اصلا فكان قرينة للثاني دون الاول وان المراد بالطلب معناه الاصطلاحي
اعني الالقا الكلام المخصوص لا اللغوي الذي هو فعل القلب ولا يخفى ما فيه من
التكلف على انا لا نسلم عدم صحة قوله واللفظ الموضوع له على تقدير حمل الانشا
على نفس الكلام فانه يصح على الاستخدام الا ان يقال الحمل على الاستخدام مشترك
فكان الثاني ارجح كما ينبئ عنه قوله والا ظهر لان الاول لا يصح على ترجيح الاول
بانه هو المطابق لعبارة المص فيما سبق ان الكلام اما خبر او انشا وح يكون معنى
قوله ان كان طلبا ان كان دالا على الطلب ويوافقه قول المص فيما ياتي وهذه
الاربعة يجوز تقدير الشرط بعدها فانه معلوم ان تقدير الشرط انما هو بعد
الكلام الدال عليها ويحمل الضمير في الحق اللفظ الموضوع له على الاستخدام وكما
كان الحمل على الاستخدام هذا واما توجيه عبارة المص فان يقال المراد
بالانشا هو الهيئة المشتركة المذكورة وح لا اشكال اصلا غاية ما فيه انه
لا يوافق ما سبق قوله ولا يبعد انها لا انشا التفعيل ولا ينافي ذلك كون مدخولها

كلاما محتملا للصدق والكذب بحسب نسبته غير نسبة التعليل فاذا قلت رب رجل
كريم لقيته فهو باعتبار نسبة اللقا الى الرجل محتملا كلام خبري محتمل للصدق والكذب
فاما باعتبار استقلال لقاه فلا يحتملهما لانك استقللته ولم تخبر عن قلته قوله ولعن
الكثرها في اكثر افعال المقاربة وافعال المدح والذم وفعلا التعجب وصيغ العقود والقسم
اذا كان بلفظ الفعل لا يقال النداء اخبر في الاصل خبر لانه بتقدير فعل منقول الى
الانشا فلم ذكره هنا لانا نقول المحكي ليس كونه للطلب باعتبار انشائه ذلك
الفعل فانه لم ينقل الى الطلب بل الى انشا الدعا بهذا اللفظ كما نقع الى الانشا البيع ولزمه
طلب المدعو وانما ذلك باعتبار ان حرف النداء لم يوضع الا لطلب الاقبال كحرف
الاستفهام لطلب الفهم قوله فلو استعمل صيغ الطلب لو هنا بمعنى ان اذ قد استعملت
في غير معانيها الاصلية كما يجي ان شاء الله تعالى قوله كثيرة وهي على ما ذكره المص خمسة من الجملة
ومنهم من جعل الترجي قسما سادسا ومنهم من اخرج التمني والنداء من اقسام الطلب
بناء على ان العاقل لا يطلب ما يعلم استحالته فالتمني ليس طلبا او لا يستلزمه وان طلب
الاقبال خارج عن مفهوم النداء الذي هو صوت يهتف به الرجل وان كان يلزمه
قوله منها التمني قدمه لعمومه وجريانه في الممكن والممتنع وعقبه بالاستفهام
لكثرة مباحثه ثم بالامر لاقتضائه الوجود ثم بالنهي لمناسبته له في الاحكام قوله
وهو طلب حصول شي على سبيل المحبة لا يستقيم على تفسيره الانشا بالالقا الا على ارادة
المعنى العرفي من الطلب كما مر او على تاويل القا الكلام بكونه طلب حصول شي فان
الطلب كما عرفت هو الهيئة النفسانية ثم ان هذا التعريف تعريف بالاعم لانه يدخل
فيه طلب شي على سبيل المحبة مع التوقع والطماعية في وقوعه مع انه ليس تمنيا
لكنهم جوزوه في التعريفات الناقصة اذ ليس المراد الا بيان المعرف عن جميع ما
عداه قوله واللفظ الموضوع له ليت قد سلف انها موضوعة للتمني بمعنى الهيئة المذكورة
قيل فيه بحث وهو انه لا بد في الانشا من ان لا يختلف مدلوله عن لفظه ومن هذا
قيل انه الانشا ايجاد معنى بلفظ يقارنه وظاهر ان المتلفظ بليت زيدا قائم لا يجب كونه
متصفا بالهيئة المذكورة قلت لم يظهر لي وجه بيان قولهم ان الانشا لا يختلف عن
مدلوله في جميع اقسام الانشا مثلا اذا قلت كان زيدا يجي دل على استقرارك
محبة وجاز ان لا يكون الامر كذلك عندك فليتامل قوله وطماعية هي بتخفيف اليا
على وزن كراهية مصدر يقال طمع فيه طمعا وطماعية وطماعة وهي اضعف من التوقع
قوله والاصار ترجيا وح يستعمل في المتوقع لعل وفي المطموع فيه عسى قوله وقد
يتمنى بهل الخ وقد يسمى بالانص كما ذكره النحاة وبالامر الانجلي كما يجي مبسوطا في وجه
تخصيص المذكورات ولا يبعد ان يقال ان ذكر لو وهل لما فرع عليهما التكلم في
من حروف التحضيض وذكر لعل لانها ليست من الفاظ الطلب فظهر فيهما اعطاها
حكم ليت ويظهر منه وجه اخر لذكر لو وهل واما الا والامر فهما في الاصل

للطلب انتهى فلا تظهر فيهما حكم التمني قوله فان النصب قرينة ذكر في لو قرينة
لفظية لما بينها وبين ليت من التقارب حيث يستعمل كل منهما في الممتنع بخلاف
هل والظاهر ان النصب ليس شرطا في استعمال لو للتمني بل تكفي القرينة المعنوية ثم ان لو لا
يحتاج الى الجزاء حين خرج عن معنى التعليق ولو رفع الفعل لاحتمل المثال
ان يكون لو على اصلها وح يجب ان يقدر الجزاء لبقائها على معناها قوله مركبتين فيه ان
هذه الحروف انما اخذت من هل ولو قبل التركيب اذ لا فرق بينهما عند التركيب فيرجع
المعنى الى ما تقتضيه قوله مركبتين الى ان هلا ولولا ماخوذة من هلا ولولا ولا يخفى فساده
واجيب بان قوله مركبتين مع لا حال مقدرة لا محققة حتى يرد الاشكال والمعنى انها
ماخوذة من هل ولو حال كونهما مركبتين مقدرا في التركيب مع ما ولا المزيدتين
قوله يعني ان الغرض الخ الحاصل ان هل ولو اذا كانتا مفردتين تفيدان مجرد
معنى التمني على سبيل الجواز واذا ركبتا مع لا وما التزمنا معنى التمني فالمراد بقوله
لتضمينهما انهما لتضمينهما اياه على سبيل القطع واللزوم ليتولد الخ قوله وهو يوافق
معنى كلام المفتاح بل ولا ينتظم مع قوله ليتولد في عبارة المتن كما لا يخفى قوله ونصب
في جوابه المضارع عطف تفسيري لقوله اعطى حكم ليت قوله لبعد المرجو يدل على ان لعل
ههنا مستعملة في معنى الترجي لبعد المرجو فقد شابه المتمني فصار توجيه بحيث
تولد منه معنى التمني فاعطي حكمه في نصب الجواب وعلى هذا يظهر الفرق بين لو وبين
لعل في افادة معنى التمني قوله هو طلب حصول صورة الشيء في الذهن اي ذهن الطالب ولا يرد
نحو علمني وفهمني لان المطلوب فيه هو التعليم والتفهيم ونحوهما وليس ذلك صورة حاصلة
في ذهن الطالب وان استلزم حصول صورة فيه ولا نحو اعلم وافهم خطابا من الانسان
لنفسه لا من حيث كونه طالبا غيره من حيث هو مخاطب كما هو شان التجريد قوله
تحصولها هو التصديق حصول صورة وقوع النسبة في الذهن على وجهين احدهما
تصوره والاخر التصديق به والمطلوب بالهمزة انما هو الثاني دون الاول قوله
او التصور قال قدس سره القول بان الهمزة في مثل قولك ادبس في الاناء ام عسل
لطلب تصور المسند اليه او المسند او غيرهما مبني على الظاهر توسعا والتحقيق انها
لطلب التصديق ايضا فان السائل قد تصور الدبس والعسل بوجه ما وبعد الجواب
لم يزد شيئا اصلا بل بقي تصورهما على ما كان فان قيل التصديق حاصل له حال
السؤال فكيف يطلبه اجيب بان الحاصل التصديق بان احدهما مطلقا في الاناء
مثلا والمطلوب بالسؤال هو التصديق بان احدهما معينا كالعسل مثلا في الاناء وهذان
التصديقان مختلفان الا انه لما كان الاختلاف بينهما باعتبار تعيين المسند اليه في احدهما
وعدم تعيينه في الاخر وكان اصل التصديق حاصلا توسعوا فحكموا بان التصديق
حاصل وان المطلوب هو تصور المسند اليه او المسند او قيد من قيودهما قوله وهذا
ظاهر في اعمرا عرفت الخ وذلك لان التقديم في المنصوب عند المص يستدعي
حصول التصديق بنفس الفعل واما تقديم المرفوع الظاهر فلا يستدعيه عنده

ولذلك

ولذلك لا يعلل فيما سياتي نحو هل زيد عرف بهذه العلة فان قيل العلة مبنية على
مذهب الشيخ وصاحب الكشاف من جواز افادة مثله التخصيص قلنا ليس مجرد احتمال
التخصيص سببا للحكم بالقبح نعم غلبة افادة التخصيص تقوي على تنبيه الحكم
بالقبح فلمص قلت الا المنصوب اتفاقا وستقف لهذا على مزيد ايضاح ان شاء الله تعالى
قوله ويحتمل ان يكون لطلب تصور المسند على هذا الاحتمال قول المص والمسؤول
عنه بها هو ما يليها كالفعل في [illegible] في غاية الظهور واما على الاحتمال الاول فغير
ظاهر لان معنى كون السؤال عما يلي الهمزة كونه متعلقا به على وجه لا يتعلق بغيره كذلك
فان السؤال في اضربت زيدا متعلق بالفاعل على معنى ان الضرب المتعلق بزيد هل صدر
عنك ام لا وقولك اضربت زيدا على طلب التصديق ليس كذلك لان السؤال كما يتعلق بالضرب
يتعلق بزيد لان المعنى هل يتعلق الضرب بزيد او هل زيد متعلق للضرب ولا يبعد
ان يقال ان قول المص والمسؤول عنه بها الخ مقصود به ما اذا كانت الهمزة فيه لطلب
التصور بقرينة انه ذكره في سياقه والى حمل عبارته على هذا المعنى يشير الاطلاق في نحو
ازيد قائم فان المطلوب فيه انما هو الحكم لا شيء من الجزئين كما هو ظ ولا بعد في حمل عبارته على ذلك
اصلا وقوله في الايضاح اذا كان الشك في الفعل نفسه قرينة على ذلك حيث اكتفى بقيده
يعني لا باعتبار صدوره عن الفاعل وتعلقه بالمفعول ثم ان اطلاق كون المسؤول
عنه بالهمزة في التصور هو ما يليها اما مبني على ما ذهب اليه ابن الحاجب من وجوب ان يلي
الهمزة احد المتساويين والاخر يلي ام او مبني على ما هو الغالب وان كان قد لا يليها
كما قال [illegible] من انه يجوز اعندك زيد ام عمرو وايما وازيد عندك ام في الدار
والعبت زيدا ام عمرا احوال [illegible] لكن المعتاد له احسن قوله اذا كان الشك
في الضارب قال قدس سره اطلاق الشك ههنا يدل على ان المطلوب تصديق يتعلق
بتعيين الفاعل او المفعول اذ لا شك في التصورات قوله وهل لطلب التصديق
اي لطلب اصل التصديق والا فالهمزة ايضا لطلب التصديق كما حققه قدس سره
والحاصل انهم ارادوا بالتصور في الهمزة نوعا من التصديق واذا ارادوا بالتصديق
غير ذلك النوع ولولا هذا لما صح تفريع امتناع نحو هل زيد قائم ام عمرو وقبح
هل زيدا ضربت على كونها للتصديق فقط لانه يصح ان يقال لا يلزم طلب الحاصل لانه يطلب
بهل التصديق بان احدهما معناه هو الذي قام في الاول وبان زيدا هو الذي وقع
عليه الضرب في الثاني قوله لاحتمال الخ لا بد على كل من الاحتمالين من حذف في عبارة
المص اما على الاول فلان حاصله احتمال عدم التقديم وح لا يصح قوله لان التقديم
يستدعي الاعلى بعد [illegible] في الاغلب فان قيل لو كان اغلبية افادة التقديم
التخصيص سببا للقبح في المثال لصح نحو وجه الخبيث المتمني حيث لا يراد التخصيص
وانه غير قبيح قطعا قلنا بين التقديم مع هل والتقديم بدونها فرق فان التقديم
معها يتبادر منه ما ليس بمقصود ولا يصح معه استعمال هل وهو ثبوت
اصل الفعل واما التقديم بدونها فلا يتبادر منه الا ما ليس بمقصود اذ ليس هناك
شيء لا يصح استعماله معه قوله وفيه نظر قال السكاكي ولاختصاصه بالتصديق

امتنع ان يقال هل زيد عندك ام عمرو وام بشر الخ ثم قال وقبح هل رجل عرف اى
اي ولاختصاصه بالتصديق قبح هل رجل عرف وظاهره انه لا يقبح الا لذلك لكان تقديم
قوله ولاختصاصه ولهذا قال المص وجعل السكاكي قبح هل رجل عرف لذلك فان بلفظ المصدر
الذي هو يفيد الحصار وجه القبح في ذلك على ما عرفته في قوله وارتفاع شان الكلام
من اضافة المصدر تفيد الحصر وح لا ورود للنظر فانه اذا خص علة القبح في كونها
للاختصاص فقط لزمه ان لا يقبح هل زيد عرف اذ لا فرق بينه وبين هل رجل عرف
حتى يجوز حصول علة تخص هو هل زيد عرف وفيه نظر والشارح لما راى ان التقديم لا يفيد
الاختصاص قطعا لم يكن ذلك الحصر مقطوعا به في كلام السكاكي فدفع الالزام قوله
لعلة اخرى هي كونه في الاصل بمعنى قد قوله وعلل غيره قبحهما بعلم منه علة اخرى
لقبح هل زيد اضربت قوله واصله اهل وقد جاء استعماله على الاصل قال ش
سائل فوارس يربوع بشدتنا اهل رأونا بسفح القاع ذي الاكم قوله وانما لم يقبح
جواب سوال مقدر تقديره انها اذا كانت في الاصل بمعنى قد وكما ان حقها ان لا تدخل
على الاسم الذي خبره فعل وجوه ينبغي ان لا تدخل على الاسم الذي خبره اسم ايضا اجاب
بقوله اذا لم تر الفعل الخ قوله باقتران الاسم بينهما لظا ان يقال بفصل الاسم بينهما
قوله بحكم الوضع دفع لما يتوهم ظاهر قول المفتاح ولا بد لها من ان تخصص الفعل
المضارع بالاستقبال من ان هكذا معنى يقتضي ذلك التخصيص قوله في ان يكون فعل متعلق
بقوله كما لا يصح اي لا يصح ان يقال هل تضرب زيدا كما لا يصح في ان يكون الضرب
اي في زمان ان يكون الضرب قوله على ما يفهم عرفا فانه يفهم من ظاهر هذه الجملة
الواقعة حالا ثبوت الاخوة في زمان الحال ولا شك ان مضمونها مقارن للضرب
العامل فيها فيفهم ثبوت الضرب في زمان الحال ايضا قوله وهو اخوك قيل المراد
من الاخوة الصداقة والتاخي لا الاخوة الحقيقية والا لكانت الجملة الاسمية حالا
موكدة فلم يجز دخول الواو عليها كما تقرر في النحو قوله قال الحماسي ساغسل عني
العار البيت فصار وى بالرفع والنصب فرفعه على انه فاعل جالبا ومفعوله ما كان
جالبا والقضا بمعنى الحكم والتقدير والمعنى ساغسل العار عن نفسي باستعمال السيف
في الاعداء في حال جلب حكم الله على الشي الذي يجليه ونصبه على انه مفعول جالبا
وفاعله ما كان جالبا والقضا بمعنى الحكم المقدر والمعنى جالبا الموت على جالبه فلك
هذا ظاهر على مذهب الاخفش من جواز اعمال اسم الفاعل بلا اشتراط اعتماده على
شي واما على مذهب غيره فلا يصح لعدم الاعتماد ويمكن ان يقال على رواية النصب
ان قوله جالبا حال من الفاعل في ساغسل وقوله ما كان بدل من قضا الله الذي
اي الذي كان وجالبا الثاني تاكيد للاول وبعد البيت
واذهل عن داري واجعل هدمها لعرضي من باقي المذمة حاجبا
ويصغر في عيني تلادي اذا انثنت يميني بادراك الذي كنت طالبا
التلاد المال القديم قوله على ما سنذكره في بحث الحال لم يذكر في هذا الشرح
شي نعم ذكر في الشرح الكبير ما معناه ان الحال الذي نحن فيه

والحال

استفيد عوام

والحال الذي ينافي الاستقبال وان نافا حقيقه الا انهم استبشعوا علم الاستقبال
في صدر الجمله الحاليه للمنافي بحسب الظاهر في الجمله ولو بحسب اللفظ قوله ولم يشترط في صدر
هذا المثال لان صدره وما وهو بالنفي مجرد عن علامة الاستقبال قوله وعدم مجيئها
لغير التصديق عطف تفسيري لقوله اي لكون كمال الخ قوله ما موصولة يحتمل ان تكون
موصوفه قوله مزيد اختصاص اي تعلق وارتباط لا يكون للهمزة وان كان لها ايضا
نوع اختصاص من حيث الاستفهام بالفعل اولى وليس المراد من الاختصاص القصر
لظهور ان ليس لشي منهما اختصاص بالفعل بمعنى القصر عليه فضلا عن ان يقال ان لهل
مزيد اختصاص به قوله اظهر الظا ان المفضل عليه هو الاسم كما نوى الى ذلك قول
الشرح بخلاف الاسم اي زمانية الفعل اظهر من زمانية الاسم ويحتمل ان يكون
المفضل عليه كونه غير زماني كما يتفق لبعض الافعال من الانسلاخ عن الزمان نحو
نعم وبئس وليس وغيرها قوله كالفعل هذه الكاف متجه بحسب المعنى على طريقة ما يقال
العرض اما خفيف مطلق كالنار مع ان الخفيف المطلق عندهم منحصر في النار كما تكررت
اليه الاشارة وقد يقال ايراد الكاف انما هو بالنظر الى الافراد الذهنيه قوله فظ
فان قلت الذي علم مما سبق ان هل تخصص المضارع بالاستقبال بمعنى انها
اذا دخلت على الفعل المضارع صار مدخولها مستقبلا قطعا ولا يلزم منه ان يكون
لها اختصاص بالفعل قلت تخصيصها المضارع بالاستقبال يدل على ان في معناها
الموضوعة له ميلا الى الزمان المعين الذي هو الاستقبال فلما كان لها مزيد
اختصاص بالفعل الذي وضعه للدلالة على زمان معين وكان ذكره هو الكنه
في ايثار هذه العبارة اعني قوله ما كونه زمانيا اظهر على لفظ الفعل مع كونه
احض واوضح معنى فتامل قوله لا الى الذوات التي هي مدلولات الاسما اشار السيد
قدس سره الى انه يمكن ان يراد بالذوات هنا ما استقل بالمفهومية اي المفهوم
الملحوظ بالذات وح يكون مقابلها التي هي المعاني والاحداث بمعنى ما لا استقلال
بالمفهومية اي ما لا يكون اله لملاحظة مفهوم اخر فان الحكم بالنفي والاثبات
انما يتوجهان الى النسب الحكمية التي هي معان بهذا المعنى فانك اذا تصورت زيدا
مثلا او الانسان او السواد ولم تتصور معه شيئا اخر لم يتات منك نفي ولا اثبات
وان تصورت معه مفهوم الوجود او القيام بالغير ولم يلاحظ بينهما نسبة فلا
امكان للنفي والاثبات وان لاحظتها فاما ان تجعلها ملحوظة بالذات من حيث انها
نسبة الوجود والقيام الى احدهما فلا يمكنك ايضا اثباتها ولا نفيها بعضو
ح ان تجعلها محكوما عليها او بها فتقول نسبة الوجود الى زيد واقعة او تقول
هذه النسبة نسبة الوجود الى زيد واما ان تجعلها الة لملاحظة الطرفين وبلاحظها
من حيث انها حالة بينهما فح يمكنك اثباتها او نفيها فظهر ان الحكم بالنفي
والاثبات يقع وروده على الذات ولا يتوارد الا على الصفة التي هي النسبة
الحكمية من حيث انها ملحوظة بين طرفيها والة لتعرف احوالهما ولا شك ان الافعال
تتضمن نسبة حكمية يصح ان يتوارد عليها النفي والاثبات فلها انتساب الى الازمنة

و احتمال اختصاصها وضعاً بخلاف المشتقات فان نسبتها تقييديه لا يصلح لدخول هل
و الانتساب الى الازمنه واحتمال الاختصاص بعضها عارضاً بها فكان من حق هل
ان تدخل على الافعال وكان لها مزيد اختصاص بها وفيه ان توجه النفي و الاثبات الى
النسب الحكميه الصالحة لذلك انما يدل على مزيد اختصاصها بالفعل بالنظر الى المشتقات
لا بالنظر الى الجمله الاسميه المشتمله على تلك النسبه هذا وانت خبير بان اقتضا
التصديق عدم التوجه الى الذوات كما يقتضي ان لا يكون الذوات صالحة بحسب الاصل
لدخول هل عليها لا يكون صالحه لدخول الهمزه عليها فيقتضي هذا التعليل لما عرفته
مما حققته قدس سره من الهمزه انسب لطلب التصديق اذ لا فرق بين اصل التصديق
الذى يطلب بهل وبين التصديق بالتعيين الذى يطلب بالهمزه حيث يكون لطلب التصديق
على ما قالوا والحق ان التصديق لا يتوجه الى الذوات فالاولى الاقتصار على تخصيصها بالـ
المضارع بالاستقبال قوله ادل على طلب الشكر اي طلب حصوله في الخارج لانه المراد
دون حقيقة الاستفهام لامتناع الاستفهام لامتناعه من علام الغيوب قوله لان انتم فاعل فعل
محذوف هو المختار وقيل هو مبتدا ما بعده خبره قوله لان ابراز ما سيتجدد وفيه
انه ان اراد بالابراز في معرض الثابت الابراز في معرض الثابت مطلقا فلا نسلم توقفه
على ان يكون لهل اختصاص بالفعل فضلا عن مزيد الاختصاص وان اراد بالابراز في
معرض الثابت الدائم فانما يتوقف على ان يكون لهل اختصاص بالفعل ويكون الاصل
دخوله عليه فان الاسميه انما تفيد الدوام عند العدول عن الاصل الذى هو
الفعليه لا على ان يكون لها مزيد اختصاص ولهذا كان افانتم شاكرون ادل
من فهل تشكرون و فهل انتم تشكرون وا تشكرون وا انتم تشكرون فيفرع كون
فهل انتم شاكرون ادل من فهل تشكرون و فهل انتم تشكرون على ان لهل مزيد
اختصاص بالفعل محل تامل وغاية ما يمكن ان يقال انه فرع كونه ادل من
الامثله الثلاثه على ما ذكره ولا شك في توقف مجموع ما عليه على ان الفعل
في الادليه على الاولين في صوره مزيد الاختصاص الظاهر واسلم من المناقشه ولا يتم
تفريعها بهذا الاعتبار عليه كذا قيل وفيه ان حاصل هذا التوجيه اختيار
الشق الثاني و قول الشارح فيما بعد لانه الذى يقصد به الدلاله على الثبوت
وابراز ما سيتجدد في معرض الموجود ينادي على فساده مع ان توسط قوله
لان ابراز ما سيتجدد وجعله هو العله في الادليه بالنظر الى الاولين يبعد هذا
التوجيه غاية البعد على ان النظر على قوله لان ابراز ما سيتجدد في معرض
الثابت لم يندفع ح ولا يبعد ان يقال ان ما سيتجدد له جهتان احديهما
ان يكون استقبال تجدده بالنظر الى ذاته فقط بمعنى انه مستقبل وجوده لم يقع
فيما قبل وبهذا الاعتبار يستوى ابرازه في معرض الثابت بعد هل وبدونها
وعلى تقدير اختصاص لها بالفعل وعلى تقدير عدمه في كونه ادل على كمال العناية بحصوله بالنظر
والثاني ان يكون مع استقبال تجدده بحسب ذاته له استقبال تجدد

فائده

[illegible]

٥٦

الى لفظ داخل عليه له بالاستقبال مزيد اختصاص كلفظ هل فيما نحن فيه فبالاعتبار
الاول لا توقف للفعل في ادليه المثال المذكور على ما بعده على اختصاصها بالفعل فضلا
عن توقفه على مزيد اختصاصها به ولا يضر فانه ليس بمقصود هنا وبالاعتبار الثاني
يتوقف الفعل في تلك الادليه على الاختصاص ويحصل على تقدير مزيد الاختصاص وان لم
يتوقف عليه بالنظر الى المثالين الاولين لكنه لا ينافيه ان يكون له عله اخرى كنفس
الاختصاص كما يقدم نظيره في تعليل الشارح في قوله هل رجل عرف حيث الزمه المتم ما الزمه
ورد عليه الشارح وهو المراد هنا والحاصل ان معنى قوله لان ابراز ما سيتجدد الى
الخ ان ابراز ما حقه ان يذكر بلفظ الفعل مفيد لاستقباله التجدد بالنظر الى ذاته وحده
وبالنظر الى شيء اخر داخل عليه ادل على كمال العناية بحصوله ولا شك ان تلك الحيثيه
الملحوظ فيها الجهتان لا يكون الا مع اختصاص للشيء الداخل عليه به واما ذكر المزيد
فقد عرفت وجهه فتامل قوله وقد اعتبر في هذه شيئان هما الدوام والحركه
وفي الاول شيء واحد هو الحركه فيه ان الوجود في الاولى محمول وح يكون النسبه الرابطه
وجوده للموضوع بمعنى اتصاف الموضوع به فههنا ثلاثه اشيا لكن لما كان المحمول
والرابطه شيئا واحدا بالنظر الى الخارج قولنا الحركه موجوده بسيطا بالنسبه الى
قولنا الحركه دائمه قوله شرح الاسم قال قدس سره قد يطلب بما الشارحه للاسم
بيان انه لاى معنى وضع وما له حاجه الى طلب التصديق وجوابه بما يراد لفظ اشهر
وهذا بالمباحث اللغويه انسب وقد يطلب بها تفصيل ما دل عليه الاسم اجمالا
وجوابه ما هو حد له بحسب الاسم والكل هو التصور وهذا بالمباحث الحكميه
انسب انتهى وعلى هذا ينبغي ان يكون اطلاق كون ما الشارحه للاسم مما يطلب به
التصور فقط على سبيل التغليب قوله كقولنا اي قول احدنا لقرينه طالبا
في عبارة الشرح قوله بان اذا بيانيه نحو ان يقال هو الخروج من القوه الى
الفعل على سبيل التدريج قوله ان يطلب اولا شرح الاسم توقف طلب الوجود
على تقدم شرح الاسم انما هو بالمعنى الاول الذي هو الاجمال فقط لو سلم واما شرح
الاسم على التفصيل فينبغي ان يتقدم على طلب الوجود رعاية لما هو الاولى فان
الانسب ان يطلب تفصيله اولا ثم وجوده ولا يجب قولنا استحال منه طلب وجود
ذلك المفهوم ولا شك ان من لم يتصور مفهوما استحال منه طلب وجود
ذلك المفهوم لكنه لا يقتضي تقدم طلب ما على طلب هل اذ لا يلزم منه ان يكون المطلوب
هل وجود شيء مخصوص بل يجوز ان يكون وجودا من محل مثلا اذا سمعنا
لفظ العنقا وتصورنا انه موضوع لمعنى جاز ان نسال عن ما وضع له كما ان ما كان
هو هل موجود ام لا ولا يخفى في امكان هذا السؤال وصحة الجواب بانه موجود

[illegible]

او ليس بموجود وامكان التصديق به وامكان التصديق به ويكفي في هذا التصديق تصور الموضوع بكونه موضوعا له اللفظ قوله والفرق بين المفهوم الخ اشارة الى الفرق بين المحدود والحد حقيقيا كان او اسميا فعلى ما توهم من عدم الفرق في التحديد قوله لما كان لها حقائق الخ يعني ان لها اعتبارين اعتبار كونها حقائق واعتبار كونها مفهومات فبالاعتبار الاول يكون حدودها حقيقية وبالثاني اسمية وظاهر كلامه ان شرح الاسم اجمالا او تفصيلا حد له اسمي وذلك مبني على عدم الفرق بين الحد اللفظي والاسمي والشارح لم يفرق بينهما في هذا الشرح ولا في غيره من مصنفاته والمحقق قدس سره فرق بينهما وقال في المقام ما حاصله ان التعريف اما حقيقي وهو الذي يطلب به افادة تصور غير حاصل واما لفظي وهو ما يكون المقصود منه الاشارة الى صورة حاصلة وتعيينها من بين الصور الحاصلة ليعلم ان اللفظ المذكور موضوع بازاء تلك الصورة المشار اليها فماله الى التصديق ويقبل المنع وهو طريقة اهل اللغة وخارج عن المعرف والحقيقي الذي يطلب به يقصد به تحصيل ما ليس بحاصل من التصورات واقسامه الاربعة وحقه ان يكون بالالفاظ المرادفة لما اريد تعريفه كما يقال الغضنفر الاسد فان لم يوجد ذلك ذكر مركب يقصد به تعيين المعنى ولا يكون المقصود منه تفصيل المستفاد منه مقصودا وهذا التعريف يجري في الحروف والافعال ايضا ثم الحقيقي ينقسم الى قسمين احدهما ما يقصد به تصور امر مع قطع النظر عن وجوده في الخارج ويسمى تعريفا بحسب الاسم فاذا علم مفهوم الجنس مثلا اجمالا واريد تصوره بوجه الحمل فان فصل مفهومه باجزائه كان ذلك حدا له اسميا وان ذكر في تعريفه عوارضه كان ذلك رسما له اسميا وثانيهما ما يقصد به تصور حقيقة موجودة في الخارج من حيث انها موجودة في الخارج ويسمى تعريفا بحسب الحقيقة اما حدا او رسما ولا يتجه على شيء من هذين القسمين منع ولا يجري في الحروف والافعال هذا واعلم ان المطلب الحقيقية اصطلاحا هو الكنه ولذلك يجاب بالحد التام بحسب الحقيقة فقط كما ان المطلب الشارح هو تصور المفهوم بنفسه لا بعوارضه ولذلك يجاب بالحد التام بحسب الاسم دون الناقص والرسم بقسميه قوله صارت تلك الحدود بعينها الخ هذا اذا تصور الواضع حقيقة الشيء وعين الاسم بازائها واما اذا تصور بعض اعتباراتها ووضع الاسم بازائها فان الحد بحسب الاسم يصير رسما بحسب الحقيقة نعم اذا اريد بالحد التعريف مطلقا لم يحتج الى ذكر التقييد ذكره المحقق قدس سره قوله ومن العارض المشخص فيه انه لو كان من مطلوبا بها العارض المشخص لكان يرد جوابا بغير المطلوب اذ لو كان لا شك ان مدلول زيد ليس هو العارض المشخص لانه اسم للذات المعروضة للتشخص ويمكن ان يجاب بان الماهية لما كانت معلومة للسائل فالمال الذي يطلب هو التعيين كان التعيين بلا شك هو المطلوب

وما لم

وما لم يمكن الجواب عنه الا بما يدل على الذات ايضا احيب به وغاية ما يلزم ان يكون في الجواب زيادة على المطلوب ولا ضير فيه لا يخفى ان السائل بقولنا من في الدار قد حصل له التصديق بان احدا في الدار وهذا التصديق مغاير للتصديق مثلا بان زيدا في الدار فهو بسؤاله يطلب التصديق الثاني قطعا فيكون من طلب التصديق دون التصور على قياس ما ذكره قدس سره في الهمزة مع ام والفرق الذي ذكره من ان السائل بمن في الدار لم يتصور خصوصيته زيد ام عمرو فيقتضي هذا السؤال فاذا اجيب بزيد افاده زيادة في تصور المسند اليه بحسب خصوصيته فيختلف التصور ايضا كما يختلف التصديق بخلاف قولك ازيد في الدار ام عمرو فلا يختلف فيه بالجواب تصور بل مجرد التصديق مع عدم جريانه في جميع الكلمات الاتية كاي اذا استعمل بها فقيل اي الرجلين عندك على معنى ازيد ام عمرو وكيف اذا استعمل بها فقيل كيف زيد على معنى اصحيح ام سقيم لا يخرج القول بان كلمة من واخواتها لطلب التصور فقط على التسامح غاية الامر ان القول بانها لطلب التصور اقرب من القول بان الهمزة لطلب التصور وقد صرح قدس سره في بحث الاسناد بان من يطلب بها التصديق الثاني وان حكمهم بكونها لطلب التصور انما هو لما كان الاصل هو التصديق الاول ولم يتميز عنه التصديق الثاني الا بالخصوص بعض قيوده الذي هو التصور فقالوا المطلوب هنا هو التصور دون التصديق ومنه يعلم ان الحال في اخواتها ايضا كذلك قوله اي اي اجناس الاشياء عندك السؤال باي شيء لازم للسؤال بما ذلك ولهذا اوضح تفسيره به ولهذا لا يلزم ان يكون مطلب ما هو مطلب اي قوله عن الماهية والحقيقة كانه اراد عن تفصيلها ليتميز عما سبق فان قوله يدل خلافه يشعر بالتباين والا فقولك ما عندك ايضا سؤال عن الماهية وتعيينها فان السائل عن الجنس اي عن الماهية والحقيقة لما تصور منهما بدون ملاحظة خصوصية من خصوصيات الاجناس والحقائق ثم يسال طالبا الخصوصية منها اجمالا فيجاب باسم يدل على خصوصية جنس ما اجمالا كما في قولك ما عندك وتارة لما تصور خصوصية منها اجمالا ثم يسال عن تفصيله فيجاب بما هو حد له كما في قولك ما الكلمة قوله اذ لا نسلم انه للسؤال عن الجنس لو قيل بارجاع المنع الى ما ذكره السكاكي في ما وما ذكره في من لم يكن بعيدا وان لم يتعرض في الايضاح الا للثاني فان كون ما للسؤال عن الوصف لا يخلو عن خفاء وانما يظهر فائدة نسبة هذين الى السكاكي والا فهو ذكر ما سيذكره المص في اي وغيرها وما ظاهره ذكر نحو ما المفرد دون ان يمكن تاويله قوله احد المتشاركين باعتبار الاول والمعنى باحد المتشاركين او المتشاركات قوله بعمهما قيل وصفه بانه يعم للتاكيد والا فالامر الذي يشترك فيه شيئان لا يكون الا ما يعمهما ولا يبعد ان يقال ان الوصف هنا مثله في قوله تعالى ولا طائر يطير بجناحيه

فانه لو اقتصر على قوله لا في امر لا يمكن ان يتوهم انه امر مخصوص ككلم او جهل او قتل
او ضرب او نحو ذلك فذكر الوصف ليرفع هذا الوهم وبين ان القصد الى جنس الامر
قوله مثل كون الكفرين اي ذلك المبهم مثلا اما ان يكون هو الكفرين القائلين بهذا
القول الذي عبر عنهم بنحن واما ان يكون اصحاب محمد صلى الله عليه وآله وسلم قوله كم اتيناهم
مفعول ثان لسل او مبتدأ والعائد محذوف اي اتيناهم اياه وح فالجملة اما مفعول له
او تقديره سلهم قائلا لكم اتيناهم او في موضع المصدر اي سلهم هذا السؤال قوله
كما ذكرنا في الخبرية في شرح قوله له وكم ذدت عني من تحامل حادثة السنة وفي هذا
الكلام اشارة الى وقوع من في مميز الاستفهامية كما يقع في الخبرية وان الاية من هذا
القبيل ردا على نجم الائمة الرضي حيث قال ان وقوع مميز الاستفهامية مجرورا
بمن لم اعثر عليه في نظم ولا نثر ولا دل على جوازه كتاب من كتب النحو ويمكن ان يجاب
من جهته عن الاية الكريمة بمنع كون كم استفهامية لم لا يكون خبرية قوله عن
الحال اي عن كيفية الشيء وصفته التي هو عليها سواء كان في موقع الخبر مثل كيف زيد
او الحال مثل كيف جئت وكيف كان فهو ظرف بمعنى في اي حال واي صفة قوله ماضيا
او مستقبلا لم يذكر الحال كالرضي لخفاء كونها للسؤال عنه قوله قيل وتستعمل في
مواضع التفخيم الظ ان المقصود بهذه العبارة الحصر اي انها لا تستعمل الا في مواضع
التفخيم والا فاي فرق بينها وبين اخواتها في جواز الاستعمال للتفخيم ولو قال وتختص
بمواضع التفخيم كما قال نجم الائمة الرضي بانها تختص بالامور العظام قوله اي على اي
حال سيتم تحتمل ان يكون انى هنا بمعنى من اين [illegible] وتفسيره بمن اين اي [illegible]
[illegible] ايما كان ان اليهود يزعمون ان من جامع امرأته من دبرها في قبلها كان ولده
احول بمثل اي هذا المعنى قوله على ما ذكره بعض النحاة من ان معناه اين قوله تستعمل
في غير الاستفهام فتشكل القول [illegible] باستعمال هذه الكلمات في المولدات المذكورة حتى
تكون مجازا محل اشكال فانه التنبيه على الضلال وحمل المخاطب على الاقرار ونحوهما من
الاغراض المترتبة على استعمال الكلام الاستفهامي ليست مما استعمل فيها اللفظ اصلا
على ما لا يخفى على من له مسكة في علم البيان ثم انه ليس هنا شيء اخر يكون اللفظ مستعملا
فيه وتكون هذه المولدات اغراضا منه ولا يصح استعمال اللفظ فيما وضع له لوجود
القرينة المانعة عن ارادة الموضوع له خصوصا اذا كان المتكلم ذات الله تعالى
كما في قوله تعالى أأنت قلت للناس اتخذوني وامي الهين اللهم الا ان يقال اللفظ مستعمل
فيما وضع له لكنه لا لذاته بل لحصول هذه المولدات والقرينة المانعة عن ارادة
ما وضع له لذاته فليتامل انتهى وفيه ان قولهم تستعمل هذه الكلمات في هذه
المولدات يأبى هذا التوجيه اذ ظاهره انها مستعملة في هذه المولدات الان [illegible]
في تعليله فتامل قوله على حقيقته واما كلمة ام في قوله تعالى ام كان من الغائبين

تعطعه على الوجهين قوله بالا المقرر به الهمزة فيه انه قد يكون المقرر بها نفس
الحكم كما في السؤال عنه نحو اضربت زيدا في تقريره بالضرب الصادر منه الواقع على
زيد مع ان كونه واليا للهمزة غير ظاهر وقد يكون لتقرير الاثبات مع كون مدخولها
هو النفي والعكس كما في قوله وعلى هذا القياس نحو ابزيد مررت وازيدا اكرمت
واناديبا ضربت وغيرها قوله بمعنى التحقيق والتثبت لكنه غير مقصود للمتكلم بقرينة
قوله المقر به حيث لم يقل المقرر قوله بالا المنكر الهمزة قد يكون المنكر نفس
الحكم نحو اضربت زيدا في انكار الضرب الصادر من المخاطب الواقع على زيد مع انه
غير وال للهمزة ظاهرا وان كان الشيء يعتقد بدخوله فيما سبق ولا يمكن جريان هذا
التعسف في قوله تعالى ائذا متنا وكنا ترابا وعظاما انا لمبعوثون فان المنكر فيهم
هو البعث قوله أيقتلني والمشرفي البيت تحقيق الكلام في بيان معنى البيت من الشارح
في بحث التشبيه ان شاء الله تعالى والقرينة على ان الهمزة المنكر هو الفعل انه ذكر ما يكون
منعا من الفعل وهو قوله والمشرفي الخ لا من الفاعل والا لم يحتج الى ذلك بل ينبغي ان
يقول وانت الذي صفته كذا وكذا مما يدل على استحقاره ولا من المفعول والا لقال
وانا الذي صفته كذا وكذا مما ينبئ على عظمته قوله اهم يقسمون رحمة ربك فان المنكر
ان يكونوا هم القاسمين لا نفس القسمة ولذلك قال عقيبه نحن قسمنا قوله اغير الله
تدعون فان المنكر هو دعاء غير الله لا نفس الدعاء ولذلك قال بعده بل اياه تدعون
قوله اغير الله اتخذ وليا فان المنكر هنا هو اتخاذ غير الله لا اتخاذ الولي قوله وهي
للتقرير كهل في قوله تعالى هل ثوب الكفار ما كانوا يفعلون وكم في قوله تعالى كم اتيناهم
من اية بينة وما في نحو ماذا فعلت بفلان ونحو ذلك قوله والانكار كقولك ماذا
تضرك لو فعلت كذا او من ذا افعل كذا او كم تدعوني وكيف تؤذي اباك وما اشبه
ذلك قوله لكن لا تجري فيه هذه التفاصيل يعني انها لا تكون الا للتقرير لما
يسأل بها عنه وللانكار ولا تكون للفعل تارة وللفاعل تارة وللمفعول اخرى
كالهمزة قوله ومنه اليس الله فضله لا تحتاج الى مزيد بيان كما اشار اليه بقوله
لان نفي النفي اثبات وللتنبيه على انه لا مخالفة بحسب المعنى بين القول بان الهمزة
فيه للتقرير او للانكار قوله وما نقل انه للتقرير لم يظهر لي امتناع حمل التقرير
على المعنى الاخر قوله ولا يسعى ان تكون في الحال او في الاستقبال قوله او للتكذيب
الاحسن ان يقال او للنفي والاخرج عنه الانكار في نحو قوله تعالى اليس الله
بكاف عبده والشرح لتصدير كل ادلتين من القسم الاول وهو ط والاحسن
التعبير عنه بالتكذيب قوله اما في المستقبل الاحسن عدم التخصيص بالمستقبل
فانه قد يكون لافادة النفي في الحال ايضا فلا وجه للتخصيص بالاستقبال كما في الشرح
الانتز الى ما قال ثبا نفا انه لا يصح هل تضرب زيدا وهو اخوك في انكار الضرب

الواقع في الحال كما يصح في الهمزة قوله عن كف اخترز به عن النهي وتعقوله على جهة
الاستعلا عن التضرع والالتماس واشتراط الاستعلا لئن من هو اعلى من رتبة من
الغير لو قال له على سبيل التضرع افعل لا يقال انه امره ولو قال من هو ادنى من رتبة منه
افعل على سبيل الاستعلا يقال انه امره واعترض على القيد الاول انه يخرج نحو كف عن القتل
واجيب بان المراد عن كف عن ماخذ الاشتقاق اعني الحدث الذي فيه الداخل
في مفهوم الصيغة فلا يخرج كف عن الفعل لان المطلوب به الكف عن القتل لا الكف عن الكف
ويرد عليه نحو كف عن الكف الا ان يراد عن كف عن ماخذ الاشتقاق من حيث انه ماخذ
الاشتقاق ولو ترك هذا القيد اعني قوله عن كف لكان التعريف مانعا عن دخول
النهي كما قال قدس سره وذلك بان تعتبر الحيثية فان الكف له اعتباران احدهما
من حيث ذاته وانه فعل في نفسه وبهذا الاعتبار هو مطلوب في قولك كف عن القتل والثاني
من حيث انه كف عن الفعل وحال من احواله والة لملاحظته وبهذا الاعتبار هو
مطلوب في قولك لا تزن فاذا قيل طلب فعل من حيث انه فعل دخل فيه كف عن الفعل
وخرج عنه لا تقتل وعلى الثاني بانه عن معتبر لقوله تعالى حكاية عن فرعون ماذا
تامرون اولا يتصور استعلا مع دعوى الالوهية اجاب عنه الشارح في شرح شرح
مختصر الاصول بانه مجاز للقطع بان الطلب على سبيل التضرع او التساوي لا يسمى امرا
فالمراد بقوله تامرون تشيرون وفيه ان الاصل في الاطلاق الحقيقة ولا نسلم
القطع لما ذكر ان اراد التسمية اللغوية وان اراد العرفية فمسلم لكن لا يبقى كونه حقيقة
في الطلب بدون الاستعلا قوله اختلافا كثيرا فقيل للوجوب فقط وقيل الندب
فقط وقيل للقدر المشترك بينهما قال في الشرح وهو الطلب على جهة الاستعلا
وقال قدس سره بل هو الطلب فقط على المشهور واما الطلب على جهة الاستعلا
فلا يشمل الندب بل هو للوجوب فقط وقيل هو مشترك بين الوجوب والندب
لفظا وقيل بالتوقف بين كونها للقدر المشترك وبين الاشتراك اللفظي وقيل
هي مشتركة بين الوجوب والندب والاباحة موضوعة لكل منها وقيل للقدر المشترك
بين الثلثة وهو الاذن والاكثر على كونها حقيقة في الوجوب قوله من المقرونة باللام
الخ ذكر هذا لئلا يتوهم من اطلاق الصيغة ما هو المصطلح عليه بين النحاة من انها
ما يطلب به الفعل بحذف حرف المضارع فقط ولقائل ان يقول لا يبقى على هذا التخصيص
صيغة هو الموضوع للامر فقيل الموضوع له اللام كما قيل في التمني الموضوع له
ليت وكما سياتي في النهي وله حرف واحد ويمكن ان يقال عدها من الصيغة تغليبا
ثم ان قوله المقرونة باللام كان معناه المقترن جزؤها والا لزم ان يكون الصيغة
لفظ المضارع مجردا عن اللام قوله موضوعة لطلب الفعل استعلا ان كان الطلب
استعلا مختصا بالوجوب كما هو المشهور كما ذكره قدس سره يكون المصنف موافقا

لمذهب

لمذهب الاكثر وان كان شاملا للوجوب والندب كما ذكره الشارح يكون المصنف مخالفا
لهم قيل عدم عد المصنف الندب من الاعتبارات يشعر بان الطلب على جهة الاستعلا
شامل للندب عنده وان الاظهر عنده كون الصيغة موضوعة للقدر المشترك
بين الوجوب والندب وفيه ان عبارة المصنف عن قاصية باختصاره ما هو عن الطلب
استعلا فيما ذكر كيف وقد ذكر الشارح في الشرح انه قد يستعمل الامر والنهي لطلب الدوام
والثبات على ما المخاطب عليه من الفعل والترك نحو اهدنا الصراط المستقيم ولا تحسبن
الله غافلا عما اي دم واثبت على ذلك ولم يجعل ذلك قادحا في عبارة المصنف وكان هذا
القائل اشار الى ذلك بقوله يشعر قوله اي عن طلب الفعل من المخاطب استعلا اما بان
لا يكون لطلب الفعل من المخاطب اصلا او بان يكون له لا على جهة الاستعلا الثاني التضرع
والالتماس والاول باقي الاقسام قوله عن الماتي به ولما كان على هذا التقدير هو السورة
مطلقة كان التعجيز متوقفا على انتفائها فقط وكان مثل هذا القران ثابتا بخلاف
ما اذا كان وصفا لها فانه ح متوقف على انتفاء السورة الموصوفة وذلك يحصل باعتبار انتفاء
الوصف فقوله باعتبار الوصف متعلق بالمعجوز عنه قوله فان قلت فليكن التعجيز
يعني سلمنا ان التعجيز انما هو عن الماتي به وهو السورة المطلقة على تقدير رجوع الضمير
الى ما نزلنا لكنه يكون التعجيز عنها باعتبار انتفاء الماتي معه وهو مثل القران نفي هاهنا شي وهو
ان يقال الظ ان تعجيزهم ليس عن مطلق الاتيان بالسورة بل عن الاتيان بسورة مطلقة
موصوفة بانها من جنس ما نزل فعلى تقدير ارجاع الضمير الى عبدنا يسوا تعلق الظرف
بفاتوا او كان صفة للسورة يكون التعجيز عن الاتيان بسورة اي سورة مما من مثل
النبي صلعم والظ ان السورة معها ان لم تعتبر بقيد ها بكونها مثل القران في البلاغة
وعلو الطبقة لا يحصل بها التعجيز على ان في ارجاع الضمير الى عبدنا على اي تقدير نظر اخر
وهو ان اللازم تعجيزهم عن الاتيان بسورة من مثل محمد صلعم في الامية وكان الاتيان
بالسورة ممن لم يكن على مثله عليه السلام في الامية امرا لا يعجزون عنه والمقطوع بخلافه
فالاولى ان يقال ان الضمير ليس الا لما نزلنا على اي تقدير وهو الموافق لقوله تعالى فاتوا
بسورة من مثله فاتوا بعشر سور مثله وكانه لذلك حكم السلف كعمر وابن مسعود
وابن عباس والحسن وغيرهم برجوع الضمير الى القران فتامل قوله والتسخير هو
تغيير صورة الى صورة اخرى او حال الى حال اخر قوله من تباريح الجوى اي شدة الوجد
قوله والتضرع اشار الشارح الى انه لا بد ان يكون بدون التضرع التام وكانه انما لم يذكره
المصنف اما لان الالتماس في العرف انما يقال للطلب على نوع من التضرع لا الى حد الدعاء
او لان الصيغة في الاستعلا حقيقة والاعتبار بغيره اهم لانه يثبت بدون البينة
والقرينة بخلاف التضرع فانه من المحتملات وثبوته يفتقر الى البينة والقرينة اولا
وقوعه في مقابلة التضرع اغنى عن ذكره قوله كالاستفهام والنداء فان المستفهم لا
يطلب الاعلام على التراخي وكذا المنادي لا يطلب الاقبال على التراخي قوله طلب الكف
عن الفعل استعلا يرد على طرده كف عن القتل كما يرد على عكسه تعريف الامر والجواب

والجواب الجواب قوله كما ذهب [هو مذهب] البعض فانهم قد اختلفوا في ان مقتضى النهي كف النفس عن الفعل بالاشتغال باحد اضداده او ترك الفعل وهو نفس ان لا تفعل والمذهبان متقاربان ففي الجملة قد يستعمل النهي في غير معناه وذلك بان يستعمل لطلب الكف والترك قوله وكما تقول للمساوي لا تفعل ايها الاخ قوله والالتماس كقولك قوله نحو تقدير الشرط اي مع اداته قوله بعدها اي بعد الكلام المستنبع [معطوف عليه] عنها على قول البيت ان المراد بها معانيها المصدرية وكذلك قوله لم فاذا ذكرت الطلب او بعد الكلام الدال عليها ان اريد الهيئات الانشائية واما على تقدير ان يراد بها الكلام فقط قوله ما يصلح لوقوعه على المطالب بان يكون صالحا لكونه جزءا من مفهومها بخلاف قولنا اين بيتك اضرب زيدا اي الشوق اذ لا معنى ان تعرفه اضرب زيدا اي الشوق قوله وهذا معنى الشرط اي كون الشيء مقصودا للمتكلم لاجل غيره لتوقف ذلك الغير عليه هو معنى الشرط قوله على فعل منفي كثيرا ما يطلق المنفي على جميع مجموع حرف النفي وما نفي به كما نحن فيه قوله للعلم بعدم النزول مثلا لفظ مثلا اشارة لا يقال العلم بعدم النزول ان كان معه يأس من النزول فهو معنى التمني وان كان طامعا فيه فهو معنى الترجي فاي معنى للعرض لانا نقول العرض هو طلب امر لا على سبيل الحزم والترجي يرقب لا طلب فيه قوله ام اتخذوا من دونه اولياء قيل عده من هذا الاربعة مع ان ام فيه منقطعة بمعنى بل والهمزة والاستفهام للانكار لان الشرط المقدر في هذه المواضع انما هي المفهوم من الشرط الامر والنهي والاستفهام والتمني والشرط المقدر في الاية ليس كذلك ولهذا لم يجوز واتقدير المثبت بعد المنفي وبالعكس في المواضع المذكورة وجعلوا في الاية الشرط المقدر اي ارادوا قوله فانه لا يصح الا بالواو والحالية واما قول ابي تمام فيما حاولت ارشادي فعقلي مرشدي ام استمت تاديبي فدهري مؤدبي فيحتمل ان يكون الفاء فيه تعليلا للمقدر اي لا حاجة الى ارشادك لان عقلي مرشدي كما قيل في قوله تعالى افمن زين له سوء عمله فرآه حسنا فان الله يضل من يشاء ان التقدير لا حدوى للتحسين وقوله فان الله يضل من يشاء تعليل لهذا المقدر قوله كما في نداء الاطلال الخ نداء الاطلال كقول ابي الطيب بكيت يا ربع حتى كدت ابكيكا وقول امرئ القيس الا انعم صباحا ايها الطلل البالي ونداء المنازل كقول ذي الرمة امنزلتي مي سلام عليكما هل الازمن اللائي مضين رواجع ونداء المطايا كقول ابي العلاء المعري يا ناق جدي فقد افنت اناتك صبري وعمري واحلاسي وانساعي قوله قد يقع موقع الانشاء اي يستعمل في معناه الا ترى انهم جعلوا مثل رحمة الله طلبا يمتنع عطفه على الاخبار كما ان مثلا ويجعل مثل لا وايدك الله من عطف الطلب على الخبر لدفع ايهام خلاف المقصود وقيل ان الخبر المستعمل في موضع الطلب باق على معناه وخبريته وذلك بان يجعل ما هو متوقع الوقوع بمنزلة الواقع فيعبر عنه واقعا ويؤيده ظاهر جعلهم حمل المخاطب [فتخير]

على

[عبارة السمرقندي بعينه]

على المطالب بان يكون ممن لا يحب ان يكذب الطالب من النكت الباعثة على استعمال الخبر في موضع الانشاء وان امكن توجيهه بان المراد الكذب بحسب الظاهر كما قال الشارح نكاذبا من حيث الظاهر وقيل الاظهر ان يجعل الخبر المستعمل في موضع الطلب اعم بحيث يتناول الباقي على معناه والمستعمل في معنى الطلب وحمل نحو لا تسمي عندنا على ما هو الظاهر اعني كونه خبرا حقيقة الا انه واقع موقع الطلب للنكتة المذكورة قوله في حكمه الاضافة بادنى ملابسة اي في حكم موجب للاعراب فان الفاعلية مثلا حكم موجب الرفع قوله اذا قصد تشريكه لمفرد واما اذا لم تقصد فلا تعطف وان وجدت الشركة في بعض الامور كما في الخبر بعد الخبر والصفة بعد الصفة ونحوهما فلا يرد ان صاحب الكشاف ذكر في قوله تعالى ليسوا سواء من اهل الكتاب امة قائمة يتلون ايات الله اناء الليل وهم يسجدون يؤمنون بالله واليوم الاخر ان قوله يتلون ويؤمنون في محل الرفع صفتان لامة مع عدم العطف كذا قيل وهو عندي خفي اذ لا معنى لقصد التشريك الا قصد ان الثانية مشاركة للاولى في كونها صفة مثلها وذلك موجود فيما ذكر على كل حال نعم يمكن ان يعتذر في الصفة بعد الصفة بوجه اخر يؤخذ مما ذكره قدس سره في عدم عطف هدى للمتقين على لا ريب فيه لكن لا يجري ذلك في الخبر بعد الخبر كما لا يخفى ولو قيل بان المقصود من قول المص عطفت عليها جاز عطفها لم يكن بعيدا ويؤيده قوله كالمفرد فانه لا يجب عطف الخبر على الخبر المفرد ولا الصفة على الصفة بحال من الاحوال قوله فشرط الخ الفا فصيحة يعني اذا عرفت انها تعطف عليها كما تعطف المفرد على المفرد فشرط القبول فيها ما يشترط في المفرد من الجهة الجامعة قوله من التناسب الظاهر من باعتبار ان كلا مشتمل على التاليف قوله كثو مقصد قيل يمكن ان يراد بنحو الواو ما يكون مدلوله الجمع المطلق كالواو والتي بمعنى الواو وثم الداخلة على الجملة وغيرها من حروف العطف المستعملة في معناها المستعمله في مجرد التشريك مجازا قوله لان لكل من الواو والفاء وثم وحتى الخ يشعر بوقوع حتى في عطف الجمل كما يشعر به قول السكاكي في بحث العطف ولا بد في حتى من التدريج كما سيء عنه في قوله وكنت فتى من جند ابليس فارتمى الي الدهر حتى صار ابليس من جندي لكن المختار انها لا تقع في عطف الجمل لان شرطها ان يكون ما بعدها جزءا مما قبلها او مثله اضعف او اقوى ولا يتحقق له في الجمل واما حتى في البيت فيمكن ان يقال انها فيه ابتدائية فانها والعاطفة يرجعان الى اصل واحد فان اعتبار التدريج في احدهما يسمى على اعتباره في الاخرى رعاية لجانب الاصل بقدر الامكان ويمكن ان تجعل جاره بتقدير الحرف المصدري قوله عقب على ابي تمام قد يعتذر عن العقب بان كرم الى الحسين سبب دفع مرارة صوا النوى لما يحصل بسبب حصول المال منه من الانعام عند المحبوب كما قال فان الغنى يدني الفتى من صديقه وعدم الغنى بالمقترين نزوح

هو مذهب
والجواب الجواب قوله كما ذهب البعض فانهم قد اختلفوا في ان مقتضى النهي كف النفس عن الفعل بالاشتغال باحد اضداده او ترك الفعل وهو نفس ان لا تفعل والمذهبان متقاربان وفي الجملة قد يستعمل النهي في غير معناه وذلك بان يستعمل لطلب الكف والترك قوله وكما يدعى نحو اللهم لا تشمت بي الاعداء قوله والالتماس كقولك لمساوي لا تفعل ايها الاخ قوله نحو بعد الشرط اي مع ادانه قوله بعدها اي بعد الكلام المشتمل عليها على قول البعض ان المراد بها معانيها المصدرية وكذلك قوله فاذا ذكرت الطلب او بعد الكلام الدال عليها ان اريد الهيئات المعقود فيها التفات به واما على تقدير ان يراد بها الكلام فظ قوله ما يصلح توقفه على المطالب بان يكون صالحا لكونه جزءا من مفهومها بخلاف قولنا ائتني اضرب زيدا في السوق اذ لا معنى ان يعرفه اضرب زيدا في السوق قوله وهذا معنى الشرط اي كون الشيء مقصودا للمتكلم لاجل غيره توقف ذلك الغير عليه هو معنى الشرط قوله على فعل منفي كثيرا ما يطلق المنفي على جميع مجموع حرف النفي وما نفي به كما نحن فيه قوله للعلم بعدم النزول مثلا لفظ مثلا اشارة لايقان العلم بعدم النزول ان كان معه باس من النزول فهو معنى التمني وان كان طامعا فيه فهو معنى الترجي فاي معنى للعرض لانا نقول العرض هو طلب امر لا على سبيل الجزم والترجي يرف لا طلب فيه قوله ام اتخذوا من دونه اي لياقيل عدة من غير الاربعة مع ان ام فيه منقطعة بمعنى بل والهمزة والاستفهام للانكار لان الشرط المقدر في هذه المواضع انما هو المفهوم من الشرط الامر والنهي والاستفهام والتمني والشرط المقدر في الاية ليس كذلك ولهذا لم يجوز واتقدير المثبت بعد المنفي وبالعكس في المواضع المذكورة وجعلوا في الاية الشرط المقدر اي ارادوا قوله فانه لا يصح الا بالواو والحالية واما قول ابي تمام فما حاولت ارشادي فعقلي مرشدي ام استمنت تاديبي فدهري مؤدبي فيحتمل ان يكون الفاقية تعليلا للمقدر اي لا حاجه الى ارشادك لان عقلي مرشدي كما قيل في قوله تعالى افمن زين له سوء عمله فراه حسنا فان الله يضل من يشاء ان التقدير لا احد وي للتحسين وقوله فان الله يضل من يشاء تعليل لهذا المقدر قوله كما في نداء الاطلال الخ نداء الاطلال كقول ابي الطيب شعر بكيت يا ربع حتى كدت ابكيكا وقول امرئ القيس الا انعم صباحا ايها الطلل البالي ونداء المنازل كقول ذي الرمة امنزلتي مي سلام عليكما هل الازمن اللاتي مضين رواجع ونداء المطايا كقول ابي العلاء المعري يا ناق جدي فقد افنت اناتك صبري وعمري واخلاشي والتقاعي قوله وقد يقع موقع الانشاء اي يستعمل بمعناه الا ترى انهم جعلوا مثل رحمة الله طلبا يمتنع عطفه على الاخبار كما ان مثلا وجعلوا مثل لا وايدك الله من عطف الطلب على الخبر لدفع ايهام خلاف المقصود وقيل ان الخبر المستعمل في موضع الطلب باق على معناه وخبريته وذلك بان يجعل ما هو متوقع الوقوع بمنزلة الواقع فعبر عنه واقعا وتوبده ظاهر جعلهم حمل المخاطب

على المص

عبارة السمرقندي بقوله

بحث الفصل والوصل

على المطا بان يكون ممن لا يحب ان يكذب الطالب من النكت الباعثة على استعمال الخبر في موضع الانشاء وان امكن توجيهه بان المراد الكذب بحسب الظ كما قال الش ض ت كاذبا من حيث الظ وقيل الاظهر ان يجعل الخبر المستعمل في موضع الطلب اعم بحيث يتناول الباقي على معناه والمستعمل في معنى الطلب وح يحمل نحو ما نحن فيه على ما هو الظا اعني كونه خبرا حقيقة الا انه واقع موقع الطلب للنكتة المذكورة قوله في حكمه الاضافه بادني ملابسة اي في حكم موجب للاعراب فان الفاعلية مثلا حكم موجب الرفع قوله اذا قصد تشريكه للمفرد واما اذا لم تقصد فلا تعطف وان وجدت الشركة في بعض الامور كما في الخبر بعد الخبر والصفة بعد الصفة ونحوهما فلا يرد ان صاحب الكشاف ذكر في قوله تعالى ليسوا سواء من اهل الكتاب امة قائمة يتلون ايات الله اناء الليل وهم يسجدون يؤمنون بالله واليوم الاخر ان قوله يتلون ويؤمنون في محل الرفع صفتان لامة مع عدم العطف كذا قيل وهو عندي خفي اذ لا معنى لقصد التشريك الا قصد ان الثانية مشاركة للاولى في كونها صفة مثلها وذلك موجود فيما ذكر على كل حال نعم يمكن ان يعتذر في الصفة بعد الصفة بوجه اخر يوخذ مما ذكره قدس سره في عدم عطف هدى للمتقين على لا ريب فيه لكن لا يجري ذلك في الخبر بعد الخبر كما لا يخفى ولو قيل بان المقصود من قول المص عطفت عليها جاز عطفها لم يكن بعيدا ويؤيده قوله كالمفرد فانه لا يجب عطف الخبر على الخبر المفرد ولا الصفة على الصفة بحال من الاحوال قوله فشرط الخ الفاء فصيحة يعني اذا عرفت انها تعطف عليها كما تعطف المفرد على المفرد فشرط القبول فيها ما يشترط في المفرد من الجهة الجامعة قوله من التناسب الظاهر من باعتبار ان كلا مشتمل على التاليف قوله نحو مقصد قيل يمكن ان يراد نحو الواو وما يكون مدلوله الجمع المطلق كما والتي بمعنى الواو وثم الداخلة على الجملة وغيرها من حروف العطف المستعملة في معناها المستعمله في مجرد التشريك مجازا قوله لان لكل من الواو سوى الواو وثم وحتى الخ يشعر بوقوع حتى في عطف الجمل كما يشعر به قول الشارح في بحث العطف ولا بد في حتى من التدريج كما سيجيء قوله وكنت فتى من جند ابليس فارتمى بي الدهر حتى صار ابليس من جندي لكن المختار انها لا تقع في عطف الجمل لان شرطها ان يكون ما بعدها جزءا مما قبلها اما حقيقة او حكما ولا يتحقق له في الجمل واما حتى في البيت فيمكن ان يقال انها فيه ابتدائية اضعف او اقوى فانها والعاطفة يرجعان الى اصل واحد فان اعتبار التدريج في احدهما على اعتباره في الاخرى رعاية لجانب الاصل بقدر الامكان ويمكن ان تجعل جارة بتقدير الحرف المصدري قوله عتب على ابي تمام قد يعتذر عن العتب بان كرم الحبيب سبب دفع مرارة هو النوى لما يحصل بسبب حصول المال منه الاعيان من الملوك عند المحبوب كما قال فان الغنى يدني الفتى من صديقه وعدم الغنى بالمقترين يروح

[illegible]

والبيت الثاني قوله دعمت هوا كل عفى الغداه كما عفى عنها الطلول باللوى ورسوم
وجواب القسم قوله في البيت الذي بعده ما خلت عن سنن الوداد وما عدت نعمى على الفتى الكرام
قوله بيان لقوله انا معكم سيجي في قوله ان شا الله تعالى ان كون الجملة الثانية بيانا للاولى
لخفاء في الاولى مع اقتضى المقام ازالته ولا خفا ان معنى قوله انا معكم على اليهودية انا
معكم قلوبا ولا حاجه الى البيان اصلا والاولى ان يقال انه تاكيد اما لما قال صاحب
الكشاف من ان ذلك لان قوله انا معكم معناه الثبات على اليهودية وقوله انما نحن
مستهزئون رد للاسلام ودفع له منهم لان المستهزى بالشي المستخف به منكر
له وداف ودافع لكونه معتدا به ودفع نقيض الشي تاكيد لثباته او لما قال السكاكي
من انه لما كان المراد بانا معكم هو انا معكم قلوبا وكان معناه انا نوهم اصحاب
محمد صلى الله عليه وسلم الايمان وقع قوله انما نحن مستهزئون مقررا افضل او لا
انه يدل لانهم قصدوا انضلالهم في دينهم وكان في الكلام الاول نوع قصور عن
افادته اذ كانوا في الظاهر يوافقون المومنين في بعض الامور فاستانفوا القصد الى
ذلك انهم معظمون كفرهم بتحقير الاسلام واهله فهم ارتج قدماهم من سنطان
دينهم وينبغي ان يعلم ان المراد بالبدل هنا بدل الاشتمال فانهم لم يعبروا بدل
الكل في الجمل كما سيجي ان شا الله تعالى ولا شبهه في انتفا بدل البعض وقد يقال المراد بالبيان
المعنى اللغوي ای الايضاح وهو موجود في انما نحن مستهزئون سوا حمل على التاكيد
او على الاستيناف او على البدل اما على الاول فظ واما على الثالث فلما سبق في
احوال المسند اليه في بحث الابدال منه فظهر ان الش ذكر البيان لعمومه فان قيل
البيان يجب ان يكون اوضح من المبين وذا انما يكون بعد الابهام ولا ابهام في انا
معكم اجيب بان فيه ايضاحا بالنسبة الى الابهام التقديري بناء على احتمال ان يوهم
ان معناه انا معكم ظاهرا كما ذكر مثل ذلك في قوله تعالى الا بعدا لعاد قوم هود قوله
محله حكمه في استلزام ان يكون بالعطف عليه مفعولا لهم مع زيادة ان يكون بيانا
او توكيدا او بدلا او من تتمة الجواب عن السوال المقدر اذا جعل استينافا وهو
ما بالكم ان صح انكم معنا توافقون اهل الاسلام قوله يقصد مع الاشتراك
فيه ان افادة الاشتراك انما تكون لبعض حروف العطف وهو الفا وثم دون بعض
كالواو واما قوله محتصا بحال خلوهم الى شياطينهم سوا جعل العطف من قبيل تاني
اعطك واكتب كما هو الظاهر من قبيل اذ ارجع الامير استاذنت وخرجت اما على
الاول فظ واما على الثاني فلان المقيد بالمقيد بالشي مقيد بذلك الشي فيلزم ان يقصد
الاستهزا المقيد بالقول المقيد بالخلو بذلك الخلو قوله ولو سلم كونها شرطيه
غير ظرفيه قوله وهو قالوا يحتمل ان يعمل فيه ثلثة اشيا احدها الشرط كما هو
مذهب جماعة والثاني الابتدا على ان يكون العامل معنويا وفا اي قالوا فيه والثالث
قالوا فيه لكنه نعتبر الاخير بدلالة المعنى والكان ذلك المعنى هو استفادة القصد
من هذا التركيب اي انهم لا يقولون ذلك الا وقت خلوهم فدل ذلك على انه متعلق

يقالوا

يقالوا قدم عليه لافادة الاختصاص ولا ينافي ذلك استحقاقه التقديم من جهة
ان له صدر الكلام لما ثبت اذ لا تزاحم بين المقتضيات فان قيل هذا المعنى انما يستفاد
من التقييد بالشرط لانه يدل على انتفا المقيد عند انتفا الشرط قلنا ليس الاخذ
بمفهوم الشرط معمولا به عند الاكثر قوله واذا قدم متعلق الفعل جواب عن سوال
وهو ان يقال العطف على مقيد بشي كعطف الله يستهزئ بهم على قالوا المقيد بحال الخلو
لا يوجب تقييد المعطوف بذلك القيد فلا يلزم من عطف الله يستهزئ بهم عليه ان يكون
استهزاوه تعالى بهم مختصا بحال خلوهم الى شياطينهم قوله بدلالة النحوي والذوق
يعني ان ذلك هو الظ المتبادر فلا يقدح فيه جواز ان يكون العطف على المقيد ماخوذا
مع قيده بان يجعل القيد جزءا من المعطوف عليه فانه انما يحمل على ذلك بدليل اقوى من
الظ المتبادر كما في قوله تعالى فاذا جاء اجلهم لا يستاخرون ساعة ولا يستقدمون فان
الظرف مخصوص بالمعطوف عليه اذ لا معنى لقولك اذا جاء اجلهم لا يستقدمون لان
الاستقدام في زمان مجي الاجل مستحيل قوله لبعض مغايرة ومناسبة يعني المناسبة
مفقودة في كمال الانقطاع وشبهه والمغايرة مفقودة في كمال الاتصال وشبهه وفيه
بحث اما اولا فلانه سياتي من كلام الش فيما يجي كالمنقطعة نحو قوله وتظن سلمى انني
ابغي بها بدلا اراها في الضلال تهيم فلا يجوز وتظن عطفا على ابغي لئلا يتوهم انه من مظنونات
سلمى مع ان المناسبة بين الجملتين مناسبه ظاهرة واما ثانيا فلان هذا المعنى مما يعم الجمله والمفرد فلا
ان لا يصح او لا يحسن العطف المعنوي بالواو في المفرد مع انه شايع حسن الا ان يمنع
حسنه عند البلغا ويستبوغه انما هو في عبارة المصنفين قوله المص خبرا او انشا قيل
اختلاف الجملتين في الخبرية والانشائية لا يصح فيما ذكره لجواز ان تكون احدى الجملتين
خبرا لفظا وانشا معنى والاخرى انشا لفظا وخبرا معنى قوله محل خفا امر قيل
الاصوب ان يقول الحتف كل امرئ كما يعرف به قول الش فان موت كل نفس قوله بالمرساة
وهذا امثال القالها الا مرساة هي الحديدة التي يلقى في البحر ليقف السفينة قوله
لكمال الانقطاع الخ الظ كما قال قدس سره ان المص تمثيل كمال الانقطاع على وجه يوجب
الفصل بين الجملتين واختلافهما خبرا وانشا لفظا ومعنى لا يوجب الفصل بينهما اذا كان
للاولى محل من الاعراب وقد نص على جوازه العلامة في سورة نوح ومثله بقولك قال
زيد نودي للصلوة وصل في المسجد ولذلك قال المص فيما سبق في الجمله الاولى اما ان يكون
لها محل الخ فالجمل التي لها محل من الاعراب في حكم المفردات يكفي فيها الجهة الجامعة من غير
التفات فيها الى الاحتلاف خبرا وانشا واشار سره ان الجمل التي لها محل من الاعراب واقعة
موقع المفردات وليست النسب التي بين اجزائها مقصودة بالذات فلا التفات الى
اختلاف تلك النسب بالخبرية والانشائية وح فالوجه ان يقال التمثيل بما وقع في
المحكي اعني كلام القائل دون الحكاية ولا اعراب لها في المحكي فان قيل قد ظهر في المثال
المذكور امتناع الوصل في المحكي فهل يجوز ذلك في الحكاية ويكون الواو من كلام الحاكي
كما ذكره في قوله تعالى قالوا حسبنا الله ونعم الوكيل اي قالوا هذين القولين الذين
احدهما خبر والاخر انشا اجاب قدس سره بانه انما يجوز للحاكي ان يراد الواو في الجمله
المحكيه اذا كان كل واحده منها كلاما براسها فيكون كل واحدة محكية على حيالها

والجمله الثانية اعنى لا ريب فيه اولها تعليل لما تضمنه الاولى فهي من تتمتها بحسب المعنى ها هنا
ومتحده معها فيجب جعلها بمنزلة واحدة فتنزل العاطف في الحكاية لهذه العلة لا لكمال
الانقطاع كما توهمه الشارح قوله تاكيدا معنويا ينبغي تاخيره عن قوله لدفع توهم تجوز
او غلط لئلا يتوهم انه مختص بالمعنوي ولم يذكر كونه لمجرد التقرير او لدفع توهم عدم
الشمول والكل انه لا يذكر جاريا فيما بين الجمل كما هو يجري في المفردات وكلامه في شرح
المفتاح قاض بذلك فانه قال واما المقتضى للتقرير والتاكيد فلكون الجمله السابقة
بحيث توهم تجوزا وسهوا او قصورا الى الشمول او عروض شبهة او غفلة للسامع
او نحوها مما ذكر لكم مما يحتاج الى زيادة تقرير وتثبيت نعم ينبغي التامل في استخراج
امثلة جميع ذلك قوله اذا جعلت الم طائفة من حروف المعجم على كونها كطائفة
سعره بان يراد ما هو للتعجب مع كونه قريبا كما نحن فيه قوله وعلو الدرجة اي
الظاهر علو الدرجه قوله الدال على الاختصاص الحصري في مثل الله الواجب والا دعائي
في مثل حاتم الجواد ومالحن فيه من الثاني فلذلك قال مثل حاتم الجواد وقال انه الكتاب
الكامل فوصفه بالكامل للتنبيه على ان القصد بالحصر حصر الكمال الكمال والا لم يكن
العصر محمادا يرح ماسمعته حصر الكامل من اثبات النقص لغير المحصور عليه بقوله كان
ما عداه الخ ولعظ سنا هل قيل ان العلامه الزمخشري رحمه الله تعالى صحح صحته
في الاساس والا في الصحاح يقال فلان اهل لكذا ولا يقال مستاهل لكذا والعامه تقوله
قوله بل ليس بكتاب اي بل حيث كانه ليس بكتاب فضلا عن كونه كتابا ناقصا وجه الترقي
ان اقتضى الحصر مبالغة هو اثبات النقص لغير المحصور عليه حقيقة كما يشعر به قوله
فيما سبق ان عمر وكان معنى عمر والشجاع الكامل في الشجاعة كانه لا اعتداد بشجاعة
غيره لقصورها عن رتبة الكمال ولما قال كان ما عداه مع ان الظاهر ان يقول لان ما عداه
ليس بكتاب بين في عن ذلك واضرب عنه الى الثاني وكان هو وجه عدوله عن الظاهر فقوله كان
ما عداه الناقص مع سائر كتب الله تعالى قوله نفيا لذلك الكمال مما ذكره ان الحصر المجوز
في لا ريب فيه راجع الى الكلام السابق اعني ذلك الكتاب كانه قيل لا ريب فيه ولا مجازفه
في هذا الكلام بل هو صادر عن تحقيق وايقان وجاز ان يعود الى ما اشير اليه بذلك
الكتاب كما يتبادر من نظم الاية ويدل عليه كلام الكشاف ويكون مع ذلك دفعا للمجاز
الظاهر لان نفي الريب عن الشيء شهادة وتسجيل بكماله لانه لا كمال اكمل مما للحق والتعيين كما انه
لا نقص انقص مما للباطل والشبهة قوله من غير صدور عن روية وبصيرة فيه
ان الظاهر ان التاكيد يكون من قبيل دفع توهم الغلط بقدس وتنزه عنه ولا يخفى
ما فيه من سوء الادب قوله فظهر ان لفظ وزان الوزان مصدر فقولك وازن الشيء
اي ساواه في الوزن وقد يطلق على الموازن فلان المتوهم على حمله على الثاني
واذا حمل على الاول لم يكن الا اذ لا يصح ان يكون نفسه هي بعض الوزان
ووجه الظهور مما سبق هو ان الشيخ قال ان المراد ان وزان لا ريب فيه اي
مع ذلك الكتاب وزان نفسه والمتبادر من العبارة هو المعنى المصدري مع كونه
الاصل بخلاف ما لو اقتصر على قولنا وزان لا ريب فيه وزان نفسه فانه لا يتبادر

المعنى

المعنى المصدري في هذا التبادر كما لا يخفى قيل وقد يطلق على مرتبة الشيء
اذا كان مساويا لمرتبة شيء اخر في امر من الامور فلو حمل في هذه العبارة عليه ظهر انه
كون وزان الثاني غير زايد قوله وهو هدى للمتقين الخ ان هذا التاكيد لا يكون بعد
التاكيد الاول الا لمجرد زيادة التقرير لا لدفع توهم التجوز او الغلط تامل قوله اي هو
هدى اشارة الى ان هدى خبر مبتدا محذوف واما لم يجعله مسندا محذوف الخبر
على تقدير فيه هدى لفوات المبالغة المطلوبة قوله اي الضالين الخ يعني المراد بالمتقين
الضالين وسميتهم متقين مجازا باعتبار المال نحو الى اراني اعصر خمرا ولا يشكل
بان المتقين مهتدون فكون القران هدى لهم تحصيلا للحاصل قوله لا يحسب غيرها
استفيد الحصر من تقديم المعلق قال في الشرح فان قلت قد ساوت الكتب
حالة النظم وبلاغته كالقران فانه فاق سائر الكتب باعجاز بتمة قلت هذا
داخل في الهداية لانه ارشاد الى التصديق ودليل عليه قوله لانها المقصود الاصلي
واشتماله على معرفة احوال الامم الماضية مع ما في ذلك من الهداية والاعتبار مقصود
بالتبع قوله لكونه مقررا لذلك الكتاب فيه انه لما كان تاكيدا لذلك الكتاب كان
مقتضاه الا يعطف عليه لكنه لاي شيء لم يعطف على لا ريب فيه كما هو الانسب
لاشتراكهما في كون كل منهما تاكيدا لذلك الكتاب ولا امتناع فيه انما الممتنع عطف التاكيد
على المؤكد لا عطف احد التاكيدين على الاخر قال قدس سره والتقصي عنه ان يقال
لما كان لا ريب فيه موكدا للجملة الاولى اخذ بها وصار من تتمتها فالجملة السابقة التي
يتوهم العطف عليها هي ذلك الكتاب مقيدا بما هو من تتمته فلا مجال للعطف هناك
لان هدى للمتقين موكد لها قلت ويعلم مما ذكره قدس سره وجه عدم عطف
اجمعون على كلهم في قوله تعالى فسجد الملائكة كلهم اجمعون قوله او بدلا منها عن شرح
الفوائد الغياثية الخ في كون الفصل في البدل من باب الاتحاد نظر لانه ليس للاتحاد
بل لانه في حكم الجملة العارية عن المعطوف عليه اللهم الا ان يقال ذلك الحكم اي كون
المبدل منه في حكم المطروح في المفردات والتوابع الحقيقية بخلاف هذه فانها كالتوابع
قوله والمقام يقتضي اعتناء بشانه ها هنا بحث اذ مقتضى هذا انه لو كان المقام
غير مقتض للاعتناء بشانه لم يحتج الى الابدال وهذا واغاص فيما هي كغير الوافية كيف
يصح في غير الوافية وكيف يعد الكلام الخ بليغا ويمكن ان يقال ان قوله والمقام يقتضي
الخ قيد للاخير فقط اعني قوله او كغير الوافية قوله منزلة بدل البعض الخ الظاهر
كما يشعر به هذا ونحوه ان المراد بكل واحد من التاكيد والبدل وعطف البيان
هنا ما يعيده فائدة ذلك الواحد لا معناه الاصطلاحي لان كل واحد منها من التوابع
والتابع غالبا هو الثاني باعراب سابقه فلا بد ان يكون للمتبوع اعراب لفظا او تقديرا
او محلا مع ان ما نحن فيه تشمل الجمل التي لا محل لها من الاعراب ومما هو صريح في ان
المراد بها ما ذكرناه جعلهم لا ريب فيه تاكيدا لفظيا لذلك الكتاب مع ما هو
معلوم من ان التاكيد اللفظي ما يكون بلفظ الاول قوله المص فان المراد كمال
الظهور الكراهة لاقامته وذلك لغرضه قوله والا وكن في السر والجهر قال قدس سره

الاظهر ان يقال كمال اظهار كمال الكراهة اذ ليس المقصود كمال الاظهار فقط لحصنه تكون
الكراهة غير كاملة بل المقصود كمال الكراهة مع كمال اظهارها ولعله هو المراد
لكنه حذف لان اعتناءه بشأن اظهار الكراهة يدل في الجملة على كمالها وسيذكرها قوله
لدلالته عليه بالمطابقة فيه مسامحة اذ ليس معنى لا تقيمن المطابقي كمال اظهار الكراهة
بل معناه الكراهة الشديدة التي تحصل باستعمال اللفظ فيها كمال اظهارها وكمال واظهار كمالها
قوله وكونها مطابقة الخ جواب عما يقال انه ليس معنى لا تقيمن المطابقي الا طلب الكف
عن الاقامة لانه موضوع للنهي واما كمال اظهار كراهة الاقامة فمن لوازمه
ومقتضياته فيكون دلالته عليه بالالتزام وتقرير الجواب ان لا تقيم عندي صار حقيقة
في كراهة الاقامة وحصل باستعماله فيها اظهار كراهة الاقامة فان قلت فمن اين
حصل كمال اظهار الكراهة الذي هو المراد قلت ظاهر كلامه في الشرح ان التأكيد
بالنون هو الذي يدل على كمال ذلك فيكون الفعل المنهي دالا على اصل الاظهار والنون المؤكدة
على كماله وفيه نظر لان المتبادر من قول المص بالمطابقة مع التأكيد ان التأكيد امر
زائد على دلالته لا تقيمن بالمطابقة على كمال اظهار الكراهة فلا يكون للنون مدخل في افادة
هذا الكمال نعم لو جعل قوله مع التأكيد حالا من الضمير المجرور في دلالته على ان
يكون الضمير عائدا الى الفعل مجردا عن التأكيد اي لدلالة الفعل والتأكيد عليه اي على كمال
اظهار الكراهة لكان ما في الشرح واضحا لكن عبارة الشارح احرى وهي قوله بخلاف ارحل فان
دلالته على كمال اظهار الكراهة منه لا اقامته ليست بالمطابقة مع انه ليس فيه شيء من التأكيد
تأبى هذا التوجيه والحق يلزم ان لا يكون ارحل دالا على هذا المراد بل بالالتزام
مع انهم ادعوا ذلك اذ لا يدل بالالتزام الا على اظهار كمال الكراهة ولا تأكيد فيه حتى يدل
على كمال الاظهار ولك ان يقال ان قولنا لا تقم مجردا عن النون وقولنا ارحل يدل كل
منهما على كمال اظهار الكراهة وان اختلفا في ان دلالة الاول بالمطابقة والثاني بالالتزام
وذلك لان الرجل اذا كره اقامة من يصاحبه لمخالفة شرع العقل فربما رمز الى كراهتها
رمزة خفية وربما ارسله فيما لا يعنيه فيفهم منه ذلك ولا شك ان دلالة قولنا لا تقم
وارحل على ذلك اظهر واقوى من دلالة الرمزة الخفية والارسال فيما لا يعنيه فيهما
في الجملة كمال اظهار الكراهة يقتضي شيئا وهو ان الاولى على هذا ان يقول الشارح بل بمجرد الظهور
كمال اظهار كراهة حضوره واما قوله في الشرح والتأكيد بالنون دالا على كمال هذا المعنى
فقد يوجه بان المراد الكمال البالغ لان درجات الكمال متفاوتة وان حصل اصل الكمال
بدونه وفيه قوله ولا يكون تأكيدا ان اراد بالتأكيد ما يعم اللفظي والمعنوي يرد
عليه ان المغايرة المانع على انه ليس تأكيدا لفظيا ولا يدل على انه ليس تأكيدا معنويا
وان اراد اللفظي فلا بد ان يبين وجه عدم كونه تأكيدا معنويا وقد يجاب ان المراد
الاعم وليس مجرد المغايرة سببا لعدم كونه تأكيدا بل هي مع ما سبق من انه اوفى
بتأدية المراد قوله وهذا لا يتحقق في الجمل اي الضمير لمجموع الامرين لا يتحقق
في الجمل لان التأكيد المعنوي فيها لا بد ان يغاير لفظه لفظ المتبوع اذ ليس المراد
بتأكيد الجملة هاهنا تكريرها وحينئذ لا يتميز احدهما عن الآخر بهذا الوجه سواء كان في الجمل التي
لها محل

لها محل من الاعراب او من غيرها ثم الجمل التي لا محل لها من الاعراب لا يتصور فيها ما هو المقصود
بالنسبة فلا امتياز بينهما بهذا الاعتبار فانتفى الاعراب بمجموع الامرين في الجمل اما التي
لها محل فبانتفاء الاول واما التي لا محل لها فبانتفائهما معا فلذلك قال لا سيما فلا يتصور في الجمل
ما هو بمنزلة بدل الكل ممتازا عن التأكيد فيشكل في شرح الفوائد الغياثية ما يدل على
جواز جعل الجملة من الجملة بدل الكل حيث قال في قولنا ضحه قنعنا بالاسودين قنعنا بالماء
والتمر ان كان المقصود ذكر الجملة الثانية وذكر الاولى توطئة لها كانت الجملة الثانية بدلا من
الاولى بدل الكل من الكل وان كان المقصود ذكر الاولى وذكر الثانية لبيانها كانت الجملة
الثانية عطف بيان للاولى او تأكيدا لها ويؤيد ما يدل عليه كلامه من جواز جعل الجملة
الثانية بدل الكل من الاولى انه لا تمايز بين بدل الاشتمال والتأكيد المعنوي في
الجمل التي لا محل لها من الاعراب الا باعتبار ان الجملة الاولى عند جعل الجملة الثانية بدل الاشتمال
منها يجب ان تكون غير وافية بتمام المراد او بمنزلة غير الوافية فيعاد مرة ثانية
بجملة وافية او اوفى على نية استئناف القصد الى المراد فانه بذلك بمنزلة قصد النسبة في المفردات
بخلاف التأكيد فان الجملة عند تثنيتها بجملة اخرى هي تأكيد معنوي لها وافية بتمام
المراد وليست كغير الوافية وانما ذكر الجملة الثانية لدفع وهم او زيادة تقرير
من غير استئناف القصد الى المراد ولا يخفى ان التمييز بهذا الوجه جار في بدل الكل بالنسبة
الى التأكيد اللفظي وان هذا الا كلام الشارح والسيد قدس سره في شرح المفتاح يشعر
بذلك فانه مثل السكاكي للبدل باربعة امثلة اولها قوله اقول له ارحل البيت وثانيها
قوله تعالى بل قالوا مثل ما قال الاولون قالوا ائذا متنا وكنا ترابا وعظاما انا لمبعوثون
وثالثها قوله تعالى امدكم بما تعلمون امدكم بانعام وبنين ورابعها قوله تعالى اتبعوا
المرسلين اتبعوا من لا يسألكم اجرا وهم مهتدون فقال الشارح اورد اربعة امثلة
يشبه ان يكون الاول بدل الاشتمال والثالث بدل البعض والرابع بدل الكل وقال السيد
المثال الاول يجري مجرى الاشتمال والمثال الثاني والرابع يجريان مجرى بدل الكل
والثالث يجري مجرى بدل البعض فان قيل ان كان مدلول الجملة الثانية التي جعلت
بدل الكل موافقا لمدلول الاولى لم يكن اوفى بتمام المراد منها وان كان غيره كانت
بدل الاشتمال لا بدل الكل اجيب بانه يجوز ان يكون مدلولها موافقا لمدلول الاولى
في اصل المعنى ويكون فيها زيادة تفصيل له وتبيين حتى صارت اوفى بتمام المراد من الاولى
ويؤيده ايضا ان من فرق بين عطف البيان وبين بدل الكل لم يجعل التباين بينهما من جهة
المعنى الا بان الاول مقصود بالنسبة والثاني ليس بمقصود منه الا الايضاح ثم نقول
ان الجملة التي يصلح عطف بيان على تقدير ان المراد منه مجرد الايضاح منها يصلح بدل الكل على تقدير
استئناف القصد الذي جعل في الجمل بمنزلة قصد النسبة في المفردات قوله مثل ما مر في صح
اسنوا وقد عرفت من كلامه قدس سره عليه فيما مر ما يستغني به عن الاعادة

قوله اقسم بالله ابو حفص عمر ... ووقاتها في الحفاني فان البدل في سبق ما الحلاف بعدها الاولى لحفا اى لحفاتها
الخ في الفائق ان اعرابيا اتى عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال ان اهلي بعيد وانا على ناقة دبرا
عجفا نقبا واستحمله فظنه كاذبا فلم يحمله فانطلق الاعرابي فحمل بعيره ثم استقبل البطحا
وجعل يقول وهو يمشي خلف بعيره اقسم بالله ابو حفص عمر ما مسها من نقب ولا دبر
فاغفر له اللهم ان كان فجر وعمر مقبل من اعلا الوادي فجعل اذا قال اغفر له اللهم
ان كان فجر قال اللهم صدق حتى التقيا واخذ بيده وقال ضع عن راحلتك فوضع فاذا هي
نقبا عجفا فحمله على بعير وزوده وكساه الدبر جراحة الظهر والعجفا الهزال والنقب بالفتح
اول ما يبدو امن الجرب قوله وظاهر انه ليس لفظ قال الخ وذلك لانا لو نظرنا الى مجرد
الفعلين اعني مطلق الوسوسة ومطلق القول لم يصلح الثانية ان تكون بيانا للاولى
لانه اعم منه مطلقا اذ الوسوسة هي القول الخفي لقصد الاضلال فلا يفهم من
القول ما يتضح به الوسوسة بل المبين هو مجموع الفعل والفاعل مع ملاحظة التعلق
بالمفعول ايضا حتى يصلح بيانا للاول ولا شبهة ان القول المقيد بهذا الفاعل المعمول
ليس بيانا لمطلق الوسوسة ولا الوسوسة الشيطان بل لوسوسته الى ادم عليه السلام
فالنسبة البيانية انما هي بين الجملتين دون مجرد الفعلين قوله واما كونها كالمنقطعة
لا يعني ان المناسب لما سبق من قوله كمال الانقطاع بلا ايهام الخ ان يقال هنا واما كونها
كالمنقطعة قوله لعطفها على غيرها لا بد ان يكون ذلك الغير اقرب فانه لا بد في هذا
القطع من ان يكون الكلام المشتمل على مانع موجها اعني الذي لا مانع فيه فانه لو كان
الامر بالعكس لم نقطع اذ المتبادر هو العطف على ما ليس فيه مانع بنا على كونه
اقرب صرح به في شرح المفتاح قوله باعتبار اشتماله على مانع ينبغي ان يزاد
قيد مثلا ان يقال مع عدم الاتصال والا فالمانع من العطف موجود في كمال
الاتصال ايضا مع انه ليس شبيها لكمال الانقطاع قوله لئلا يتوهم انه عطف على اقرب
فان قيل الفصل ايضا يوهم خلاف المقصود لاحتمال ان يكون ثانيا خبرا بعد خبر فيكون
من مظنونا سلمي اجيب بان المتبادر عند القطع بعد تقدم الخبر هو الاستيناف
كما ان المتبادر عند الوصل هو العطف على الاقرب وفي المنار المتكلم ان الجملة اذا وقعت
خبرا بعد خبر او صفة بعد صفة فالواجب العطف وفيه ان صاحب الكشاف ذكر في
قوله تعالى ليسوا سواء من اهل الكتاب امة قائمة يتلون ايات الله اناء الليل وهم يسجدون يؤمنون بالله
واليوم الاخر ان قوله يتلون ويؤمنون في محل الرفع صفتان لقوله امة وفي سورة
الرحمن انه يجوز تعدد الجمل التي هي اخبار بلا عطف ومثله في المغني في بحث الجمل التي لها محل قوله لما بينهما من

من الانفصال قال قدس سره ومنهم من ادعى ان فصل الجواب عن السؤال لما بينهما من كمال الانقطاع
والاختلاف خبرا وانشا فيكون الفصل في الاستيناف لشبه كمال الانقطاع لا لشبه كمال الاتصال
انتهى ومنهم من يعلله بان حقهما ان يكونا من كلامي شخصين فلا مجال للعطف اذ لا وجه لعطف السائل
هاهنا وقيل لانه لو جي بالواو لفهم انه من جملة السؤال وعلى كل وجه نقض بوصل قوله تعالى
وما كان استغفار ابراهيم لابيه فان صدر الاية وهو قوله تعالى ما كان للنبي والذين امنوا
ان يستغفروا للمشركين ولو كانوا اولى قربى من بعد ما تبين لهم انهم اصحاب الجحيم مقتض لسؤال
وقع قوله تعالى وما كان استغفار ابراهيم لابيه جوابا له وهذا ظاهر اللهم الا ان يقال الواو
استينافية لا عاطفة قوله قال السكاكي فينزل حاصل ما قال المص انه سفرع على اقصى الاولى
السؤال تنزيلها منزلة ذلك السؤال وحاصل كلام السكاكي انه يفرع على العص اقتضاها لتنزيله
منزلة الواقع فالكلام الثاني جواب للجملة الاولى على قول المص وللسؤال المقدر على كلام السكاكي
وتنزيله منزلة الواقع انما يكون لنكتة فان قلت هذه النكات يمكن ان تكون اقتضى لتنزيل
قوله الجملة الاولى منزلة السؤال كما ذكره المص فهل لتخصيص تنزيل السؤال منزلة الواقع بكونه لهذه
النكات وجه قلت لا وجه للتخصيص لان المص كانه اشار بنسبة ذكرها الى السكاكي
الى ما يرد على بعضها من النظر الذي يذكره فجعلها نكتة لتنزيل السؤال منزلة الواقع على ما هو
قضية كلام السكاكي قوله كاغنا السائل او ترد ان اغناه عن السؤال وعدم سماع شي منه
وعدم انقطاع كلامك بكلامه حاصل على تقدير العطف ايضا وكيف تجعلها جهات مقتضية القطع
واجيب بان النكت المذكورة لا ما جهات مقتضية لتنزيل السؤال منزلة الواقع والقصد
الى جعل الثاني جوابا له لا لترك العطف فان قيل المحذور لازم ايضا فان تلك المعاني الثلاثة
حاصلة على تقدير عدم التنزيل يعني على تقدير العطف وتوضيحه ان ذكر الثاني عقيب الكلام
الثاني سواء كان معطوفا عليه او معطوفا عليه ترتب عليه تلك المعاني فاذا عطفت لم يكن
هناك تنزيل اجيب بان الظاهر انه اذا لم ينزل السؤال منزلة الواقع لم يذكر الثاني فلا يتصور حصول
هذه المعاني قوله او مثلا ان لا يسمع اذ لو طمثل للاشارة الى انه معطوف على قوله اغنا لا على
لفظ ان يسال قوله وهو تقدير السؤال اكثر تكثير للمعنى بتقليل اللفظ اعلم ان الباقي سعليل
عمل التنبيه والمصاحبة وقوله وهو تقدير تسطق على التقديرين واما عبارة المعاني
وهو قوله وهو تقدير السؤال وترك العاطف فترشد الى انها للمصاحبة فان تقدير السؤال اسار
الى تكثير المعنى وترك العاطف اشاره الى تقليل اللفظ ولو اريد التنبيه لقيل وهو تقدير
السؤال بترك العاطف قوله وغيره لا مثل تنبيه المتكلم على فطانته واداركه
ان الكلام الثاني مقتض للسؤال او على بلادة السامع وعدم تنبهه لذلك الا بعد ايراد الجواب

قوله أشير اليه في الكشاف حيث قال بعد كلام بعد نقله عنه في الشرح وانه يعني لما اقتضى
مبني على تقدير سؤال اجيب لم يقل وانه مبني على تنزيل الكلام الاول منزلة السؤال قوله فاما
يسال عن موجب مرضه وسببه قال قدس سره وذلك لان السامع اذا سمع ان فلانا مريض
وصدق وبذلك يصدق نفاما حصل له التصديق بان للمرض سببا في الجملة من غير ان يلاحظ خصوصيته
شيء من الاسباب التي يعرض في عدد فيحتاج الى السؤال عن السبب اي عن تصوره حتى يجاب
خصوصيته بتصوره او يكون المطلوب تصور خصوصية السبب ثم التصديق بكون تلك الخصوصية
سببا بالغ للمطلوب اعني التصور الذي لا تصور فيه شك وتردد حتى يؤكد في الجواب
ولو فرض ان يغلب في الظن في امراض ناحية مثلا سبب خصوصيته مخصوص فاذا سمع ان فلانا
مريض فهناك لما توجه الى خصوصيته ذلك السبب ويسال عنه اي عن كونه سببا لمرضه فيكون
المطلوب هو التصديق دون التصور فيقتضي التاكيد في الجواب قوله قرينة التاكيد يعني كما هو
مقتضى الظاهر وان كان التاكيد قد يكون لمعان غير دفع الشك ورد الانكار كما ذكر في
الشرح في احوال الاسناد قوله من ان المخاطب الخ الظاهر ان نوق من غير السائل منزلة
السائل اذا قدم اليه ما يلوح بالخبر فيستشرف له استشراف المتردد الطالب فان المخاطب هاهنا
ليس بمتردد في الحكم طالب له بل هو منزل منزلة المتردد السائل اللهم الا ان يقال المراد
الكاف الدال على المشابهة يدل على ان المراد بقوله ما مر ما ذكره الشارح هنا ما ذكره من ان
غير السائل منزل منزلته قوله واما عن غيرها ذلك الغير قد يكون مطلقا كالمثال الاول
وقد يكون خاصا كالثاني قوله زعم العواذل قد جاء استعمال الزعم في غير الباطل كقول
ابي طالب ودعوتني وزعمت انك ناصحي ولقد صدقت وكنت ثم امينا وقد اكثر سيبويه في
كتابه من زعم الخليل لا يريد ابطال قوله وما نحن فيه من هذا القبيل والاكثر ما يستعمل
في الباطل عنده صلى الله عليه وسلم زعموا مطية الكذب وعن شريح لكل شيء كنية وكنية الكذب زعموا قوله
جمع عاذلة لان فاعلا صفة للعاقل لا يجمع على فواعل قوله يعني جماعة عاذلة يعني لا امرأة
عاذلة لقوله صدقوا قوله كانه قيل اصدقوا فيه ان المقصود بالتنبيه الى هذا السؤال
التاكيد وكانه انما ترك لان الظاهر هو النص حسبا لكلا والتاكيد لا يتصور الا في
التصديقات قوله اي اوقع عنه الاستيناف يعني الى ان استونف مسند الى المصدر
بالتاويل المشهور كما في قوله وقد حيل بين العير والنزوان وان يجوز ان يكون مسندا
الى الظرف بعده قوله احسنت انت يعني ان الضمير للمخاطب لمكان قوله صديقك القديم كاف
الخطاب فان الظاهر وان احتمل ان يكون صداقة المخاطب حاملة للمتكلم على الاحسان
قوله مذكورة في الشرح حاصل ما ذكره في الشرح اجمالا السؤال الاول وهو ان السؤال
فيهما معا عن السبب والجواب باعادة الاسم بيان للسبب فقط وبه كل الصفة بيان للسبب
السبب وبدخل فيه تبعا بيان السبب وذلك انه قال اذا ثبت لشيء حكم ثم قدر سؤال عن سببه

ولا بد ان يجاب بان سبب ذلك انه مستحق لهذا الحكم واهل له فهذا الجواب يكون
تارة باعادة اسم ذلك الشيء ليفيد ان سبب هذا الحكم كونه حقيقا به وتارة باعادة صفته
فيفيد ان سبب استحقاقه لهذا الحكم هو هذا الوصف وعلى هذا فالمراد بالحكم في قوله
على بيان السبب الموجب للحكم هو الاستحقاق في المثال المذكور للاحسان واعترضه قدس
سره بان الحكم المثبت لزيد في المثال المذكور هو احسان المخاطب اليه وليس يقدر هناك سؤال
من المخاطب عن احسانه اليه كيف وهو اعلم من غيره بالاسباب الحاملة على افعاله الاختيارية
بل لا يقدر السؤال من غير المخاطب لما سبق من ان الظاهر ان السائل هو المخاطب لمكان صديقك
ثم قال نعم يتصور ذلك اذا اشتبه الامر ان يجعل غيره هل يعرف ذلك ام لا لكنهما عما اجنبيه
على مراحل فيلغى قوله احسنت بطريق الخطاب ليس للافادة لازم فائدة الخبر وحقيقته
الكلام اني اعلم احسانك الى زيد ولا يعني ان الانسب ان يقدر السؤال والجواب مناسبا للاصل
فلو قيل معنى السؤال المقدر هل تعلم لماذا احسنت الى زيد ومعنى الجواب اعلم انه يستحق الصداقة
القديمة لم يكن بعيدا عن مرحلة فضلا عن مراحل ثم قال قدس سره فالصواب ان يقال لما قلت احسنت
الى زيد اتجه له ان يسال هل هو حقيق بالاحسان حتى يكون احسانك اليه واقعا موقعه
ام لا فاذا قيل زيد حقيق بالاحسان فقد تم الجواب عن السؤال المقدر واذا قيل صديقك
القديم اهل لذلك فقد اتى بما هو الجواب عنه حقيقة وهو الحكم بكونه حقيقا بذلك وزيد
فيه ذكر ما اوجب استحقاقه وهو الصداقة القديمة وبذلك يتضح الاستحقاق وثبوت
الحكم به فيكون ابلغ واحسن ومما قررناه لك يظهر ان قوله فيما تقدم والسؤال المقدر
فيهما لماذا احسن اليه ليس بشيء سواء جرى على صيغة الحكاية من المضارع او صيغة المبني
للمفعول من الماضي بل الحق ان يقدر هل هو حقيق بالاحسان واهل له وح يستحسن التاكيد
في الجواب لانه حمله مقتضاه الى السائل عنها المتردد فيها وقد يستغنى عنه بذكر موجب الاستحقاق
كما اشرنا اليه فتامل انتهى كلامه قدس سره وعلى كل تقدير فقولنا زيد حقيق بالاحسان
في جواب هل هو حقيق غير مستحسن اذا اجري على مقتضى الظاهر الخالي عن التاكيد مع انه سؤال عن
مخصوص واعلم انه قدس سره رد كلام الشارح في حواشي الكشاف بوجه اخر الخص وهو
انه اذا قيل ما سبب الاحسان اليه واستحقاقه اياه كان ذلك طلبا لتصور سبب مخصوص
بعد العلم بان هناك سببا في الجملة فلا يصح في جوابه ان يقال زيد حقيق بالاحسان اذ لا يفهم
منه سبب مخصوص هذا ولو احكم الشارح بان الضمير في احسنت ضمير للمخاطب لاحتمل
ان يكون ضمير المتكلم وح لا يرد عليه الاعتراض الذي ذكره قدس سره نعم يرد عليه انه
خلاف الظاهر بالنظر الى لفظ صديقك قوله لهم الف الالف مصدر الفه بالفه اي سكن اليه
الايلاف مصدر الفه تولعه قوله فحذف هذا الاستيناف كله فلا يجوز ان يكون الاستيناف

(هامش:) ما لم يكن ... ان يكون ... ومثل ... في الحجة ... (غير مقروء)
(هامش:) والوجدان ... [illegible]

بحث الوصل

مذكورة الا محذوف او وجه انه لما قال زعمتم حرك الشامعين لان يقولوا وتفوّلوا لم تشكرون ذلك فاجاب بقوله لهم الف آه والدليل على انكان المتكلم ذلك لفظ لان عليهم استعمال الزعم في الكذب اكثر قوله فجئ ما قال المخاطب قد يستعمل حين الشرط استعمال الماكمال فيه قوله فتركب من عينا لانه تقدير اصل الكلام هكذا او اما الوصل فاما الدفع الايهام واما للتوسط على حذف اما اوليس له في النظم الربط نعم جا في الشعر قليلا انشد الفراء بمرادهم فقد تقادم عهدها واما باموات الم حيا لهاله اى اما بدان واما باموات قوله فالمجموع ثمانيه اقسام والموجود في المتن امثلة اربعة منها الخبرين لفظا ومعنى والانشائيين لفظا ومعنى والخبريين لفظا الانشائيين معنى والانشائيين معنى مع كون الاولى خبرا لفظا نفي مثال الانشائيين معنى والثاني خبرا لفظا وهو بافلان اضرب زيدا وحسن الى عمرو ومثال الخبرين معنى الانشائيين لفظا وهو الم اكرمك واحسن اليك اى اكرمتك واحسنت اليك لانه للتقرير ومثال الخبريين معنى مع كون الاولى انشا والثانية خبرا وهو قوله تعالى الم يؤخذ عليهم ميثاق الكتاب ان لا يقولوا على الله الا الحق ودرسوا ما فيه اي اخذ عليهم لانه للتقرير ومثال عكس هذا وهو قال اني اشهد الله واشهدوا اني بريء مما تشركون من دونه اي اشهدكم قوله اى لا تعبدون وا وذلك لانه في مقام اخذ الميثاق يقتضي الامر والنهي فصح عطف قولوا عليه والمعنى على تقدير القول اى واذ اخذنا ميثاق بني اسرائيل قائلين لا تعبدوا او قولوا قبل اخذ الميثاق في قوة القسم ولا تعبدون جواب القسم فلا حاجة الى تقدير القول وقد جعل لا تعبدون مقدرة بان المقدرة بدلا من الميثاق فلما حذف فان عاد الفعل الى الرفع وعلى هذا فيكون قولوا امرا واقعا مسئلة لان اى اخذنا ميثاقهم ان لا تعبدوا وان قولوا اى اخذنا عليهم عبادتهم وقولهم فيكون الامر مأولا بالمصدر ومعطوفا على خبر مؤول به فهو من عطف المفرد على المفرد وفي جعل الامر صلة للمصدر به فوات معنى الامر كما في قولك اريد منك ان قم وفيه ركاكة لخلاف قولك اريد منك ان تقوم قوله اي واحسنوا فيكون عطفه على تعبدون من قبيل عطف قولوا عليه واعلم انه يجوز ان يعطف قولوا على الفعل المقدر اي تحسنون او احسنوا فيكون المعطوفان على الاول متفقين لفظا ومعنى قوله والمراد بالعقل آه قال قدس سره المفهوم اما كلي وجزئي والجزئي اما صورة وهي المحسوسة باحدى الحواس الخمس الظاهرة واما معان وهي الامور الجزئية المنتزعة من الصورة المحسوسة ولكل واحد من الاقسام الثلاثة مدرك وحافظ فمدرك الكلي وما في حكمه من الجزئيات المجردة عن العوارض المادية هو العقل وحافظها على ما زعموا هو المبدأ الفياض ومدرك الصورة هو الحس المشترك وحافظها هو الخيال ومدرك المعاني هو الوهم وحافظها الذاكرة ولا بد من قوة اخرى تسمى متصرفة تسمى مفكرة ومتخيلة وبهذه الامور السبعة تنتظم احوال الادراكات كلها والمقصود الاشارة الى الضبط وان كان خارجا عن الفن قوله القوة العاقلة اخذ لفظ العاقلة في عدد الحضر ليشير الى ما ذكر من الادراك

قوله من غير ان تتادى هذا القيد لزيادة التوضيح والا فلا حاجة اليه بعد ذكر المعاني قوله بين الصورة المأخوذة آه المفهوم من كلام السيد قدس سره في شرح المفتاح ان لا اختصاص للمفكرة في التركيب والتفصيل بين ان يكون في الصور المذكورة والمعاني المذكورة فانه قال والمفكرة قوة تتصرف بها الناطقة في مدركاتها تركيبا وتفصيلا فلتسمح عن ذلك قوله عن عبارة السكاكي بذكر البيان مكان الجليين وبعريف التضرب الذي كان منكرا في عبارة السكاكي من ان العقل بتجريد المثلين عن التشخص في الخارج يرفع التعدد عن البين انما يا تسبب التماثل يقتضي الاتحاد في الحقيقة لا لمعنى الاشتراك في وصف له نوع اختصاص بهما اللهم الا ان يجعل ذلك الوصف بمنزلة الحقيقة وما عداه بمنزلة الوصف المتشخص لها وقد يقال انهم يلزم على هذا ان يكون الشمس والقمر متماثلين لاشتراكهما في وصف الاضاءة وانه يبتغي ان يدخل شبه التماثل فيه تامل قوله الى آخر المصنع هنالك انه يجعل التماثل والتشبيه لمجرد المشاركة في وصف خاص دون الحقيقة قوله بين العلة والمعلول اى بين هذين المفهومين وكذا بين الاقل والاكثر اذ لا يتضايف بين الذاتين الاثر ان تعقل ذات الواجب تعالى ليس بالقياس الى تعقل ذات مخلوقاته وبالعكس وكذا الحمد من الرجال ليس بالقياس الى تعقل شيء الا ان يعتبر الذات من حيث الاتصاف بالمفهومين امكن ذلك فيهما قوله نصر عبد العدد آه يريد اذ عند البعض واحد ليس في الحقيقة للواحد او الاسرار عن من نوع واحد لمشاركتهما الامور المتماثلة بسبب الاشتراك في ان اشرف الدنيا بهجتها اثر اقتضى خشيا بالشمس والقمر ومعنويا بابي اسحق لا فاضته عليها انوار العدل والاحسان قوله في جميع ما علم مجيئه بالضرورة اى فيما اشتهر كونه من الدين بحيث يعلمه العامة من غير افتقار الى نظر واستدلال كوحدة الصانع ووجوب الصلوة وحرمة الخمر والجود لكل قوله انكار الشيء من ذلك هذا احض من المعنى الاول لشموله لعدم شموله الخالي عن التصور التصديق والانكار لخلاف الاول قوله تزيينا اى اجتماعا على كيفية مخصوصة قوله فكم من صورة لا انفكاك لها آه هذا اشارة الى اختلاف الصورة تزيينا في الخيالات قوله وكم من صورة لا تغيب عن خيال آه اشارة الى اختلاف الصورة وضوحا وشهرة بحسب الخيالات قوله وهو مبني على الجامع فيه ان بعض الفصل والوصل بغير الواو لا يحتاج الى جامع غير معناه الا ان يراد بالجامع ما يعم المذكور ههنا ومعاني تلك الحروف ويمكن ان يقال معنى قوله وهو مبني ان مجموعه من حيث هو مبني على الجامع قوله بل جميع ذلك معقوله قال سيد المحققين قدس سره فان التضاد ان اخذ مطلقا فهو امر كلي مدرك بالعقل وان اخذ مضافا الى كلي كان كليا ايضا وان اخذ مضافا الى كلي كان كليا كهذا السواد والبياض مثلا كان جزئيا على ما ذكره وان كانت الاضافة الى الجزئي لا توجب الجزئية ولا سيما مثلا اذا قلت عداوة زيد فان اريد به مطلق عداوته كانت كلية وان اريد بها عداوته مع عمرو في زمان معين او معين الى غير ذلك من المعينات حيث تتشخص وتأبى الشركة كانت جزئية وقس على التضاد حال التماثل والتقارن فان قلت اذا كان التماثل والتضاد مثلا معقولين فلم كان الاول جامعا عقليا والثاني وهميا قلت لان التماثل سواء كان بين كليين او جزئيين او كلي وجزئي امر اذا التفت العقل اليه اقتضى الجمع بينهما وذلك لانه في نفسه صالح للجمع ولا حاجة في ذلك الى

اختيال فالجمع بينهما وان لم يكن في نفسه صالح للجمع ومصاحبه في ذلك مثل هذا الجامع منسوب
الى العقل سواكان ذلك الجامع مما يدركه العقل بالذات او بواسطه الالات واما التضاد فانه
امر اذا انظر اليه العقل اليه لم يحكم بصحه الجمع بين المتضادين لانه في نفسه غير صالح لذلك بل
يحتاج فيه الى اختيال فنسب الى الوهم اذ من شانه الاختيال فان قلت كيف تسنده الى الوهم مطلقا مع
انه اذا كان كليا لم يدركه الوهم اصلا فلم يتصرف بسببه جمعا ولم يحتال في ذلك قطعا قلت
الادراك بالحقيقه انما هو للنفس سواكان متعلقا بكلي او جزئي لكن القوا الان انها تستعملها
في الادراك والقوة الوهميه مستقله في ادراكها المعاني الجزئيه المتعلقه بالمحسوسات
والنفس تستعملها وسعين بها في ادراكات سائر الحواس ولذا قيل الوهم سلطان القوى
الحسيه بل ربما تستعملها في المعقولات المنتزعه من المحسوسات بل في المعقولات الصرفة ولذلك يخطئ
فيها ويحكم عليها باحكام المحسوسات فالمراد بالجامع الوهمي ما يعين العقل باستعمال الوهم
الجمع لاجله ولولم يستعملها لما اقتضى الجمع سواكان ذلك الجامع مدركا للعقل بالذات او بواسطه
الوهم ولما كان الوهم الته في هذا الاقتضى نسب اليه كما نسب القطع الى السكين وبالجمله
الامور الواقعه على ما ينبغي بلا احتيال ينسب الى العقل وخلافها ينسب الى الوهم واما التقارن
فان كان بين الصور المحسوسة فلا شك انه امر يقتضي الجمع بينهما وللخيال مدخل فيه فنسب اليه
وكذا التقارن بين المعاني الوهمية وبينها وبين الصور ينسب اليه لان الوهم انما يسترجع المعاني
من الصور الخياليه بل التقارن بين المعقولات المنتزعة عن المحسوسات ينسب اليه ايضا لان
تلك المعقولات منتزعة عن الصور الخياليه انتهى نعم المعقولات الصرفه لو فرض فيها
تقارن لم يكن للخيال فيها مدخل لكنها غاية نصيده من الامور الغريبه المعتبرة في اللغه
من اخلو فيما ذكرناه تفصيل وتحقيق لما ذكره الشارح قوله اعترضوا هذا الاعتراض غير جار على
قانون التوجيه على تقدير كون المراد بالجامع الوهمي ما يدرك بالوهم انتهى لان السواد والبياض
امران بينهما جامع لا بعين الجامع قوله كانت جزئيات قد عرفت من كلام المحقق ان الاضافه
الى الجزئي وان لم يمنع الجزئيه لكنها لا توجبها قوله قلت كلامه هاهنا الخ قال قدس سره فيه
مسامحه لان المقصود بيان الجامع بين الجملتين في العطف وما لا يكفي في صحه العطف بينهما
قطعا فلا وان ارتضينهما جامعا بينهما اصلا لا يسمى بالجامع بين الجملتين عرفا بخلاف ما يصلح
ان يكون جامعا بين الجملتين في موضع ولا يصلح لذلك في موضع اخر لمانع هناك قوله ومن محسنات
الوصل فاذا وجدت المحسنات كان الوصل حسنا واذا فقدت كان الوصل صحيحا قوله مع
وجود المصحح وهو التوسط بين كمال الاتصال والانقطاع على التفصيل المذكور كذا في
شرحي المفتاح للشارح والسيد قدس سرهما لكنه لم يذكر كمال الانقطاع مع الايهام لعله
قوله فاذا اردت مجرد الاخبار الخ الا اذا الاخبار اما ان يجرد عن اعتبار العرض لشئ
من التجدد والثبوت او مع تعرض لاحدهما في كلتا الجملتين او في احدهما وللاخر في الاخر
ففي القسم الاول يحسن التناسب وفي الثاني يجب وفي الثالث لا يجوز وعباره الشارح
في القسمين الاولين لكن القسم الاول غير واقع اذ لابد من العرض للتجدد في الفعليه وللثبوت
في الاسميه الا على قول الشيخ في الاسميه لكنه لا يترتب عليه شئ من المقصود هنا فيعين ان يكون

من ادات التنـ

من ادات النفي من قوله فاذا اردت مجرد الاخبار الخ هو الثاني حتى يصح ترتب قلت الخ فمجرد
عليه ان التناسب واجب لا مستحسن وقد يتكلف في الجواب بانا لا نسلم ان التناسب في الثاني
واجب وانه يتوقف عليه صحه العطف بل المناسب افاده مقصود المتكلم وانت خبير بانه يبقى
على هذا الجواب ان لا يكون الاطلاق في الثالث واجبا تامل ولهذا والاولى اسقاط لفظ مجرد
في قوله الشرح مجرد الاخبار اذ لا يظهر لها فائده بعدها الا بالنظر الى القسم الاول وقد عرفت
انه غير مقصود للشرح وقد يتكلف لاثبات القسم الاول ويقال معنى قوله من غير تعرض للتجدد
الخ من غير قصد للتعرض في الجمله الفعليه وان افادت التجدد لكن يجوز ان لا يقصد بها منها وكذا
الاسميه بالنظر الى الثبوت وفيه ان الكلام المشتمل على هذه الجمل كيف يعد بليغا على ما عرفت
مرارا من اعتبار القصد في الخواص فظهر ان القول بان التناسب بين الجملتين في الفعليه
والاسميه من المحسنات الزائده على ما يجب كما يفهم من قول المصنف ومن محسنات الوصل حيث لم
يقل ومحسناته ومن قول الشارح بعد وجود المصحح محل تامل قوله اويراد في احدهما
الاطلاق الخ لا يخفى ان جعل هذا القسم من جملة شرح قول المصنف الا لمانع عن تناسب الجملتين
لغير التناسب في الاسميه والفعليه والفعليتين في المضي والمضارعه فالاولى عدم ذكر هذا والتعرض
لكون التناسب في الاطلاق والتقييد من المحسنات وذكره هنا كما في الشرح حيث قال بعد قول
المصنف تناسب الجملتين في الاسميه والفعليه والفعليتين في المضي والمضارعيه وما شاكل ذلك
لكونهما مطلقتين او مقيدتين بعد قوله الا لمانع او يراد في احدهما الاطلاق الخ قوله لمكان
المناسبه لمكان مصدر ميمي من كان التامه اى لوجود التناسب قوله المتنقله اما المؤكده
فلا بحث عنها لانها لا تكون بالواو قوله فكما انها لا تكون بدون الواو لا يخفى ان الاوضح في المقصود
وكما انها لا تكون مع الواو ونحو ذلك من العبارة قوله كان مثالا في باب كان كقول
امير المؤمنين عليه السلام لقد كنت وما اهدد بالحرب وقول الشاعر
فامشي وهو عريان قوله والجمله الوصفيه المصدره بالواو كقوله تعالى وما اهلكنا
من قريه الا ولها كتاب معلوم وقوله تعالى سبعه وثامنهم كلبهم قوله تاكيد لصوق
الصفه بالموصوف فهو قول صاحب الكشاف وفائده السبيه قدس سره في اوائل باب الفصل
والوصل من شرح المفتاح فالواو المحتمله في الكلام على هذا اربعه العاطفه والحاليه
والاعتراضيه والمؤكده للصوق الصفه والاصل هي القاطعه والباقيه فرع عليها قوله ولما
ذكر ان كل جمله استعملت الكليه من تعريف الجنس في المقام الخطابي قوله اراد انه ليس
ان اى جمله يصلح لهذا الوصف اعني وقوعها حالا خاليه عن ضمير صاحبها مقارنه للواو وجوبا
قوله لا نكره محضه ينبغي ان يقيد بعدم تقدم الحال اذ يجوز وقوع النكره المحضه ذا حال
اذا قدمت الحال عليه نحو جاني راكبا رجل اللهم الا ان يقال الجمله الحاليه عن الضمير الحاليه
بالواو لا يجوز تقديمها على صاحبها لان غايه الاصل الواو الذي هو العطف لكن نص ابن اصبع على
جوازه عند الجمهور وان منعه المغاربه نقله الدمامينى كذا قيل واقول على تقدير
امتناع تقدم الجمله الحاليه لا يمكن توجيه كلام الشرح اذا اطلق المشروح لان معنى قول المصنف

ان ينتصب عنه حال اي حال لكانت والنكره الموحزه الموسى يصب عنها الحال المفرده المتعدمه
فقد صح ان هذه الجمله المتقدمه حاليه عن ضمير الاسم الذي لجوز ان ينصب عنه حال فيلزم
ان يصح ان تقع حالا والمفروض خلافه ولا يبعد ان يقال في الجواب على اصل الاعتراض ان تقديم
الحال على صاحبها تخصيصه على قياس قولهم ان تقديم الخبر على المبتدا تخصيصه نحو في الدار رجل
اذ لا فرق واما اقتصارهم في تعليل وجوب تقديمها اذا كان صاحبها نكره على حصول الالتباس
بالصفه حالة النصب فطرد الحكم في الباقي فلحصول الكفايه مع خفا في كون تقديم الحكم موجبا
للتخصيص ولذلك اعترضه نجم الائمه الرضي بانه يقال اذا اعتبر تخصيص الصاحب بتقديم الحكم
فهو حاصل قبل تقديم الحال بالمنسوب لانا نقول المعتبر في التقديم هو تقديم الحكم الذي يطلب
تخصيص المحكوم عليه لاجله قوله ولم يقل يجوز ان تقع تلك الجمله حالا عنه فيه انه لو قال
ذلك لم يكن في الحكم بانها تصح ان تقع حالا عنه بالواو كثير فائده قوله فانها لا تقع حالا البته
وما يتوهم انه انشا خواطي اذا اشرعت في بيت الى النجم فليس به اذ هو متناول كما سلف بانه
على تقدير القول او كون القول بمعنى الخبر قوله اي لا تخلط حال كونك تحتمل وجهين احدهما
ان يكون نهيا خاصا برسول الله صلى الله عليه وسلم لانه تعالى اختار له اشرف الاداب واحسن الاخلاق
والثاني انه يكون نهي تنزيه لا تحريم قوله لو توقعها موقع المفرد اذ من كون الجمله التي لها محل
واقعه موقع المفرد انها واقعه موقعا يكون الاصل وقوع المفرد فيه وان لم يكن هذه
الجمله بتاويل المفرد فلا يرد النقض بالجمله الواقعه خبرا عن ضمير الشان ولا بالجمله الحاليه
الخاليه عن الضمير كقولك اتيتك والجيش قادم اذ قد تقرر ان الاصل في كل من الخبر
والحال الافراد قلت اما كون الاصل في الخبر الافراد فقد قال نجم الائمه لا دليل عليه
قوله على حصول صفه الخ اشاره الى ان حق الحال المجرد عن النفي لان المقصود من هذه
الحال تقييد الفعل بهيئه مخصوصه وما دخل عليها حرف النفي انما يدل على نفي الصفه
والهيئه فان قيل الصفه المنفيه قد تقيد الفعل بها قلنا المقصود من الحال التقييد
بثبوت الهيئه سواء كانت حقيقيه او اعتباريه فان نفي الصفات والهيئات مما لا ينضبط
ولا يتحصل فلا بد ان يعبر عنها بما يدل على الثبوت فان قلت قد يفهم من نفي صفه او هيئه
ثبوت اخرى كما يفهم من نفي الركوب ثبوت المشي وح كان النفي منضبطا متحصلا قلت
ذلك بطريق الالتزام والمختار في نهج الاستعمال ما يدل صريحا على ثبوت الصفه او الهيئه
المقصوده فلا يخالف هذا النهج في فن البلاغه وان جازت مخالفته بحسب النحو ذكره السيد
قدس سره في شرح المفتاح قوله وفيه نظر ستقف على ما يندفع به النظر مما ذكره المحقق
الشريف قوله مع فيهما للعطف يؤيد في البيت ما روي عن ثعلب انه قال الرواه كلهم على
ماضيا معنى ~~رهنهم~~ ارهنتهم ماضيا معنى رهنتهم الا الاصمعي فرواه وارهنهم على انه
مضارع قوله ومعناها الخ استحسن ~~الخ~~ بان هذا الوجه حيث قال قال جار الله ونعم
ما قال معنى حكايه الحال ان تقدر ان ذلك الفعل الماضي واقع في حال التكلم كقوله تعالى فلم تقتلون
انبياء الله وانما يفعل هذا في الفعل الماضي المستغرب كانك تحضره للمخاطب وتصوره له
ليتعجب منه تقول رايت الاسد فاخذ السيف فقتله وقد نقل عن السكاكي في بعض الحكايات

٦٨

وجهين احدهما قوله فعبر عنه بلفظ المضارع هذا بالنظر الى المثال الذي وقع الكلام
فيه لا مطلق الحكايه للحال الماضيه هلا اكتفى بكون التعبير عن الماضي بلفظ اسم الفاعل
من قبيل الحكايه كما صرح به في قوله تعالى وكلبهم باسط ذراعيه بالوصيد قوله وان كان
مضارعا منفيا بعد لن لا على ما ذكره في الشرح قوله فيكون لا للنفي لا للنهي هذا هو الظاهر
من الاستشهاد بالايه ولا يقدح فيه ما نقل عن ابي البقا من جواز كونها للنهي وحذف النون
الاولى من التعليه تخفيفا او كون الفعل خبرا في معنى النهي كما في قوله تعالى لا تعبدون
الا الله ولا ما قيل من انه يكون نهيا لحقته نون التاكيد الخفيفه على مذهب يونس وكسرت لالتقا
الساكنين اذ كل هذه محتملات مرجوحه والراجح بطلح للاستشهاد به كما هو مقرر قوله انما
يدل بمطابقته وان دل التزاما على الحصول لكنها لا تعتبر في المقصود عند البلغا كما عرفت
قوله وكذا اذا كان ماضيا لفظا او معنى الاصح ان لو لفظا ومعنى قوله اخبارا عن زكريا
عليه السلام قوله وقد بلغني الكبر فان قيل الكلام في الحال المنتقله والكبر بعد حلوله
غير منتقل اجيب بان الحال بلوغ الكبر والبلوغ كما يضمحل فتوله ولم يمسسني بشر ان قيل
كيف يعد من الاحوال المنتقله مع ان عدم مساس البشر غير منتقل اجيب بانه ليس في اللفظ
دلاله على عدم ارتفاع الخلاف فيكون كما رايت ابو كرغطو فا وهذا القدر يكفي في عده من المنتقله
قوله عن الحال التي نحن بصددها اي عن مقتضى الحال التي نحن بصددها وهو مقارنه مضمونها لمضمون
العامل قوله مذكور في الشرح قال فيه وغايه ما يمكن ان يقال في هذا المقام ان حاليه الماضي
وان كانت بالنظر الى عامله ولفظ قد انما يقربه من حال التكلم فقط والحالان متباينان
لكنهم استبشعوا لفظ الماضي والحاليه لتنافي الحال والماضي في الجمله فاتوا بلفظ قد لظاهر
الحاليه قال قدس سره ان الافعال اذا وقعت قيودا لما له اختصاص باحد الازمنه فهم
منها استقبالها وحاليتها ومضيها بالقياس الى ذلك المقيد لا بالقياس الى زمان التكلم
كما في معانيها الحقيقيه وليس ببعيد فقد صرح النحاه في حتى حتى يكون الفعل
مستقبلا بالنظر الى ما كان قبله واذا كان ماضيا نظرا الى زمان المتكلم وعلى هذا اذا قلت
جاني زيد راكبا كان المفهوم منه كون الركوب ماضيا بالنسبه الى المجي مقدما عليه
فلا يحصل مقارنه الحال لعاملها واذا دخلت عليه قد قربته من زمان المجي ونفهم المقارنه بينهما
فكان ابتدا الركوب كان متقدما على المجي لكنه قارنه في الدوام واذا قلت جاني زيد يركب
دل على ان الركوب في حال المجي وح يظهر صحه كلامهم في هذا المقام وفي وجوب تجريد الجمله
الواقعه حالا عن علامه الاستقبال اذ لو صدرت بها لفهم كونها مستقبله بالقياس الى عاملها
انتهى قيل عليه غايه ما قاله ان قد قربت الماضي الواقع قيدا من زمان العامل ففهم
مقارنته له ولم يقم دليلا على فهم المقارنه وهو المطلوب اما ذكره من التقريب المنافي له وهو
لا يدل على ذلك بوجه وقد يورد عليه مثل جاني زيد لم يضحك اذ معنى تقريره ان مضي هذا الفعل
الواقع قيدا بالنسبه الى المقيد فهم وهو حاصل فهم منه تقدم عدم الضحك على المجي فلا تقارن الحال عاملها
وجوابه ان التنافي في هذا المثال ونحوه وان دل على انتفا متقدم لكن الاصل استمرار ذلك

الا ينبغا حتى تظهر بضوء نية العطاعه لحتى لم يضحك امس لكنه يضحك اليوم والفرض عدم
هذه القرينة فاذا الاستمرار الذي هو الاصل سالما عن المعارض فيحصل الدلالة على المقارنة فحال
بهذا الاعتبار وقوعه حالا وهذا الخلاف الماضي المثبت فان وضع الفعل على افادة التجدد من غير ان يكون
الاصل استمراره فلذلك قيل باحتياجه الى قد تقربه من الحال لتفهم المقارنة
واقول يرد عليه ان الدليل قائم على عدم فهم المقارنة فانه لما كان ماضويته بالنسبة
الى ما جعل قيدا له كان المعنى انه واقع في زمان قبل زمان ما جعل قيدا له فكيف يجامعه
كما ان الماضي الذي هو غير حال لما كانت ماضويته بالنسبة الى زمان التكلم لا يجامع زمانه
زمان التكلم لا يقال يجوز ان يكون اوله متقدما واستدامته عليه مقارنة لانا نقول
فالماضي حينئذ هو اسداد لكل الفعل لا ذلك الفعل جميعه ويكون اطلاق الفعل عليه مجازا
لا حقيقة على انه لو امكن ادعاء ذلك في الافعال التي يمكن استدامتها لا يمكن ادعاؤه في
الافعال الغير الآنية وايضا يرد عليه ان المقارنة اذا حصلت بدخول قد صار الماضي بعد
دخولها كالحال المفردة في دلالته على حصول صفة غير ثابتة مقارنة لما جعل قيدا
له فينبغي ان لا يجوز الواو كالمضارع المثبت ولو قيل ان سبب اشتراط لفظ قد انك
اذا قلت مثلا جاءني زيد ضرب او وضرب كان المتبادر هو الاستئناف والعطف
واذا قلت جاءني زيد قد ضرب او وقد ضرب كان المتبادر هو الحالية بشهادة الذوق
في الموضعين لم يكن بعيدا ولعل من حكم الذوق وشانه في الموضعين ادرك ذلك وبعد
في استفادة ذلك من لفظ قد كاستفادته من لفظ كانما على ما قال الشيخ كما سيجي انشاء الله تعالى
قوله فيحصل به الدلالة فيه انه تحقيق اشارة الى ان المعتبر في الدلالة على الحصول في المفرد
المطابقة فاي فرق بينه وبين المقارنة في اشتراطها فيه وعدمه فيها تامل قوله وذلك
لانهم قصدوا الخ قال السيد قدس سره ظاهر هذا الكلام يشعر بان الحول لم يضرب يدل
على استغراق النفي للزمان الماضي وضعا وما تقدم يدل على ان الاستغراق انما يستفاد
من خارج بناء على ان الاصل استمراره وهذا هو المفهوم منه بحسب اصل الوضع وما ذكره
هاهنا انما يفهم اذا قوبل الاثبات النفي وقيل في رد ما من قال ضرب زيد انه لم يضرب قوله
لكونها مستمرة هذا الوسلم انما يتضح ان لم يكن خبر الاسمية جملة فعلية واما اذا كان خبرها
فعلية فهي تفيد التجدد كالفعلية المحضة كما مر وكانه بني الكلام على الاعم الاغلب
في الاسمية قوله لعدم دلالتها على عدم الثبوت الى التجدد فان قيل فلما يكون الحصر لا
ذكر الواو هو عدم دلالتها على عدم الثبوت قطعا وهو مع ظهور الاستئناف وكل غير صحيح
اما الاول فلان احد المعنيين مما يجوز الامرين من غير ترجيح كما مر في المضارع المنفي واما الثاني
فلان المجموع لو صح مرجحا لزم ان يكون ذكر الواو في المضارع المنفي والماضي اولى لوجود
المرجح وهو انتفاء احد المعنيين مع ظهور الاستئناف لما سبق من ان الجملة بالنظر اليها
من حيث هي جملة مستقلة بالافادة من غير فصل بين الاسمية والفعلية احتياجا
الثاني ان ظهور الاستئناف في غير الاسمية مثله فيها وذلك لان الجملة الحالية سيقدرها جملة فعلية او ما هو في

في حكمها فذكر الاسمية بعدها يدل على قصد الاستئناف دلالة ظاهرة بخلاف الفعلية
لظهور المناسبة بينها وبين المقدمة والاستئناف في الفعلية اظهر ظهوره في الاسمية و
ولا يخفى انه لا دخل لعدم دلالتها على عدم الثبوت في اولوية ذكر الواو بل ظهور الاستئناف فيها
مستقل بذلك تامل قوله اي وانتم من اهل العلم الى الاعلى تنزيل المتعدي منزلة اللازم والثاني
على حذف المفعول قوله حتى يدخل في صلة العامل الخ اما التي بالواو فهي وان دخلت في صلة
العامل وانضمت اليه في الاثبات لكنها لا تعد تقدير المفرد في عدم استئناف الاثبات بها
قوله لمضيعة اسم مكان من الضياع لمعنى لا اطراح قوله لم تزعم انك لم تستانف كلاما تعني اذا كان
هذه الجملة بدون الواو قوله لضرب من التاويل الخ كما يقال معنى قوله الى مشافهة فها ومعنى عوده
على بدئه ذاهبا في طريقه الذي جاء منه قوله وهو مشعر كانه اعتراض على المص حيث يفهم من كلامه
ان وجوب ذكر الواو انما هو فيما يكون المبتدا فيه ضمير ذي الحال وان ما عداه على المشهور في جواز
الامرين واولوية الذكر واما الحو جاء زيد وزيد يسرع فينبغي ان يلحق بما يكون المبتدا فيه الضمير
لان هذا الظاهر موضع المضمر الضمير ويمكن ان يقال الا ان نسلم انما نقله المص عن الشيخ يفهم كون ما عداه
على المشهور فان هذا الكلام جميعه كلام الشيخ كما صرح به الشارح اعني من قوله وقال
عبد القاهر الى الباب فحاصله المذكور ان الواو يجب عنده فيما يكون المبتدا فيه ضمير ذي الحال او يحسن
تركها بدخول حرف على المبتدا او بوقوعها عقيب حال مفرد ولا يخفى انه يفهم من ذلك ان ما عداه
غير حسن ذلك الا كان التخصيص ضائعا واذا لم يكن حسنا لم يكن جائزا عند البلغاء فلا نفهم منه الشيخ
يقول بجوازه نعم يرد على المص انه لا وجه لتخصيص ذكر ما يكون المبتدا فيه ضمير ذي الحال بوجوب
الواو عند الشيخ الا ان يقال ذلك لما يعرض له لكونه اعلى مرتبة ويعلم ما عداه بالطريق الاولى
وفيه بعد قوله فعلى تقدير من يتبع الواو وهما تقدير المضارع وتقدير المفرد قوله وعلى تقدير
لا يجب الواو وهما تقدير الاسمية وتقدير الماضي قوله وحسن الترك كان قيل قد صرح الشيخ بان
الاسمية لا يترك فيها الواو الا لضرب من التاويل ونوع من التشبيه فاين ذلك في هذين الموضعين
الذين حسن فيهما الترك فيمكن ان يجاب بانه لكل تاويل كما مر آنفا بيانهما وبان الثاني لما وقع عقيب المفرد
فكانه مفرد وفيه ما فيه قوله اما الايجاز والاطناب قال السيد قدس سره في شرح
المفتاح لم يتعرض للمساواة مع انها يسميه ايضا لا فضيلة لكلام الاوساط فيما يصدر عن البليغ
مساويا لا يكون فيه نكته يعتد بها فيكون مقبولا لان عدم الاعتداد انما يكون اذا كان
قصد البليغ التجريد عن النكت وليس بمتعين لجواز ان يكون في المقام مقتضيات وخصوصيات
لا يراعيها غير البليغ واما البليغ فمن حقه ان يراعيها ويشير اليها مع كون لفظها منطبقا على ما يورده
جواز كون الموجز بالنسبة الى مقتضى المقام مساويا لمتعارف الاوساط مع بلاغته اللهم الا ان يقال
مرادة انه ليس بليغا من حيث هو مساو لمتعارفهم ان قيل فكذا في الايجاز والاطناب
اذ ليس بلاغة الموجز من حيث انه اقل من متعارف الاوساط بل من حيث اشتماله على خواص اخر بان كونه
اقل من متعارفهم يشعر بوجود خواص خلاف المساواة فتامل قوله الى الكلام انه قد يعني قوله
العصا اشارة الى الكلام انه يمدح في كون الكلام موجزا كونه دالا على كلام اخر وكذا المطنب

لا يقدح فيه كونه ناقصا عن كلام آخر **قوله** ولا في غاية الفهاهة الفهاهة العي فيفهم منه
ان وجود شي من الفهاهة لا ينافي كونهم من الاوساط والكلام ينافيه كما يشعر به عدم التعرض
للفظ غاية ما في الشرح الكبير وشرح المفتاح ويمكن ان يجعل الاضافة بيانية اي غاية هي الفهاهة
وانما جعل السكاكي الاصل المقيس عليه متعارف الاوساط لان الاوساط لما كانوا اكثر من
الطرفين كان كلامهم على مجرى متعارفهم في تادية المعنى المشهور مشهورا بين الناس
فهو امر عرفي معروف الوجه معلوم الطريق فناسب ان يجعل اصلا يقاس عليه غيره **قوله** بد لا
وضعية من علة غير ملاحظة المقامات حتى يجد بطابقته لها ويدم بعدمها نعم اذا انتسب
ذلك الى مراتب البلاغة عد كاصوات الحيوانات واذا اصدر مثله عن البليغ لداع داعي فيجرده
عن النكت لمطابقة المقام وبذلك ترتقي عن مرتبة تلك الاصوات وقد سبق مما نقلنا عن بعضهم
اشارة الى انه لا يحض النكت في صدوره عن البليغ في التجريد المذكور **قوله** عن حكم النعق
هو صوت الراعي في غنمه وحكي ابن كيسان نعق الغراب انما نعق غير معجمة **قوله** والاطناب
اداؤه باكثر منها فيه ان هذا الالتزام اصطلاح السكاكي من ان الاطناب يعم المساواة ولعل
هذا مبني على اصطلاح اخر **قوله** لكونه نسبيا لم يظهر وجه كونه نسبيا في رجوعه الى احد
الامرين تارة والى الاخر اخرى فتامل **قوله** اي الى كون عبارة المتعارف اكثر منه الذي سبق
هو قوله اداء المقصود الخ والمتاعد اعني الى هذه العبارة ولم يقل اي اداء المقصود ولم يعتبر ما سبق
بكونه اقل من عبارة المتعارف لمكان مقابلته بقوله الى كون المقام حقيقا بابسط مما ذكر
حيث لم يقل واخرى الى اداء المقصود باقل مما يقتضيه المقام من كلام ابسط من المذكور ولم يقل
واخرى الى كونه اقل مما يقتضيه المقام والمالم يذكره كذلك اما الاول فلانه يعسر ههنا
الاختصار فلا معنى لكونه يرجع اليه واما الثاني فان كان اقرب مما سبق فمعناه في
العبارة **قوله** وهو غلط الخ وذلك لان كون المقام حقيقا بابسط من متعارف الاوساط
لا يقتضي كون الكلام الذي ذكره المتكلم موجزا لجواز ان يكون ازيد من متعارف الاوساط
قوله اعني قولنا انه يخص بناقصه ما في شرح المفتاح ان متعارف الاوساط قد يخص **قوله**
مثاله اي مثال كونه اقل مما يقتضيه المقام بحسب الظاهر دون التحقيق **قوله** فللايجاز معنيان
هذا مبني على انه لا فرق بين الايجاز والاختصار عند السكاكي وايده السيد في شرح المفتاح والشارح
مال في شرح المفتاح الى الفرق بينهما اعني بان بينهما عموما من وجه بالنظر الى اعتبارات
ذكرها هناك **قوله** ان يبسط فيه الكلام غاية البسط يعني من حيث مقتضى الظاهر لكن المقام
اقتضى تخفيفا ذكر الاختصار لما فيه من التنبيه على قصور العبارة عن وصف اعراض
الشباب والالمام المشيب **قوله** بينهما عموم من وجه لتصادقهما فيما هو اقل من عبارة
المتعارف ومقتضى المقام جميعا كما اذا قيل رب يحذف حرف النداء وصدق الاول بدون
الثاني كما في قوله اذ قال الخميس نعم محذوف لا سدا فانه اقل من عبارة المتعارف وهي هذا
نعم وليس اقل من مقتضى المقام لان المقام لضيقه يقتضي حذف المسند اليه كما مر وصدق
الثاني بدون الاول كما في قوله تعالى رب اني وهن العظم مني واعلم انه يمكن اعتبار المعنيين
في الاطناب ايضا احدهما ما سبق والثاني اداؤه باكثر مما يقتضيه المقام وبينهما ايضا عموم من

وهو اداء المقصود باكثر من عبارة المتعارف

لتصادقهما

وجه لتصادقهما في نحو هذا نعم فاعتبره وصدق الاول بدون الثاني في قوله تعالى رب اني
وهن العظم مني والثاني بدون الاول فيما اذا قيل هذا نعم بذكر المبتدأ وكذا النسبة بين الايجاز
بالمعنى الاول والاطناب بالمعنى الثاني العموم من وجه لتصادقهما في غير الفاصل دونه بعيد
كونه الامر بالاطناب مقصود الاصلي للمتكلم فان متعارف الاوساط هذا عن الفاصل دونه
ومقتضى ظاهر المقام غزال وصدق الاول بدون الثاني في قولنا نعم بحذف المبتدأ والعكس
في هذا نعم وكذا بين الايجاز بالمعنى الثاني والاطناب بالمعنى الاول لتصادقهما في قوله رب
اني وهن العظم مني وصدق الاول بدون الثاني فيما اذا قيل يا رب قد تحذف والعكس فيما اذا قيل
هذا نعم فتوقوه والمالم يذكر المعنيين للاطناب والنسبة بينهما لانسياق الذهن اليه لكن ما
ذكر في الايجاز **قوله** والجواب انه لم يرد الخ نوقش فيه بان قول السكاكي ولكونهما نسبيين
الكلام فيهما يدل على انه يتمسك على مدعاه لمطلق النسبية ولا شك ان مطلق النسبية لا يقتضي
ذلك كما ذكر **قوله** فلا يكون مقبولا فيه انه قد اشتهر في العرف ان العيش المعتد به اعني الناعم
انما هو عيش الجهلة الحمقى دون العقلاء المتاملين في عواقب الامور ولذلك قيل وحلاوة الدنيا
لجاهلها ومرارة الدنيا لمن عقلا وغيره من الاشعار في هذا المعنى فالشاعر جعل مطلق
في ظلال النوك كناية عن العيش الناعم والعيش الشاق كناية عن عيش العقلاء المتحيرين
في امورهم واشار بالطريق وجه الى ان العيش في ظلال الجهل والحماقة لا يكون الا ناعما وان العيش
الشاق لا يكون الا عيش العاقل حتى لو انه لو ذكر الناعم وفي ظلال العقل لكان كالتكرار
ونبه على ذلك لفظ الظلال كذا في الشرح ونوقش في ذلك بانه لا يدفع الاخلال المذكور
لان غاية ما فهم منه ان يكون العيش في ظلال النوك كناية عن العيش الناعم والعيش
الشاق كناية عن عيش العقلاء فيكون معناه العيش الناعم خير من العيش الشاق
وليس هذا مقصود الشاعر بل مقصوده ان العيش الناعم وان كان مع رذيلة الجهل
والحماقة خير عندي من العيش الشاق ولو كان مع فضيلة العلم والعقل ولا يخفى قاصره عن
اداء هذا المعنى فتامل **قوله** والكذب والمين واحد فيه انه يكون من عطف احد المترادفين
على الاخر ويفيد تقرير المعنى في الاذهان كالتوكيد وانه مناسب للمقام فلا اخلال بالبلاغة
قوله لجذيمة هو جذيمة الابرش قال شارح الشواهد كان من العرب الاولى من بني اياد
كما ذكره ابن الكلبي وكنيته ابو مالك وكان في ايام ملوك الطوائف وقال ابو عبيدة كان بعد
عيسى صلوات الله بثلاثين سنة وكان قد ملك شاطئ الفرات الى ما والاه الى السواد ستين
سنة وكان به برص فهابت العرب ان تصفه بذلك فقالوا الابرش والوضاح وقيل سمي
بذلك لانه كان به حرق نار فبقي اثره نقطا سودا وحمرا وكان الملك اباه كان اول من
ملك الحيرة وكان جذيمة يغير على ملوك الطوائف حتى غلبهم على كثير مما في ايديهم
وهو اول من اوقد الشمع ونصب المجانيق للحرب واول من اجتمع له الملك بارض العراق **قوله** وهي معروفة
وذلك ان جذيمة كان قتل اباها وغلب على ملكه والجأ الزباء الى اطراف مملكتها وكانت عاقلة اديبة
فبعث اليها يخطبها الى نفسها ليصل ملكه بملكها فدعته نفسه الى ذلك وقيل انه هو الذي
بعث اليها يخطبها فكتبت اليه اني فاعلة ومثلك يرغب فيه فاذا شئت فاشخص الي فشاور اوه
فكل اشار اليه ان يفعل الا قصير ابن سعد فانه قال له ايها الملك لا تفعل فان هذه خديعة ومكر

معصاه واجابها الى ما سالت فقال قصير عند ذلك لا يطاع لقصير امر وقيل ارقد فارسلها مثلا
ولم يكن قصيرا ولكن كجار اسماله ثم قال ايها الملك اما اذا اغضبتني فاني ان انت جددتها فقد اقبلوا
اليك فان ترجلوا وحيوك ثم ركبوا وتقدموا فقد كذب ظني وان رايتهم اذا حيوك طافوا بك فاني
معترض لك العصا وهي فرس لجذيمة لا تدرك فاركبها وانج فلما اقبل جندها حيوه ثم طافوا به وقرب
قصير اليه العصا فشغل عنها فركبها قصير ونجا فارسلها مثلا فادخل جذيمة على الزباء وكانت
قد ربت شعر عانتها حولا فلما دخل تكشفت له وقالت امتاع عروس ترى يا جذيمة فقال بل متاع امة
بظراء فقالت اما انه ليس من عدم المواسي ولا من قلة الاواسي ولكنها شيمة ما اناسي وامرت به
فاجلس على نطع ثم امرت برواهشه فقطعت وقد كان قد قيل لها احتفظي بدمه فانه ان اصاب
الارض قطرة من دمه طلب بثاره فقطرت قطرة من دمه في الارض فقالت لا تضيعوا دم الملك فقال جذيمة
دعوا دما ضيعه اهله فلم يزل الدم يسيل حتى مات ثم ان قصيرا اتى عمرو ابن اخت جذيمة
واخبره وحرضه على اخذ الثار واحتال لذلك بان قطع انفه واذنه ولحق بالزباء وزعم ان عمرا
فعل به ذلك وانه اتهمه بممالاته لها على خاله ولم يزل يخدعها حتى اطمانت له وصارت ترسله
الى العراق لمال ما لها الى عمرو فياخذ ضعفه ويشتري به ما تطلبه ويأتي به اليها الى ان تمكن
منها وسلمته مفاتيح الخزاين وقالت له خذ ما احببت فحمل ما احب الى عمرو فانتخب
من عسكره فرسانا والبسهم السلاح واتخذ غرائر وجعل اشراجها من داخل ثم حمل على كل
بعير رجلين ومعهما سلاحهما وجعل يسير النهار حتى اذا كان الليل اعتزل عن الطريق فلم يزل كذلك
حتى شارف المدينة فامرهم فلبسوا الحديد ودخلوا الغرائر ليلا وعرفت انه مصبحها فلما
اصبح عندها دخل عليها وسلم وقال هذه العير تاتيك الساعة بما لم ياتك مثله فصعدت فوق
قصرها فجعلت تنظر العير يدخل المدينة فانكرت مشيها وجعلت تقول ما للجمال
ما للجمال مشيها وئيدا اجندلا يحملن ام حديدا ام صرفانا باردا شديدا ام الرجال جثما قعودا
ولما توافت العير في المدينة حلوا اسلحتهم وخرجوا في الحديد واتى قصير بعمرو فاقامه على
سرب كان لها كانت اذا احست خرجت منه فاقبلت لتخرج من السرب فاتاها عمرو فجعلت تمص
خاتما فيه سم وتقول بيدي لا بيد عمرو وفارقت الدنيا قوله فانك كالليل الذي الخ الكاف
التاكيد زايدا على اصل المراد كما هو لم يكن مثلا للتشبيه لا الامع تسامح قوله عنك واسع
قيل المشهور ان اسم المكان لا يعمل في الظروف ولا في غيرها والظرف متعلق بالخبر اعني
واسع على تضمينه معنى البعد وجوز البعض عمله في الظرف بناء على التوسع فيها فجاز عليه ان يتعلق
بالمنتأى وقد يقال يجوز ان يكون حالا من المنتأى اي يجوز الحال من المبتدا او من ضمير واسع
ان لم يجوز وان يكون صفة كما تقدم في قوله والفصاحة في المفرد ونحوه يتعلق بمحذوف
صفة قوله في محل نحطه وهو له اشارة الى وجه تشبيهه بالليل قوله لكان اطنابا ما في
وظ واما في البيت فلان الشرط وان لم يكن له بد من جزاء فالمصراع الاول دال عليه دلالة ظاهرة
كالاحقر تخت يستغني عن ذكره قوله بل تطويلا اذ لا يراد به المعنى اللغوي والا فهو حشو لتعيين
الزايد وكذا قوله فيما سياتي لكان تطويلا قوله لا بالكناية على انها لو اعتبرت الحروف المكنية
كانت حروف في القصاص ... حبوه اذا من حروف القتل انفى للقتل قوله انفى للقتل من تركه قيل القصاص
انه لا يحتاج الى الحذف الا لأمر لفظي كما في قوله تعالى ولا يحيق المكر السيء الا باهله تامل قوله

والنص

والنص على الكلام فقيل بعارضه كون سلوكه معطى طرق البرهان قوله ... من ابلاغه قوله وخلوه من التكرار
فان قيل في هذا التكرار رد العجز على الصدر وهو من المستحسنات اجيب بان المعتبر في مطلق رد
العجز على الصدر او فيما هو من المستحسنات منه ما يكون في كلام يكون ما في الوسط منه اكثر من العجز
والاقل بحكما يشهد به التتبع وها هنا ليس في البين الا كلمة واحدة قوله انا ابن جلا البيت
نسبه في الشرح الى العرجي وفي شرح الشواهد الى سحيم بن وثيل الرياحي وطلاع الثنايا بالرفع عطف على ابن
وبالجر على جلا قوله وقيل جلا ها هنا علم لان شرط حذف الموصوف وجعله ان يكون بعض ما قبله من المجرور بمن
او بفي كقوله تعالى ومنهم دون ذلك وكقولك ما في القوم دون هذا او في غيره نادر لا سيما اذا لزم منه اضافة
غير الظرف الى الجملة كما نحن فيه قوله اما لتجرد الاختصار الظاهر ان هذه النكتة لا تختص بجواب الشرط بل
يجوز ان تجري في كل ما حذف قوله كما مر في اخر باب الانشاء هو قوله وهذه الاربعة تجوز تقدير
الشرط بعدها هو قوله وفي غيرها لقرينة قوله او جواب الشرط فيه ان جعل الجزاء جملة انما هو مذهب
المنطقيين القائلين بان المحكوم به هو الجزاء وقد اخرج حرف الشرط كلا منهما على الاستقلال واما
على مذهب اهل العربية كما سبق تحقيقه عن الشيخ فالجزاء جملة مستقلة والشرط قيد له كسائر القيود قوله
فعل ما فعل من كثرة قوة الكفار وغلبة المسلمين ... عليهم مع قلتهم وكثرة الكفار
قوله فقد لحرت الغيض الاكثر في الجزاء الماضي مما اذا دخلت عليه قد ان تخصيصه بالمضي كقوله تعالى ان يسرق
فقد سرق اخ له من قبل وقد لا يخصصه له بل يكون مستقبلا كقوله تعالى ومن يحلل عليه غضبي فقد هوى
وما نحن فيه من هذا القبيل قوله فضيحة لا فصاحها عن محذوف او وصف لها بوصف صاحبها قوله
قيل على النصب الاول اي بعد ترك العطف وقيل على النصب الثاني اي بعد تقديم جو لها جزاء الشرط وكان
هذا هو الاولى لانهم جعلوا العلم في الفصيحة قول الشاعر ... فالواحر انسان اقضي ما نريد ... ثم القفول فقد
وهو بعد تراب الشرط فان صح ما قالوا فقد ان القفول لانا قد جئنا خراسانا قوله بل هو سبب لمضمون
الجواب المحذوف فانه لما كذب الرسل قبله كان فيه تسلية له صلى الله عليه وسلم قوله ثم الحذف
لا بد له من دليل فيه ارجع ما ذكرها هنا ليس ادلة للحذف كما قال الشارح في قول المص منها الشرع وغ
اي مما يدل له بعض المحذوف قوله انما يتعلق بالافعال هذا على مذهب المعتزلة والعراقيين من اهل
السنة واما على مذهب جمهور اهل السنة فتعلقها بالاعيان حقيقة يراد به تحريم العين كالخمر
والخنزير ونحوهما والكلام في ذلك مستوفى في علم الاصول قوله فيه تسامح ووجه التسامح ان قوله
ان يدل ساويل بالمصدر فيؤول المعنى الى ان من الادلة دلالة العقل مثلا وليس كذلك لان من
الدليل من الادلة هو العقل لا دلالته فاذا قدر المضاف صار المعنى من دلالة الادلة دلالة
العقل مثلا ويجوز ان يقدر المضاف في جانب المبتدا ايضا وان يدل وكانه انما قال كان
لاحتمال ان يكون الضمير عايدا الى الدلالات المدلول عليها بقوله ادلة الا ان فيه انتشار الضمير
الضماير فان ضميرا منها في قوله ومنها الشرع وما بعده انما يرجع الى الادلة قوله لا احدهما
على التعيين قيل الاظهر ان هذه كالآية السابقة فمعنى الامر الشامل لنفس العذاب
واما انه الدلائل العظيمة الواقعة في يوم القيمة قوله المفرط يدل على كونه مفرطا
في حد شغفها حبا اي بلغ الشغاف الذي هو غلاف القلب وهو جلدة دونه كالحجاب

الجلي يبلغ شغافه قوله فلا يجوز ان يقدر في حبه لان المقدر حقه ان يكون ما يقع عليه اللوم في
نفس الامر قوله ما جعلت التسمية مبدأ له اي لفظ ما جعلت التسمية مبدأ له وما جعلت التسمية
مبدأ لمعناه فلا بد من تقدير مضاف لان المقدر الفعل النحوي او ما جعلت التسمية مبدأ له هو الفعل
الحقيقي فان قيل ينبغي ان يقدر متعلق الباء في التسمية ابتدى لان المفهوم من الحديث وجوب الابتدا
بها ولان الابتدا لعمومه اولى بالتقدير كما قدر في الظرف المستقر الحصول او الكون والجواب
انه جاز او نرد لكن لما فيه من الدلالة على تلبس الفعل كله بسم الله بخلاف تقدير ابتدي ولان
المذكور عند عدم الحذف هو القراءة دون الابتدا كما في قوله تعالى اقرأ باسم ربك الذي خلق وتقدير متعلق
الظرف المستقر عاما انما هو عند عدم قرينة الخصوص قوله بالرفاء والبنين قيل نهى النبي
صلعم عن هذا القول لانه من شعار الجاهلية والمايقال باليمن والبركة قوله نحو رب اشرح لي صدري
هذا الحتمال ان يكون للاغراض الثلاثة يعني ان هذا التركيب من شانه ان يفيد الاغراض الثلاثة
وان امتنع اعتبارها في بعض المواضع كما في الاية فان المخاطب هو الله تعالى فلا يتصور فيه الغرض الثالث
الاخران قوله شرح شي ماله فقد علم المفعول لاجمالا فاذا قلت صدري علم تفصيلا وليس في قولك
اشرح بدون زيادة لي ما يدل على المفعول مجملا حتى يكون صدري المذكور بعده تفصيلا فتامل
قوله اي ترك الاطناب فسره بذلك لان قولنا نعم يدمن قبيل المساواة فلا يشمله الاحصار
الا اذا اريد به ما يقابل الاطناب قوله ووجه حسنه سوى ما ذكر هاهنا ان التمكن خاصة انما
في قوله اشرح لي صدري على ما يفهم من ظاهر قول المص طلب شرح شي ما له من انه على حده والموضع
وان الطرف مستقر قوله وقيل الاجمال والتفصيل اشار بلفظ قيل الى ضعفه لاخصه هذا الباب بنعم بل هو جار
في جميع ما فيه الايضاح بعد الابهام وتكلف بعضهم في توجيهه بان المراد بقوله سوى ما ذكر
من الايضاح بعد الابهام للامور الثلثة المذكورة والايضاح بعد الابهام باعتبار ما فيه من
الغرابة المستطرفة عنهم باعتبار الامور الثلثة المذكورة وفيه انه لا يدفع المحذور لجريان هذه
النكتة في كل ما فيه ايضاح بعد الابهام كما لا يخفى قوله وفي الاصطلاح هذا في لفظ عكس المعنى
اللغوي وذكر بعضهم وجها للمناسبة بانه كما ان اللف المفصل في الفظ متاخر عن بدفه كذلك
المعنى لعمومه بحسب مفهومه وشيوعه بمنزلة المبدوف وتفسير المراد منه بالاسم المعطوف
بمنزلة اللف فيكون التوشيع من قبيل اللف بعد النشر قوله ثانيهما معطوف على الاول لظ
انه لا حاجة اليه بعد قوله مفسر باسمين تامل قوله يشيب ابن ادم ولم ينقل نحو قوله علم لان متن
الحديث على ما ذكر في جامع الاصول وغيره يهرم ابن ادم ويشب منه اثنتان الحرص على المال
والحرص على العمر وفي رواية يكبر ابن ادم ويكبر معه اثنان حب المال وطول العمر وكان قوله
في الايضاح كما جاء في الحديث نقل بالمعنى قوله اي جامعا الكلام الجامع فينبغي ان يقول
اي جمعا قوله فهو اعم من الايغال الخ لوجوده بدون قوله تعالى وهل نجازي الا الكفور ووجود الايغال
بدونه في قوله الذي لم يعقب وبالعكس في قوله تعالى افان مت فهم الخالدون كل نفس ذائقة
الموت فان قوله كل نفس ذائقة الموت تذييل لقوله افان مت فهم الخالدون لانه لا يكون
ليس ختما للكلام والايغال اعم من التذييل من جهة انه واخص من جهة هذا اذا لم يخص
الايغال بالشعر وان خص به فمادة الاجتماع البيت الذي انه بلا فوق الاصول للشاعر

ولست

ولست بمستبق اخا البيت فوجه كون اعمية كل واحد منهما واخصيته من الاخر من وجهين
هذا او يسعى ان شاء الله تعالى ان الجملة في التذييل يجب ان لا يكون لها محل من الاعراب وح يكون اعميته
الايغال منه من ثلاثة اوجه قوله ذلك الجزاء المخصوص هو ان سال سيل العرم عليهم قوله فهو
من الضرب الثاني ويكون قوله جزيناهم بما كفروا قرينة على ان المراد هل يعاقب الا الكافر الاعلى
الجملة الثانية قوله حال عن اخا في الشرح وهذا احسن من ان يكون صفة اخا وذلك لانه على تقدير الوصفية
يكون الاخ معينا او على هذا الاحتمال ان يوجد اخ وليس له شعث فلا يكون قوله اي الرجال المهذب
مناسبا قوله او عن المخاطب في لست ويحتمل ان يكون من ضمير المخاطب المستتر في قوله بمستبق قوله
وهو ان يوتى الخ فهو اعم من الايغال من جهة ان يكون في ختم الكلام وغيره واخص من جهة انه لا يكون
الا لدفع ايهام خلاف المقصود بخلاف الايغال واما النسبة بينه وبين التذييل فالظاهر المباينة لانه يجب ان يكون
الاحتراس لدفع الايهام خلاف المقصود ويجب ان يكون التذييل للتاكيد الا ان يجوز كون الشي مؤكدا ودافعا
لايهام خلاف المقصود فيكون النسبة بينهما العموم من وجه قلت الظاهر الجواز الا ان ابا هلال
في التاكيد انه يكون لدفع التجوز ونحوه قوله فلما كان المطر الخ قيل فيه بحث اذ لا يخفى
في ايهام خلاف المقصود مجرد الاحتمال له بحسب بعض الامر كما شهد به الانصاف ولا يلزم ان يكون اكثر
صور التتميم داخلا في التكميل اذ لابد من نوع سبق الى الذهن ولا يتم الفرق الا بالاصطلاح لشيوع
الاستعمال فيه وكثرته ووقوعه على وجه الاصلاح ولذا يرى البلغاء يجمعون في مقام الدعاء بكثرة
السقي ويكون البيت من قبيل التكميل محل تامل فان قيل يتبادر بسبب خراب الديار هاهنا
ليس لمجرد ذكر السقي بل باعتبار دوام المطر فان الدوام معتبر في مفهوم الديمة المطر الدائم الذي
ليس فيه رعد ولا برق قيل واقله ثلث النهار او ثلث الليل واجيب بان يقدم قوله غير
مفسدها على قوله وديمة تهمي يدفع هذا التوجيه كما لا يخفى قوله ويجوز ان يقصد الخ الفرق
بين التاويلين ان الاول باعتبار التضمين والثاني باعتبار ان الذل لكونه من العالي الى
السافل يدل على حصول معنى العلو في المتذلل فلا حاجة الى التضمين كذا في شرح الايضاح قوله
وهو ان يوتى في كلام لا يوهم الخ فهو اعم من الايغال من جهة انه لا يجب ان يكون في اخر الكلام
او في اخر البيت واخص من جهة انه يجب ان يكون فضلة وان يكون لنكتة سوى دفع الايهام
ومباين للتكميل وكذا التذييل لما سيجي ان شاء الله تعالى من ان الجملة في التذييل يجب ان لا يكون لها
محل من الاعراب قوله كلام المص في الايضاح حسن مثل للتتميم لقوله تعالى لن تنالوا البر حتى تنفقوا
مما تحبون والظاهر انه لا يتم المعنى من دون مما تحبون فان الانفاق مما لا يحب لا يعد كذا قيل
قوله سعيد بن العلا اي اسمحه وانزهه عن كل نقيصة قوله فيتجه الاعتراض بهذا
التفسير الخ لا يخفى انه بهذا التفسير يشمل بعض صور الايغال وهو ما يكون محله لا محل لها
من الاعراب لا يقال هذه الصورة من الايغال اما داخلة في التذييل او في بعض صور التكميل
الداخل في هذا التفسير لانا نقول يجوز ان يكون الايغال بجملة لا محل لها من الاعراب لا للتاكيد
ولا لدفع ايهام خلاف المقصود كما في قول الخنساء ولا نسلم ان هذه الصورة من الايغال لا تدخل
في التذييل ولا في بعض صور التكميل قوله فان التكميل قد يكون بجملة كقوله وما مات منا سيد
ولا طل منا حيث كان قتيل فان قوله ولا طل منا تكميل لقوله وما مات منا قوله فقد يكون ذات
اعراب كما اذا قلت قلنا له ما مات منا احد حتف انفه ولا طل منا قتيل قوله وبعض صور التكميل

ذكره هاهنا وان كان التفسير الاول ايضا يشتمل بعض صور التكميل لان ليس ما يشتمله هذا
التفسير وما يشتمله بالاول عموما من وجه واما ما نقل بعض صور التذييل وهو ما يكون
في اثناء الكلام او بين كلامين متصلين معنى لان شموله متحقق على التفسير الاول فلا خصوصية له
بهذا التفسير قوله ويلعنها فيه انه موهم للدعاء على الممدوح بالصيرورة الى حاله يضعف فهم
سمعه ويحتاج الى ترجمان قوله في نفس البلاغة لما عرفت من ان الاحتراز عن التعقيد المعنوي
مرجع للبلاغة وهو الحاصل بهذا العلم قوله وهو علم الخ قد سبق في مفتاح علم المعاني ما سمع
في هذا المقام فتذكر قوله الواحد قال الشارح تقييد المعنى بالواحد للدلالة على انه لو اورد
معاني متعددة بطرق بعضها اوضح دلالة على معانيها من البعض الآخر لم يكن من البيان في شي
قوله اي المدلول عليه بكلام مطابق الخ لا يخفى ان دلالة لفظ المعنى على هذا اعتبار واضح ثم انه لما
اعتبر التركيب لانهم لم يجوزوا كون الامر للفاظ المفردة مقصودة للسامع معانيها الا في ادبية على ما هو
المشهور وان كان الحق خلافه كذا قيل وانت خبير بان الدليل لو تم انما يفيد اعتبار التركيب
لا اعتبار الكلام الذي هو اخص واما اعتبار رعاية المطابقة فلان علم البيان باحث على وجه
كلي عن كيفية افادة التراكيب خواصها الذي يبحث في علم المعاني عن افادتها اياها ولهذا قيل
علم البيان من المعاني بمنزلة الشعبة من الدوحة والمركب من المفرد وحقيقته ان علم البيان
اعتبر فيه مع الاصابة في دلالة الكلام على خواص الاصابة في كون تلك الدلالة في باب
الوضوح والخفا على ما ينبغي اي اعتبر فيه هذه الاصابة مقرونة بتلك الاصابة كذا قيل
والظاهر ان ابقا المعنى على عمومه اولى لانه لا يعرف بهذا العلم الا التشبيه والمجاز والكناية
مع قطع النظر عن كونها في كلام مطابق او غير مطابق نعم ذلك شرط البلاغة وان احتيج
الى ذلك فينبغي ان يقال بكلام مطابق لمقتضى الحال وفصيح فان المطابق لمقتضى الحال لا يكون بليغا
بدون الفصاحة اللهم الا على ما هو ظاهر كلام السكاكي من عدم اشتراط الفصاحة في
البلاغة قوله فلا حاجة الى ذكر الخفا بل الاولى تركه لان مقابل الوضوح وهو الخفا المطلق
مردود قوله في وضوح الدلالة من اضافة المصدر الى الفاعل ووصفها بالوضوح مع انه
صفة للمدلول وصف لها بوصف متعلقها ولك ان تجعل صفة الدلالة حقيقة لاختلافها في نفسها
للتفاوت في فهم المعنى من الطرف واشتغال الذهن بها اليه سرعة واسرع قوله وهذه الدلالة
فيه ان دلالة اللفظ الفصيح على فصاحة المتكلم خارجة عن الاقسام مع مدخلية الوضع
ويمكن ان يقال المراد بمدخلية الوضع وضعه لنفس المعنى او لما يتعلق به قوله اما هي من جهة حكم
العقل فيه ان دلالة اللفظ على جزء معناه ولازمه لا يتوقف على ذلك الحكم وانما الموقوف عليه
الحكم العلم بها ووجه بان المراد من جهة هي مثال لكون العقل حاكما به قوله واعلم
دلالة الاولى تسمى ... لان هذا اللفظ متى اطلق يدل على الجزء دلالتين احدهما مطابقة والاخرى
تضمن ... على اللازم ثلث دلالات احداها مطابقة والثانية تضمن والثالثة التزام لانه تحقق فيه
سبب كل واحد منها فلو قال فاذا اطلق على المجموع مطابقة دل على الجزء الخ لكان احسن واحصر
واظهر قوله عن تعقل المسمى في الذهن يعني ان حذف قوله في الذهن اولى قوله والاخراج كبير الخ
قال السيد قدس سره اعلم ان من شروط الدلالة كون اللفظ بحيث متى اطلق فهم منه المعنى واشترط
في الالتزام اللزوم الذهني بمعنى عدم انفكاك تعقل الخارج عن تعقل المسمى ولم يجعل تلك المجازات والكنايات

دالة



دالة على المعاني بل الدال عليها عنده هو المجموع المركب منها ومن قرائنها الحالية والمقالية
ومن قرائنها يكون اللفظ بحيث اذا اطلق فهم منه المعنى لم يشترط ذلك اللزوم وهذا هو المناسب
لقواعد العربية والاصول الاول انسب بقواعد المعقول لان الاتفاق على عدم ان يكون الدال هو المجموع
يلزم منه لا يكون نحو رأيت اسدا يرمي مجازا في المفرد وهو خلاف تصريحهم لانا نقول المجاز
هو المستعمل في غير ما وضع له ولا شك ان لفظ الاسد والقرينة المانعة من الدال على المعنى
المجازي ولا يلزم كونه وحده الاسم من المجاز قوله ولما تأتي الاختلاف بالوضوح الخ فان قيل
لازم لازم الشي لازم لذلك الشي واشكال الدلالة على اللازم اوضح منها على لازم اللازم
فقد تأتي اختلاف الوضوح في الدلالة الالتزامية اجيب بانا لا نسلم ان لازم لازم الشي
لازم لذلك الشي لان الشي انما يستلزم تصوره لازمه تبعا لا قصدا والمستلزم لتصور لازم
اللازم هو تصور اللازم قصدا الا ان يدعى جواز استلزام تصور شي لشي تبعا تصور لازم
ذلك الشي ولو في بعض المواد وقد يجاب بان المراد بالاختلاف في الوضوح التفاوت في الانكشاف
بحسب الزمان لا بالذات والتفاوت بين دلالة اللفظ على لازمه ودلالة اللفظ على لازم لازمه
من قبيل الثاني ولا اعتداد بهذا التفاوت كما لا يخفى نعم ينفي النقض باعتبار التفاوت بحسب
الدلالات التضمنية قوله ومن نازع في اشتراط اللزوم الذهني يعني من قال انه لا يشترط اللزوم الذهني
قوله مما يلتبس اعتقاد المخاطب كان المصدر بمعنى اسم المكان اي معتقد المخاطب يعني محل اعتقاده
يعني ذهنه او بمعنى اسم الفاعل والاضافة بادنى ملابسة والاوجه ان الاعتقاد متعلق
باللزوم لا مثبت له الا ان يقال ان تعلق الاعتقاد به جعله ثابتا في الذهن بالوجود الظلي قوله
لعرف قيل لم يظهر المراد به وكانه اراد به تخاطب اهل المحاورات في الجملة بلا تقييد بعالم او غيره
ولا يلزم اتفاق جميع اهل العلم او العوام فقط قوله اذ هو المفهوم فيه انه ليس بظاهر في العرف
المنكر فالوجه تعميم العرف وحمل عدم اشارة الى القرائن الحالية والمقالية قوله لان السامع
لا يخفى ان هذا الدليل انما يقتضي ان لا يكون جميع الطرق دالة بالوضع لا ان لا يكون بعض الطرق
كذلك لكن المقرر عندهم ان الدال بالوضع بمنزلة اصوات الحيوانات وان كان الشارح قد
نقل عنه ان عدم الوضوح والخفا في المطابقة مما يمكن المناقشة فيه اذ العلم بالوضع يعني
الفهم لا معناها الحقيقي لعدم توقفه على العلم بالوضع كما اشار الى ذلك الشارح بقوله
والا لم يتحقق الفهم قوله مثلا اذا قلنا خده الخ لا يقال المثال الجزئي لا يثبت قاعدة كلية لانا نقول
هذه القاعدة بديهية نبه عليها بالمثال توضيحا لها وقد ايضا اشار بقوله مثلا الى ان الحال في جميع
الامثلة كذلك واذا تبين حال المثال توجه علم ان جريانه في جميع الامثلة على سواء يثبت الحكم
الكلي بلا شبهة ومثل هذا يسمى في النظريات تصوير البرهان الكلي في مثال جزئي فان انس
النفس بالجزئيات اكثر من انسها بالكليات قوله وبعد تحقق العلم بالوضع فالعلم بالمدلول
الالتزامي ايضا ضروري بعد حصول العلم بالعلاقة فالاولى ان يقال المراد الاختلاف في الوضوح
بالنظر الى نفس الدلالة بان يكون بعض المدلولات واضح العلاقة قليل الواسطة والبعض الاخر
بالعكس قوله ويمكن باداء الملزوم فيه ان دلالة الالتزام دلالة اللفظ الموضوع للملزوم على
اللازم لا دلالة اللازم من حيث هو لازم على الملزوم فاداء الملزوم بالفاظ موضوعة لتلك اللوازم

مبحث التشبيه

المخلفة المراتب ليثبت بطريق الدلالة الالتزامية اللهم ان لا يراد باللزوم السعة وبالملزوم المتبوع وباللازم التابع ويلاحظ في كل منهما الملزومية بالمعنى المعتبر عند اهل هذا الفن فتامل قوله بالامر بالعكس الذي يقتضيه ما سبق ان يكون المراد بالعكس ان دلالة الشيء على جزئه اوضح من دلالة جزئه على جزئه مثلا تكون دلالة الانسان على الجسم اوضح من دلالة الحيوان عليه لانه اخفى في فناده وان الدليل لا يدل عليه بل انما يدل على ان فهم الجسم من الانسان سابق على فهم الحيوان منه فلا بد ان يراد بالعكس هو عكس ما يعنيه الكلام السابق فانه فهم منه ضمنا ان دلالة الشيء على جزئه اوضح من دلالته على جزء جزئه لكن الامر ينبغي ان يكون بالعكس قوله لكن المراد هاهنا انتقال الذهن الخ كانه اشار بقوله هاهنا الى مصطلح اهل البيان والدليل عليه ما قال الفاضل السكاكي من ان يراد المعنى الواحد على صورة مختلفة لا يتاتى الا في الدلالات العقلية وهي الانتقال من معنى الى معنى بسبب علاقة بينهما وح لا نص دشارح المطالع لهذا القول وانهم صرحوا بان التضمن لازم للمطابقة لان ذلك مبني على اصطلاح اهل الميزان قوله ثم اللفظ الخ مبني على ان الدلالات الثلاث وضعية قال السيد قدس سره في شرح المفتاح الصواب في هذا المقام ما حققه بعض مشايخنا وهو ان اللفظ بتوسط الوضع انما يفيد المعنى الموضوع له او ما له علاقة معه بحيث ينتقل الذهن من الموضوع له اليه في الجملة وهو المسمى باللازم فاللفظ ان استعمل في الموضوع له كان حقيقة وان استعمل في لازمه فاما ان يكون هناك علاقة المشابهة او غيرها فعلى الاول ان كان معه قرينة مانعة عن ارادة المعنى الموضوع له كان استعارة وان لم يكن كان تشبيها وعلى الثاني ان كان معه تلك القرينة المانعة كان مجازا مرسلا وان لم يكن كان كناية فاصول علم البيان اربعة فاذا ضمت الاستعارة الى المجاز المرسل للاشتراك في مطلق المجاز صارت ثلثة ويظهر من هذا ان التشبيه اصل حقيقي من اصول هذا الفن لا لانه ان له مراتب متفاوتة في الوضوح وان فيه من النكت واللطائف البيانية ما لا يحصى قوله او غير ذلك كانه اراد به التجريد او هو مع نحو زيد وعمرو ان جوز دخوله في التشبيه قوله لئلا يعود الى الحال التشبيه المذكور نعم ان الظاهر من الضمير رجوعه الى المذكور خلاف الظاهر فيه نظر لان الظاهر في المعرفة اذا اعيدت ان يكون عين الاولى لان الاصل في اللام هو العهد فلا فرق بينهما وبين الضمير في ذلك وفي انه يجوز في كل منهما القرينة مخالفة الاصل وغاية ما قيل في الفرق انه لو كان المعنى بالثاني هو الاول لكان مقتضى الظاهر هو الضمير لسبق المرجع فلما عدل عنه الى الظاهر امكن اعتبار هذه النكتة فيه قوله وما يقال ان المعرفة الخ قالوا الاسم اذا ذكر مرتين فان كان معرفا فيهما فالثاني عين الاول دلالة على المعهود الذي هو الاصل وان كان نكرة فيهما فالثاني غير الاول والاول فقط نكرة فكالقسم الاول وعكسه يرجع الى القرائن وينقض هذه القاعدة في الاول بقوله تعالى هل جزاء الاحسان الا الاحسان والثاني بقوله تعالى وهو الذي في السماء اله وفي الارض اله وفي الثالث بقوله تعالى يؤت كل ذي فضل فضله فالحق انها اغلبية قوله وهذا شامل الخ كانه لم يرد به الاعتراض على المص حيث لم يشر الى تصحيح التعريف لكن ينبغي ان يقيد ما يشمله التعريف بما يقصد به الدلالة على المشاركة المذكورة كما يشعر به نسبة الدلالة الى المتكلم في تعريفها الذي ذكره فقول الجاني زيد وعمرو يدل صريحا على ثبوت المجيء لكل واحد منهما ويلزم من ذلك مشاركة احدهما

للاخر في المجيء فالمتكلم ان لم يقصد به هذا المعنى اللازم فلم يدل به المخاطب على مشاركة امر لامر في معنى لما عرفت من ان شعار بعض هذه الدلالة بالقصد فلا يكون من التشبيه والاظهر منه هذا ولكن الشان في ان مثل ذلك هل يسمى في اللغة تشبيها ام لا فيه قوله لولا دلالة الحال الحق ان الكلام اي لولا القرينة الحالية والمقالية الدالة على ان اداة المنقول اليه ثم ان في هذه عبارة الكشاف وفيها اشكال مشهور لان الكلام غير صالح للمنقول اليه على تقدير عدم القرينة ووجه بان خلو الكلام عن المستعار له اي المنقول اليه مصحح لان يراد بالمستعار منه المعنى المجازي اي المستعار له وان عدم القرينة مصحح لان يراد المعنى الاصلي اي المستعار منه فيكون مجموع الخلو عن ذكر المنقول اليه وعدم تلك القرينة متعلق بصلاحيته المعنيين على التوزيع ولو قدم ذكر المنقول اليه لا يصلح كل شرط لمشروطه وقد يوجه بان عدم القرينة يوجب عدم الارادة لا عدم احتمال الارادة وصلاحيتها اذ قد تقرر ان كل حقيقة تحتمل المجاز وان كان احتمالا مرجوحا عند نا شرعا دليلا وهذا الاينافي ان ارادة الحقيقة على القطع لخفاء الخ كما نص في الاصول قوله واطلاق لفظ الاركان يعني مع خروجها عن التشبيه المصطلح الذي هو معنى الدلالة قوله اما باعتبار انها ماخوذة في تعريفه هذا ابناء على ما قال في المطول انه ينبغي ان يراد في التعريف بالكاف ونحوها لتخرج عنه نحو قاتل زيد عمرا وجاءني زيد وعمرو ويلتحق ان تعلم انه اذا اريد ذلك اغنى قولنا في تمام التعريف الذي ذكره الشارح بوجه الاستعارة الخ قوله وفي اكثر ذلك تسامح فان الكثير لانه لا تسامح في جعل الصوت الضعيف مسموعا قوله الملكة التي الخ وجوز ان يراد ايضا الاصول والقواعد قوله كما في قولنا العلم كالحس اي كالفائدة التي في قولنا العلم كالحس اي كالفائدة التي في قولنا العلم كالحس قوله عما من شانه اي عما يكون من افراده وصفة الحيوة بالفعل فيكون الموت عدم ملكة كما في العمى الطارئ على البصر اي كمطلق العمى والعمى والبلم لكون عدم الحيوة عن الجنين عند استعداده لها موتا فيرجع معناه الى المذكور في عامة الكتب من ان الموت عدم الحيوة عما من شانه ان يتصف بها ويدل على كلامه على ظاهره محتمل لمكان قوله تعالى وكنتم امواتا فاحياكم والاصل الحقيقة واما اسقاط المصريين بقوله تعالى لنحيي به بلدة ميتا فجوابه المصير الى المجاز باتفاق اهل اللغة فان قيل كيف يكون الموت عدميا وقد ورد في القران خلق الموت والحياة والعدمي لا يوصف بكونه مخلوقا احيب بان المراد بالخلق التقدير وهو متعلق بالوجودي والعدمي جميعا ولو سلم فالمراد خلق اسباب الموت على حذف المضاف وهو كثير قوله يصدر عنها اي يصدر عن النفس افعال يتبعها قوله والا فالمحسوس اصل المعقول فيه ان اصالة المحسوس للمعقول انما هي باعتبار العلم به وادراكه لا مطلقا كما يشعر به تعليله فالتشبيه انما يقتضي اصالة المشبه به في وجه الشبه لا مطلقا فيمكن تشبيه المحسوس بالمعقول بلا اعتبار المبالغة ويقدر ان المعقول محسوس كتشبيه العطر بالخلق هاهنا ان اعتبر في الرائحة الملائمة للشامة فالمشبه اصل فيه الكلام مبالغة واحتياج الى التقدير وان اعتبر التشبيه في الحس والمداد الغريبة فالمشبه به اصل كما هو الظاهر واحتياجه الى التكلف ان ليس كل محسوس اصلا لكل معقول فيجوز ان يكون بعض المعقول اوضح واقوى عند العقل بواسطة وضوح كما لا اصله الذي هو محسوس مخصوص فيشبه محسوس اخر ليس باصل له ولا بواضح مثل وضوحه بذلك المعقول ويمكن ان يجاب بان المعقول

لا يمكن ان يبلغ درجة المحسوس في الاتصاف بوجه الشبه اى وجه شبه كان مثلا في المثال المذكور لا يبلغ درجة اى محسوس كان في الوضوح وهذا الامر انصف ولا يصح تشبيه المحسوس بالمعقول الا بطريق الادعاء والتنزيل قوله لان العلوم العقلية بيان ذلك في العقلية الصرفة فان النفس في مبدا الفطرة خالية عن العلوم كلها تحصل لها العلوم باعتبار استعمال الحواس بعلم الحضوري وان حصل بعد اعتبار الحواس لكنه ساقط عن درجة الاعتبار لكن اقل وفيه انه واضح بالنسبة الينا فانه قليل واما بالنسبة اليه تعالى فلا فان المحققين على ان علمه تعالى ليس الا حضوريا قوله مالا يدرك بالقوة العاقلة بناء على ما عند الحكماء من اثبات قوى غير العقل واما المتكلمون فلا يدرك عندهم سوى القوة العاقلة والحواس الظاهرة ولم يثبتوا الحواس الباطنة وعلى مذهبهم تنحصر الاقسام في الحسي والعقلي بلا تطفل الشيء على شيء وفيه ان المتخيلة انما معنيه على الادراك والمدرك هو العقل فلو ادرج الخيالي في العقلي لم يحتج الى الصرف عن الظاهر قوله فتصل الاقسام ولو اذ لك كانت الاقسام خمسة وعشرين حاصلة من ضرب خمسة في خمسة وبعد التعميم صارت اربعة حاصلة من ضرب اثنين في اثنين قوله وهو المعدوم الذي فرض مجتمعا الخ سمي هذا النوع خياليا لاجتماعه من صورة محفوظة في الخيال الذي هو خزانة الحس المشترك قوله اى ما هو غير مدرك بها ينبغي ان يقال غير مدرك ولا مادته والا دخل فيه الخيالي قوله لو ادرك لكان مدركا بها فيه ان المراد بالادراك المذكور في الشرط ان كان مطلق الادراك فالملازمة ممنوعة لان المحسوس قد يدرك ادراكا عقليا بدون الحواس وان كان المراد الادراك في الخارج الحد الشرط والجزاء فكان حق العبارة ان يقول لو وجد لكان مدركا وقد يتكلف في توجيه العبارة بان المعنى لو ادرك موجودا او لو ادرك بذاته لا بصورته او يجعل الادراك في الشرط مجازا عن الوجود بمعنى لو ادرك لوجد قوله في حب سلمى المذكورة في القصيدة بقوله
ديار لسلمى عافيات بذى الخال قوله والحال ان مضاجعي فيه قوله ... لم اغلبها كلا انجم هطال هذا الى البيت قلت وكانه اعتبر ذلك مبالغة في عدم الخوف باعتبار الحصر المستفاد من تعريف الاضافة الجنسية في مضاجعي وفيه نظر فان اضافة مضاجعي لا تفيد التعريف فالمعنى ليس على المضي وعلى الاستمرار الثبوتي ولو سلم فلا توقف لاستفادة الحصر على جعل مضاجعي مبتدا فان المعرف بلام الجنس ان جعل مبتدا فهو مقصور على الخبر وان جعل خبرا فهو مقصور على المبتدا والاضافة باعتبار افادتها التعريف الجنسي تجري مجرى التعريف باللام الجنسية في ذلك فلا تفاوت بين جعل مضاجعي مبتدا او خبرا في ان المبني على تقدير افادة الاضافة التعريف الجنسي انه ليس مضاجعي الا المشرفي وما سعدان يقال انما قال الشارح ذلك لعدم التفاوت بالتقديم والتاخير وكون المشرفي محتاجا الى التفسير فلو قدم المشرفي وفسره بعد الخبر كما لا يخفى ويقال بناء على ان الاضافة لا تفيد الحصر في مضاجعي التعريف انه قصد التنبيه على ان مجموع المشرفي ومسنونة زرق خبر لمبتدا او اخذ وهو فيكون الكلام تاما غير محتاج الى تقدير كان يقال ومسنونة زرق كذلك ولو جعل المبتدا وهو المشرفي لم يكن بد من التقدير اذ لا يصح عطف مسنونة على مضاجعي وهو ظ ولا على المشرفي لمكان سكرها وتعريف مضاجعي الذي هو الخبر الا انه يلزم فيما ذكر عطف الفصل بين المعطوف والمعطوف عليه بالمبتدا فانظر اى الامرين من التقدير والفصل اهون قوله والمراد بالخيالي الخ

تحقيقا انه على تقدير تعميم الحسي حيث يشمل الخيالي بالمعنى المذكور والعقلي حيث يشمل الوهمي بالمعنى المذكور ونحوه من الوجدانيات يعني الخيالي المحقق والوهمي المحقق غير متعرض لدخوله في العقلي ويمكن ان يقال انه يدخل في العقلي بالطريق الاولى فانه اذا دخل فيه الوهمي بالمعنى المذكور كان دخولهما فيه اولى واحرى قوله ادراك وسلما اراد الشارح بمعنى الوجدان ان اللذة الحاصلة مجرد ادراك اللذيذ بل لا بد معه من وصول اللذيذ الى الملتذ ولم يعترض عليه بان اللذة لا يتحقق بدون الادراك والنيل لا يدل عليه الا بالالتزام ولما لم يكن لفظ دال على مجموعهما احتاج الى ذكرهما وانما قال عند المدرك لان الشيء قد يكون كمالا او خيرا بالقياس الى شخص وهو لا يعتقد كمالية وخيرية فلا يلتذ به بخلاف ما اذا اعتقد كماليته وخيريته وان لم يكن كذلك بالنسبة اليه في نفس الامر وقيد الحيثية لان الشيء قد يكون ملائما وكمالا من وجه دون وجه قوله والمراد ههنا اللذة والالم الحسيان الفرق بين اللذة العقلية والحسية ان الحسية ما يكون المدرك بالكسر الحواس والمدرك مما يتعلق بالحواس واما العقلية فهي ما يكون المدرك فيه العقل والمدرك من العقليات وقس على هذا الفرق بين الالمين قوله بطريق العكس اعتبر السكاكي كل واحد من هذين التشبيهين على حدة ولم يفرع احدهما على الاخر ويمكن ان يعكس التفريع الا ان ما ذكره المص اقرب لما فيه من تقليل التشبيه الاصول بالتشبيه الى الاول ومن مناسبته جعل المشبه بالطلعة اصلا للمشبه بالنور كما هو حكم المشبه به فيهما على ما ذكر الشارح في بحث الاستعارة قوله اى ابيضه واسوده انما حمل الشارح السواد على الابيض والاسود لانه ذكر المص انه تخيل ان السنة مما له بياض واشراق والبدعة مما له سواد فصار بسبب هذا التخيل تشبيه النجوم بين الدجى بالسنن بين الابتداع كتشبيهها ببياض الشيب في سواد الشباب فينبغي ان يحمل البياض على الابيض والسواد على الاسود فيتحقق المشابهة بين التشبيهين فان المشبه به في الاول ذو بياض في ذي سواد وان كان على سبيل التخيل ووجه الشبه الهيئة الحاصلة من حصول اشياء مشرقة بيض في جوانب شيء مظلم كما صرح به فوجب ان يراعى ذلك في التشبيه الثاني وينبغي ان يحمل الدجى على صاحبها قوله من باب القلب قال في الشرح وكان اللطيفة فيه بيان كثرة الشيب حتى كان البدعة هي التي يلمع بينها قلت وفي الاشباه اللوح المبني عن شرعة الزوال الى البدعة تنبيه على انها مع قلتها ان وجدت لا تكون لها بقاء بل تلمع وتعدم كخطفة البرق لاشتمال المقام على ما يقلعها عن اصلها واعلم انه يحتمل ان يكون القلب في المصراع الاول والمعنى وكان النجوم بينها دجاها ولم يحمله عليه لانه لم يظهر ان في البيت قلبا الا من الثاني فجعل القلب فيه اولى ولان النكتة انما يظهر في الثاني دون الاول اذ لا لطف في مقابلة كثرة النجوم وقلة الظلمة كما لا يخفى قوله الخ متعلقان بمحذوف اى استعمال النحو في الكلام كاستعمال الملح في الطعام او على انهما حالا لاعاملهما معنى المشابهة المستفادة من الكاف اى النحو كائنا في الكلام ومستعملا فيه يشبه الملح كائنا في الطعام او على انهما صفتان للنحو والملح بتقدير الكائن في كل منهما كما ذكر نظيره في قول المص والفصح في المفرد بحسب قول الشارح الكائنة قوله واما عدم خارج لم يقل اما داخل ليشمل تمام الماهية وقدمه على الخارج لكثرة اقسامه واعتباراته كما قدم ابن الحاجب التقدير ي من الاعراب على اللفظي لذلك واتضح لو قدم الخارج فاما ان يعم الى ما ذكر من الاقسام او لا تم بذكر ما هو قسيمه

فيلزم تباعد القسمين وذلك يوجب الكثرة ان لم اى وان لم يعد وجود حقيقتهما بينهما فلا يكون
خارجا انتشاره اى الفهم وان مال ان لم يكن قسمة عقلية ثم يعاد الى القسمة ثانيا وذلك يوجب الكثرة ان
لم ان قوله غير خارج عن جمعيتهما بينهما ما يكون خارجا عن جمعيته احدهما غير خارج عن حقيقة الآخر
لكن شرح الشارح لا يلائم هذا قوله في كونهما كثيرا الظاهر انه نشر على ترتيب اللف فالكتان مثال
النوع والثوب مثال الجنس والقطن مثال الفصل لا ان الفرق بين الكتان والقطن حتى يكون
احدهما نوعا والآخر فصلا غير ظاهر قوله بالجسم قال السيد قدس سره الظاهر ان يقول بالمقدار
ليتناول اشكال المجسمات والمسطحات ويكون الدائرة ونصفها مثالا في المسطحات فاما ان يقع لفظ
بالجسم وقع موقع بالمقدار سهوا واما ان يجعل كالدائرة سطرا او تشبيها لا تمثيلا فانه خطأ قطعا
ولو قيل بالجسم او السطح كالكرة ونصف الكرة ونصف الدائرة لكان اوضح وافيد قلت الصواب
هو الثاني والثاني اعني جعل قوله كالدائرة سطرا او تشبيها ادمن البعيد ان يقع لفظ الجسم موقع
المقدار سهوا في كلام الشارحين ثم اعلم ان الشكل هو الهيئة لكون من الكيفيات
لا نفس السطح المخصوص كما يوهمه التمثيل بالدائرة والمثلث والمربع حيث فسروا الدائرة بانه
سطح يحيط به خط في وسطه نقطة تكون جميع الخطوط الخارجة منها الى المحيط متساوية
والمثلث بانه سطح يحيط به ثلاثة خطوط فاما ان يحذف المضاف اى هيئة الدائرة او
الدائرة وهكذا في المثلث والمربع او يراد بهذه الامور المعينات المخصوصة قوله وهو كم الخ
الكم كما هو من عرض يقبل التجزي لذاته ومعنى كونه متصلا ان لاجزائه حدا مشتركا
تتلاقى عنده فاذا قسم الخط الى جزئين كان الحد المشترك بينهما النقطة واذا قسم السطح الى
جزئين فالحد المشترك هو الخط واحترز به عن العدد ومعنى كونه قار الذات ان تكون
اجزاؤه المفروضة ثابتة وبه احترز عن الزمان قوله تسامح قال في الشرح لان المقدار
من مقولة الكم بمعنى الذي يقبل القسمة لذاته والحركة من الاعراض النسبية والكيفية
لا تقتضي لذاتها النسبة قسمة ولا نسبة وكانه اراد بالمقادير اوصافها من الطول والقصر
والتوسط بينهما وبالحركة نحو السرعة والبطوء والتوسط بينهما قال المحقق قدس سره يمكن
ان يقال انه اراد بالكيفيات الجسمية الصفات الجسمية لا مصطلح ارباب المعقول وكانه
قال الصفات الجسمية المحسوسة بالبصر او غيره من الحواس والمباعد الاشكال من المحسوسات
بالبصر مع انهم صرحوا بانها من الكيفيات المختصة بالكميات المقابلة للكيفيات المحسوسة
بناء على انه اراد بالمحسوس بالبصر ما هو محسوس به مطلقا اعم من ان يكون اولا وبالذات
او ثانيا وبالعرض وكذا الحال في الحركات واما المقادير ففي كونها محسوسة بالذات
خلاف واما قوله وكانه اراد بالمقادير اوصافها الخ ففيه بحث لاحتمال ان يكون هذه
الامور اضافات محضة على ما قيل ولذلك يتبدل الطول بالقصر والسرعة بالبطوء عند اختلاف
المنسوب اليه لا كيفيات تستلزمها لا اضافة محضة حتى يصح ما ذكره قوله التي هي مجموع الشكل واللون
فيه كلام لانهم صرحوا مرددا في ان الخلقة مجموع الشكل واللون او الشكل المنضم الى اللون
او كيفية حاصلة من مجموعهما اجتماعهما وهذا اقرب الى جعلها نوعا على حدة صرح به في شرح
المقاصد قوله والاوليان منها فعليان الخ قال المحقق لما كان الفعل في الاوليين اظهر من الانفعال

والانفعال في الاخيرين اظهر من الفعل سميت الاوليان فعليتين والاخريان انفعاليتين مع ثبوت
الفعل والانفعال في الكل يدل عليه تفاعل الاجسام العنصرية وانكسار الكيفيات الاربع
عن سورتها في حدوث المزاج وتولد المركبات منها قوله ويكون للجسم بها قوام غير سيال
الظاهر ان المراد بقبول العسر الخفاء شطحه الظاهر فقوله غير سيال لا حاجة اليه قوله
كالبلة هي الرطوبة الجارية على سطوح الاجسام والجفاف ما يقابلها واللزوجة كيفية تقتضي سهولة
التشكل مع عسر التفريق وبها يمتد الشيء متصلا وتحدث من شدة امتزاج الرطب بالكثير اليابس
العليل والهشاشة ما يقابلها قوله وقد يقال على معان اخر وهي الاعتقاد الجازم المطابق الثابت
وعلى ادراك الكلي وعلى ادراك المركب وعلى ملكة يقتدر بها على ادراكات جزئية وعلى الاصول
والقواعد قوله حركة للنفس فيه تسامح والمحقق انه كيفية نفسانية تقتضي حركة الروح الى
خارج البدن طلبا للانتقام ومن ثم قال في تفسير الحلم لا تحركها الغضب قوله وفي المفتاح
اشارة الى انه يعني الحقيقي بمعنى ما يقابل الاعتباري اعم من النسبي فلما ذكر الحقيقي وذكر في مقابله
الاعتباري علم ان المراد ما يقابل الاعتباري ولما كان اكثر الاوصاف الاعتبارية نسبية
لان النسب والاضافات لا وجود لها في الخارج عندهم عطف النسبي على الاعتباري عطفا
قريبا من العطف التفسيري كذا ذكره المحقق الشريف في شرح المفتاح وهو حسن الا ان قوله
لان النسب والاضافات الخ شيء وهو انه لا يصلح ان يكون علة لكون اكثر الاوصاف الاعتبارية
نسبية فانه انما يفيد ان جميع النسب والاضافات اعتبارية فيجوز ان يكون جميع النسب جزءا قليلا
من الاعتباري تامل قوله كاتصاف الشيء بكونه مطلوب الوجود والعدم مثال للنسبي فان مطلوبيته
المطلوب ليست وصفا متقررا في ذات المطلوب بل هو وصف اعتبره العقل بالنسبة الى الطلب
القائم بالنفس قوله او كاتصافه بشيء تصوري وهمي محض مثال للاعتباري المحض وذلك مثل
اتصاف السنة وكل ما هو علم لما يحصل فيها من البياض ومن الاشراق واتصاف البدعة
وما هو جهل لما يحصل فيه من السواد والاظلام وفي هذا التمثيل تنبيه على ان العقلي في وجه الشبه
يتناول الوهمي كما يتناوله في الطرفين قوله حقيقة ملتئمة من امور مختلفة كالانسانية في
قولنا زيد كعمرو في انهما مركبة من الحيوانية والناطقية قوله هيئة انتزعها العقل كالهيئة
الحاصلة من هوي اجرام مشرقة الى اخر ما ذكروا في بيت بشار على ما يجيء ان شاء الله تعالى قوله
او مختلف المركب الذي بمنزلة الواحد قد يكون مختلفا ايضا لكنه يصير عقليا ضرورة ان المجموع
المركب من المحسوس والمعقول لا يكون الا معقولا وذلك كتشبيه انتشار الشيب في النعم
باستعار النار في سرعة الانبساط مع تعذر تلافيه فان سرعة الانبساط محسوسة بالبصر
وتعذر التلافي معقول فيكون المجموع عقليا كما ذكر في الاستعارة في بيت
كلام الايضاح في قوله تعالى واشتعل الرأس شيبا قوله والحسي من وجه الشبه هذا
الحكم اعني وجوب حسية الطرفين جار في وجه الشبه الذي بمنزلة الواحد المركب من الحسي
منه والعقلي وان لم يندرج في قوله والحسي طرفاه حسيان اما الجريان فلان تحقق وجه
الشبه في الطرفين يستدعي تحقق كل من اجزائه فيهما والحسي لا يتحقق في العقلي ولا يقوم
به واما عدم الاندراج فلان وجه الشبه هو الشبه المركب وجزء وجه الشبه ليس
به فلا يصدق على الجزء وجه الشبه الحسي ولا على المجموع لانه وجه شبه عقلي كامر قوله

لايكون الا حسيا او قايما بالجسم فيه تسامح لان الجسم لا يدرك بالحس حقيقة قوله صارت
ستة عشر قسما وذلك لان الحاصل من ضرب الثلثة العقلية في احوال الاربعة للاطراف اثني عشر
وقد بقي لنا من وجوه الشبه الاربعة التي هي الثلثة الحسية مع المختلفين والطرفان في كل
واحد منها لا يكون الا حسيين صار المجموع ستة عشر والقسمة تقتضي ان يكون لما تين وعشرين
حاصلة من ضرب الاربعة التي هي كون الطرفين حسيين وعقليين والمشبه حسيا والمشبه به عقليا
والعكس في الستة المذكورة لكن وجوب كون طرفي الحسي حسيين اسقط اثني عشر لانه سقط
بكون وجه الشبه واحدا حسيا ثلاثة كون الطرفين عقليين وكون المشبه به عقليا والمشبه
حسيا وعكسه وبكونه مركبا حسيا اسقط ثلاثة اخرى وبكون المتعدد حسيا سقط ثلثة
اخرى وبكونه مختلفا ثلاثة اخرى قوله تسامح لان الخفا ليس بمسموع بل المسموع هو الخفي والمشموم
هو الرائحة لا طيبها والمذوق هو الطعم لا لذته فالوجه ان يجعل الخفا بمعنى الخفي
وان يجعل اضافة الطيب الى الرائحة من اضافة الصفة الى الموصوف اي الرائحة الطيبة وكذا
الكلام في لذة الطعم وقد يدفع التسامح في الخفا بان المراد به ما يقابل الجهر ويكون مسموعا
الامثلة التي فيها التسامح العاري عن الفائدة
مثله قوله وما في وحده بعض الامثلة
كما ذكره واستطابة النفس وكذلك فيما سبق طيب الرائحة ولذة الطعم ولين الملمس ووجه
الحكم بالتسامح انها ليست مدلولات الفاظ مفردة وكالجزئيات والهداية وقد يدفع التسامح
بان كل واحد منها واحد بمعنى انه ليس هيئة منتزعة من متعدد وهو المقصود هاهنا بدليل
جعله قسيما للمركب الذي بمنزلة الواحد قوله ومعنى التركيب الخ قد جعل في الشرح هذا اعني
بيان معنى التركيب فيما اخر فيه بما ذكره مسئلة في البيان وجه تخصيص هذا التقسيم اعني كون
الطرفين مفردين ومركبين او مختلفين بالمركب دون الواحد وما ذكره في الشرح اوضح لعدم
صحة كون الطرفين طرفي الواحد مركبين واما عدم صحة كونهما مختلفين فبدلالة عبارة الشرح
عليه عدم الصحة ولم يتعرض لعدم جريان الاقسام في المتعدد ولا يبعد ان يدعى ان طرفي
الواحد لا يكونان مختلفين فانه اذا كان احد الطرفين هيئة منتزعة من متعدد على ما
عرفته من معنى التركيب هاهنا وقد عرفت ان وجه الشبه امر ماخوذ من الطرفين لم يمكن
ان يكون واحدا اذ لا يعقل اخذ الواحد من الهيئة واما المتعدد فان كان كل منها واحدا فالحكم
الكل حكم الواحد المفرد في عدم جواز كون طرفيه مركبين ولا مختلفين وان كان كل منها مركبا فحكمها حكم الواحد
المركب وان كانت مختلفة وجب ان يكون حكمها حكم الواحد المفرد ليس من جملة الواحد المفرد وقد
عرفت انه لا يصح ان يكون طرفاه مركبين ولا مختلفين بخلاف المركب فانه يصح فيه ان يكون طرفاه
مفردين وجاز لا يكون طرفاه الا مفردين قوله ان يقصد الى عدة اوصاف للشيء الظاهر ان وجه
الشبه المركب قد يكون هيئة منتزعة من عدة اشياء كما في قوله كان مثار النقع البيت وقد يكون هيئة
منتزعة من عدة اوصاف لشيء كما في تشبيه الثريا بعنقود الملاحية المنور فلم يظهر لي ادراج الاول في الثاني وقد
ذكر في الشرح مجموع الامرين ولو قال ان يقصد الى عدة امور فتنزع منها الى الاخر لكان واضحا فليتامل قوله
وليس المراد بالمركب هاهنا اشارة الى الجواب عما يتوهم من كلام السكاكي من ان وجه الشبه يكون في حكم الواحد
اما حقيقة طلقا ما لم من امور مختلفة واما اوصافا مقصودا من مجموعها الهيئة واحدة وقد جرى الشارح
فيما يبتني عليه اعني في تفسير ما هو مركب منزلة الواحد وقد وجه كلام المفتاح بان مراده اي غير الواحد

اما حقيقته

اما حقيقة ملتئمة من كثرة لالتئامات بحسب اعتبار المتكلم انضمام بعضها الى بعض وقصده الى مجموع لا ضم بعض
تلك الكثرة الى الاخرى كشيء واحد والحاصل انما هو في حكم الواحد اما حقيقة للطرفين ملتئمة من كثرة او لما
اوصافهما قصد من مجموعها الى الهيئة واخذ الثاني كما في قوله وقد لاح في الصبح الثريا الخ والاول
كما في قوله كان مثار النقع الخ قوله ~~كما في قوله كان مثار النقع الخ~~ قوله كما ترى الكاف في
مثله ليس للتشبيه بل لمجرد التقييد فالمراد ان انصاف الثريا بالمشابهة العنقود امر جلي لا خفاء
فيه ولو كان في قوله كما ترى ما مر اعني قوله كعنقود ملاحية لكان اظهر في بيان افادة هذا
المعنى كذا قيل وفيه نظر لان غرضها المقال قوله كعنقود ملاحية الخ بدل من قوله كما ترى
للايضاح فقد افاد اولا ان للثريا في الصبح حالة غريبة على سبيل الاجمال بقوله كما ترى
ثم بينها بقوله كعنقود ولو عكس لم يبق لقوله كما ترى هذه الفائدة التي هي التفصيل
بعد الاجمال اللذة من الموقع في النفس ما له ثم ان قوله كما ترى في موضع المصدر
اي ظهر ظهورا مثل ما تراه قوله في جنة فيه انه لا يلائم قول المص المستديرة وفي العباب(?)
القاموس انه عنب ابيض طويل وهو الذي يلائم المستدير كذا قيل وهو وهم لانه انما
شبه بالعنقود المذكور في حال اخراج نوره لا بعد صيرورته عنبا فتامل قوله
وتخفيف اللام الاكثر عن ابن قتيبة انه قال في ادب الكاتب لا اعلم احدا يقوله بتشديد
اللام لغة فيه ام ضرورة قوله اي تفتح نوره النور بفتح النون الزهر قوله والمقصد
لا ينافي الافراد دفع لما يتوهم من ان المشبه به وهو عنقود ملاحية حين نوره مركب
لا مفرد قوله كان مثار النقع الخ المثار بضم الميم اسم مفعول واضافته الى النقع من
اضافة المصدر الصفة الى الموصوف اي النقع المثار قوله والاصل بها وكي لم يجعله ما صنعا ما
ذكره في الشرح قوله يعح(?) الها واما نصبها فهو بمعنى الصعود قوله لانه لم يقصد تشبيه النقع
الخ قال في الشرح نقلا عن الشيخ وما حصله يعني على ذلك ان قوله تهاوى جملة وقعت صفة
لليل فالكواكب مذكورة على سبيل التبع ولو كانت مستبدة بذاتها لقيل ليل وكواكب
قوله وعلى احوال عطف على تعلو اي وهو على احوال قوله والاوضح ما في اسرار البلاغة
وذلك لان الضمير في فيه عائد الى التشبيه المطلق فلا يحتاج الى الضم قولنا ويعتبر فيه تركيب
كما ذكره الشارح واما عبارة المص فلا بد فيها من اعتبار ذلك لان الضمير في فيها عائد الى ما في قوله ما هي
وهي عبارة عن وجه الشبه المركب الحسي والهيئة وحدها لا يكفي في التركيب واما الشيخ
فلما جعل الكلام في مطلق التشبيه كانت عبارته في غاية الوضوح والوفاء بالمقصود فان قيل
اذا كان ذلك المقدر اعني قولنا ويعتبر فيها تركيب محتاجا اليه كانت عبارة المص قاصرة
عن اداء المقصود لا عن وضوح كلام الشيخ على ما شعر به قوله الاوضح قلنا يمكن تاويل
عبارة المص بحيث لا يحتاج الى ذلك في نظم الكلام وذلك بان يكون معنى قوله ما هي في
هيئات ملحوظة فيه وان لم يكن تمام وجه الشبه واما قول الشارح اي يكون وجه الشبه
الخ فانه بيان لحاصل المعنى وينبغي ان تعلم ان الثاني في عبارة الشيخ عين الثاني في عبارة
المص لان كلامه في مطلق التشبيه فصح ان يكون وجه هيئة الحركة فقط كما تقول هذا

الزعيف كالعمرة في الاستد انه واما المتم فلما كان كلامه في المركب احتاج الى قوله فلا بد
من اختلاط حركات آخ قوله في كل حاله الى جهة اى الى جهة مخالفه للاولى مما ذكر من اليمين
والشمال والعلو والسفل واندفع ما قيل يلزم ان يكون حركة السهم مركبه لانه يتحرك في كل
حاله الى جهه قالا فقال يتحرك المصحف في كل حاله الى جهتين فان المصحف عند الانفتاح
يتحرك بعضه الى جانب وبعضه الى جانب وكذا عند الانطباق قوله يقعى الاقعاء الجلوس على
الاليتين و نصب الركبتين و البدوى المصطلي بالنار جلس كذلك ليصل حرارة النار الى بطنه وصدره
اذ الغالب في البدوى العرى قوله والمركب العقلي لم يمثل الا لما طرفاه مفردان اعنى قوله مثل
الذين حملوا التورية فان كلا من الطرفين وان كان مركبا الا انه قد عبر عنهما بمفرد اعنى
لفظ المثل ومثال ما طرفاه مركبان ما لو قيل الذين حملوا التورية ثم لم يحملوها كالحمار يحمل
اسفارا ومثال ما المشبه فيه مفرد والمشبه به مركب لو قيل مثل الذين حملوا التورية ثم لم
يحملوها كالحمار يحمل اسفارا او العكس لو ادخلت لفظه مثل على الحمار دون الذين حملوا قوله
ثم لم يحملوها اى يعملوا بما فيها فذكر العمل بلفظ الحمل على طريق المشاكله او لانهم لما لم يعملوا
بما فيها جعل حملهم كلا حمل لعدم عملهم وكذا في جانب المشبه فيه انهم عالمون بما فيها
فكيف يعبر عنهم بالجهل بما فيها واجيب بان المراد بجهل الحمار عدم انتفاعه عنه تعبيرا باللازم عن
الملزوم لان الجهل يستلزم عدم الانتفاع فقوله انقشع يقال قشعت الريح السحاب فانقشعت
اى صارت ذات قشع كما يقال كبه فاكب فالهمزة فيه للصيرورة لا للمطاوعة اذ لم يجئ افعل
مطاوعة فعل قوله مثلها في قولهم التشبيه بالوجه العقلي يعني للاستعمال ويحتمل ان يكون في
الموضعين للنظر فيه وهو ظ قوله قد ينتزع من لفظ التضاد آخ لمحض المعنى لهذا الكلام انه
قد يجعل احد الضدين مشتركا بين الموصوفين بتنزيله منزلة الضد الآخر مثلا يجعل
الجراءة مشتركة بين الاسد والجبان بسبب تنزيل الجبن الذي هو وصف للجبان منزلة الجراءة
التي هي وصف للاسد والمنوع لهذا التنزيل اشتراكهما في التضاد فمعنى قوله من نفس التضاد
ان التضاد سبب للانتزاع اذ لولا التضاد لم يتيسر التنزيل بغير شيء وهو ان التنزيل منزلة التناسب
سابق على الانتزاع فكيف يتاخر عنه كما يدل عليه قوله ثم ينزل ويوجهه ان المراد بقوله
ينتزع يراد انتزاعه او انه لم يتفصل المجمل لكن استعمال المجمل ثم لهذا المعنى ليس بشايع
شيوع استعمال الفاء وكان الاليق ان يذكر هذا عند النظر في وجه الشبه قوله وقال
الامام المرزوقي في الغرض من نقله كلامه هنا تاييد ان ما نحن فيه هو التمليح سعد بن الممرّ على
اللام قوله اتاني من ابي انس البيت لسعد بن ناشب الاسدي يشتمل على زيد المجهول اى ذات
والغيظة الغضب الكامن وفي بعض النسخ بغير الضحاك ويشتمل على انه المعلوم بمعنى اذابه
والضحاك اسم الى انس وقيل ملك من الملوك الماضيه على ان انس تمليحا به قوله بحسب المقام قال
في شرح المفتاح التهكم يكون بملاحظة المشبه بخلاف التمليح قوله فمليح والا فتهكم وقد يقصد
ان معا كما ذكر المرزوقي في البيت قوله نظرا الى ظاهر اللفظ اى ظاهر قوله لاشتراك
الضدين فيه قال في شرح المفتاح هذا الوهم نصحح بقوله ثم ينزل منزلة التناسب فان
فيه لحقيق وجه الشبه واما ذكر اشتراك الضدين في التضاد فتوطيه لذلك وتمهيد قوله
ودلاله على ان اخذ التشبيه من التضاد ليس بمستنكر بل له وجه مناسبه ونوع ملائمه

٧٨

ونحوها اى في الكاف ونحوها اعنى ان الكاف لا تدخل بالطريق الاولى فانه اذا الحكم على ما هو مثلها
و على نحو احفظ اوضاعها الحكم فالحكم عليها به اولى واما ما قيل ان الكلام على طريق الكنايه
نحو مثلك لا يبخل ففيه نظر فانه يستلزم ان يكون المعنى الاصلي في الكاف من غير تعرض لغيرها
كما هو كذلك في نحو مثلك لا يبخل على ما مر قوله بخلاف نحو كان فانه لا يليها الا المشبه وما يدانيه
فانه لا يمتنع احد الجزئين بان يكون مشبها والآخر مشبها به بل كل منهما مشبه ومشبه به قوله
على تقدير كمثل ذوي صيب قال في الشرح يجذف ذوي لدلالة يجعلون اصابعهم في اذانهم عليه لان
هذه الضمائر لابد لها من مرجع وحذف مثل لقيام القرينه اعنى عطفه على قوله كمثل الذي استوقد
نارا فالمثل المشبه به قد ولى الكاف لان المقدر في حكم الملفوظ قوله ولا حاجه الى تقدير كمثل
قال في الشرح بخلاف قوله وكصيب حيث لا بد من الضماير في قوله يجعلون اصابعهم في اذانهم
لابد لها من مرجع قال صاحب الكشاف لولا طلب هذه الضماير مرجعا لكنت مستغنيا عن
كمثل ذوي صيب الى ان اعتبر الكيفية المنتزعة سواء ولي حرف التشبيه مفرد يتاتى به التشبيه
ام لا قوله عن حال التشبيه لا يقال فلا يحمل كلام المص على حذف المضاف اى ينبئ عن حاله لانا نقول
لا وجه لذكره في بحث ذكر ادوات التشبيه فقوله ظاهر هذه العبارة في المحقق
الشريف اى ظاهرها يقتضي ذلك لكن المفهوم منها انتفى المجموع بالمجموع على التفصيل المذكور
في الشرح وفيه ان ظاهر قول المص فيما ياتي هذا اذا اريد الحاق الناقص حقيقه او ادعاء
بالزائد يدل على ان معقوده ما هو المفهوم منها ظاهرا لكن قوله في تقسيم التشبيه باعتبار
الغرض يدل على ما ذكره كما ستعرفه ان شاء الله تعالى قوله ضعفتها فلان اريد بالكبير
الكبر الحقيقي فوجه ذكر هذا القيد ان له مدخلا تاما في التشبيه لا تحنا راسه عند افادة
السقيح فان راسه انقص كذلك وان اريد الكبر الحسي فيمكن ان يقال العادة عند العادة
ان ينكس راسه فتشابه السقيح لان راسه مايلا الى السفل قوله احدهما انه اتم من المشبه
هذا هو الكثير والثاني قليل بالنسبة اليه كما يفهم من عبارة المفتاح والمحقق الشريف في شرحه
قوله هو ساحر في جعل الغرة التي هي البياض مشبها بوجه الخليفة ايضا مبالغة لا تخفى قوله
اتم من الصباح لو قال من غرة الصباح لكان انسب وهو ظ قوله من جعل احد الشيئين مشبها آخ وهو
مفهوم ضمنا مما سبق من قوله الغرض منه في الاغلب يعود الى المشبه ثم قوله وقد يعود
الى المشبه به والاحسن ان تجعل الاشارة الى ما مر صريحا اعنى كون الغرض عائدا الى المشبه
او الى المشبه به لان الكلام فيه والمعنى الذي ذكرنا من عود الغرض الى المشبه
او الى المشبه به هو اذا اريد الحاق الناقص آخ واما اذا لم يرد هذا فليس الغرض
من التشبيه ذلك لكن الاحسن آخ ان يترك النسبة الى الحكم بالنتيجة فتامل قوله الحاق الناقص
آخ قال في الشرح وهذا الكلام مخالط بان ما تقدم كله ليس مما قصد به الحاق الناقص
في وجه الشبه بالزائد على ما قرره فيما سبق وقد يتكلف ويجاب بان المراد بالناقص
الناقص في الجمله ولو في الاعرفيه والاتمية لا الناقص في وجه الشبه فقط نعم يرد ان يقال
شان الاهتمام غرض عائد الى المشبه فلا حاجه فيه الى ادعاء الكمال قطعا ولا يلزم الكمال حقيقه

وهو ظ قوله في وجه الشبه قيد به لئلا يتوهم عدم صحة قولنا فيما سياتي ان سنا الله تعالى والحق
الشبه اتفاقا يعني ان التشارك انما هو في وجه الشبه وجاز ان يكون هناك عرض من الاعراض
يرجح جعل احدهما مشبها والاخر مشبها به كما سيجيء ان سنا الله تعالى قوله اذ لو قصد شيء من ذلك لوجب
قال قدس سره فان قلت اذا اريد شيء من ذلك لم يجب التشبيه الذي ذكره بل جاز عكسه لكونه
اقوى في تادية المقصود قلت انما اراد بما ذكره انه يجب التشبيه بينهما والحق ان ذكر الشيء به فضلا
عن كونه اخص فلا يكون مما نحن فيه وانما اعترض على ذكر تشبيه الغرة بالصبح لانه الاصل
واذا اعكس فقد ترك الاصل لزيادة المبالغة قوله زهر الربى جمع ربوة وهي ما ارتفع من الارض
والظاهر من قوله تنقض بها حضرارها انه حمل الزهر على المعاني مجازا قوله فالمشبه مركب والمشبه
به مفرد قال في الشرح الحلو عن شائبة يعني بان قوله مقمر يقدره لبارد وقمر كما صرح به بعيد
بعد دون شائبة تركيب وجوابه ان الاضافة والوصف لا يمنع الافراد لما سبق ان المراد بالتركيب
هو الهيئة الحاصلة من عدة اشياء والمشبه هاهنا ليس كذلك قوله في صفة العقاب وهو مخصوص
بانه لا ياكل قلب الطير قوله رطبا بعضها ويابسا بعضها قيل لا يخفى ان رطبا ويابسا حال
من قلوب الطير والعامل يعني التشبيه المستفاد من كأن فالحق ان الحال لا بد ان تكون مطابقة
لصاحبها في التذكير والتانيث وقد انفردتا هاهنا حسن افراد رطبة ويابسة واشار الش بقوله
رطب بعضها ويابسا بعضها الى دفعه لكن ظاهره يقتضي لزوم حذف الفاعل وتقارنه فقط
ولا يجوزه البصريون ولا بعض الكوفيين اللهم الا ان يريد ان تفصيل الحال لعلها يستدعي تفصيل
صاحبها معنى وهو يجوز تذكير تانيثها فان الرطوبة بالنسبة الى بعض واليبوسة بالنسبة
الى الاخر والاظهر ان يقال التقدير قديمها رطبا وقديمها يابسا قوله اغيد مجدول مكان الوشاح
الغيد النعومة يقال امراة غيداء وغادة اي ناعمة بينة الغيد والاغيد الوسنان المائل
العنق والمجدول المحكم والوشاح ينسج من اديم عريضا ويرصع بالجوهر تشد به المرأة بين
عاتقها وكشحها وان ادملجا مكان الوشاح الصدئ وقيل الخاصرة قوله كما يبسم عن لؤلؤ منظم
يبسم معنى يكشف ويبدي يعني قوله شبه ثغره سلكه اسنانها فان قيل كيف حكم بالتشبيه مع
ان المشبه غير مذكور لفظا ولا تقديرا وما يكون كذلك ليس من التشبيه في شيء قلنا قد ذكر في
الشرح في اول بحث الاستعارة ان المراد بكون المشبه مقدرا اعم من ان يكون محذوفا
جزء كلام كما في قوله تعالى صم بكم عمي او يكون في الكلام ما يقتضي تقديره ولفظ كما هاهنا فيما
نحن فيه يقتضي التشبيه ويقتضي تقدير المشبه قوله وهو ما وجهه منتزع من متعدد وكذلك
المحقق الشريف قدس سره لا يخفى ان المتبادر من انتزاع وجه الشبه من متعدد دائر
من متعدد في طرفي التشبيه لا لكونه مركبا من متعدد هو اجزاؤه كما توهمه الش واورد
في مثاله تشبيه المفرد بالمفرد انتهى وقد اشكل عليه بان دعوى التبادر انتزاعه من متعدد في طرفي التشبيه
ممنوع وانما المتبادر انتزاعه من متعدد هيئة اجزاء له سواء كانت اجزاء للطرفين او اوصافا
لهما ووجه الشبه اذا كان مركبا وكان الطرفان مفردين كان منتزعا من متعدد وهي
اوصافهما وليست هي اجزاء له ضرورة وجوب اشتراك الطرفين في وجه الشبه وامتناع
اشتراك الطرفين في المركب من اوصافهما ضرورة ان ما هو مركب من وصف احدهما
لخصوصه لا يتحقق في الاخر فتامل ثم قال قدس سره اولا ترى ان المص رد على السكاكي

79

في عد التمثيل على سبيل الاستعارة من الاستعارة التحقيقية التي هي قسم من اقسام
المجاز المفرد بان التمثيل يستلزم التركيب فكيف يندرج تحت الاستعارة التي هي قسم من اقسام
المجاز المفرد فلا يصح ان يعتبر كلامه هنا خلاف ما يتبادر منه مع كونه منافيا لما يصرح
به وتمثيله بعد ما ذكرنا ان المحقق قال فيما بعد المجاز المركب هو اللفظ المستعمل فيما شبه بمعناه
الاصلي تشبيه التمثيل وقال الش هناك تشبيه التمثيل ما يكون وجهه منتزعا من متعدد
واحترز بهذا القيد عن الاستعارة في المفرد انتهى كيف اعترف بان التمثيل يستدعي التركيب
حيث جعله احترازا عن الاستعارة في المفرد حتى قال في الشرح وحاصله ان تشبيه احدى
الصورتين المنتزعتين من متعدد بالاخرى فان قلت هو هناك بصدد تفسير كلام
المص تفسيرا مطابقا لما يزعمه من استلزام التمثيل تركيب الطرفين قلت هو هنا ايضا بصدد التفسير
فوجب ان يراعي ما يزعمه ولا احتمال للتمثيل الا تشبيهات مركبة الاطراف فان قلت قد صرح فيما بعد
ان الاستعارة التمثيلية قد يكون طرفاه مفردين كقوله تعالى مثلهم كمثل الذي استوقد نارا قلت ذلك مما
يدعيه انهم لم يطلعوا على حقيقة الحال وسياتي لك برهانه ان شاء الله تعالى على تحقيق هذا المقال
انتهى وستطلع على تحقيقه قدس سره فيما سياتي ان شاء الله تعالى ما هو ظاهر وجهه يعني بحذف
المضاف الذي هو وجه واقيم المضاف اليه اعني الضمير مقامه فاستتر في اسم الفاعل اعني ظاهرا
وليس فيه لزوم حذف الفاعل كما لزم في بيت امرئ القيس على تقدير رطبا بعضها ويابسا بعضها وذلك
انه انما لزم هناك لان الضمير المضاف اليه مؤنث فلو اقيم مقام الفاعل واستتر لوجب ان يقال
رطبة ويابسة قوله عن بنيها وهم ربيع الكامل وعمارة الوهاب وقيس الحفاظ وانس الفوارس
اولاد زياد العبسي قوله اشعار بان هذا من متممات المجمل قال قدس سره في ذكر هذا التقسيم
قبل ذكر ما هو قسيم للمجمل اعني المفصل اشعار بذلك اتم اذ لو كان تقسيما آخر لمطلق التشبيه
لوجب تاخيره عنه وضعا وطبعا انتهى فان قيل ذكر الوصف وعدمه يشمل المجمل والمفصل فما وجه تخصيصه
بالمجمل اجيب بان وجهه ان الوصف المذكور اعني ما يشعر بوجه الشبه لا يذكر في المفصل اذ المفصل
ما ذكر فيه وجه الشبه فيكون ذكره تكرارا وهو مستقبح في نظر البلغاء قوله يعني الوصف الذي يكون
فيه ايماء الى وجه الشبه كقولنا زيد الفاضل اسد يكون مما لم يذكر فيه وصف احد
الطرفين لان الفاضل لا يشعر بالشجاعة قوله هم كالحلقة الخ فان قوله لا يدرى اين طرفاها وصف
مشعر بوجه الشبه قوله فان الجملة اسبق الى النفس من التفصيل الظاهر ان كون الجملة اسبق الى
النفس من التفصيل ان يكون ظاهرا في بادي الرأي فالاولى ان يكون حجة له عطفا على التفصيل
في السوق فلو قال فان الجملة سبق الى النفس لكان اولى بالتأمل الا ان يقال او على التفصيل الخ
عن معناه قوله لانه فرع الطرفين فان قيل فلم لم يعلل عدم ظهور وجه الشبه بندرة
حضور المشبه كما علله بندرة حضور المشبه به اجيب بان المشبه به عمدة للسلسلة الحاصلة
من الطرفين وظهور وجه الشبه وعدمه انما يستند اليه قوله او مزيد اكثر تامل في استخراج
الامثلة ونفرع على قوله فهذا اعليه الى نظر وتامل في الشرح وهذا خلاف من المعنى اذا صادف
منهجا قويما وطريقا مستقيما يوصل الى المط ويظفر بالمقصود والخفاء المردود المعقد وهي التعقيد
هو الخفاء الذي سببه سوء ترتيب الالفاظ واختلال الانتقال من المعنى المذكور الى المعنى المقصود

قوله لطف المعنى ودقته كانه ناظر الى ما ذكر فيه وقوله وترتيب بعض المعاني الخ ما فيه
معضيل قوله او سياق الكلام كقولنا هي بدر يسكن الارض اى لو كان البدر يسكن الارض وهذه
الغبه فلك ساكن اى لو كان الفلك ساكنا قوله لحن الكلام اللحن كحسن الفضة والجن كامير زبد
افواه الابل كذا في القاموس ومعنى لحن الكلام الكلام الذى يشبه الفضة في الحسن وهو جنيه
الكلام الذى يشبه زبد افواه الابل في عدم الجد واد الهجان ككتاب الخيار والهجين كلئيم ومن فاء
ومعنى قوله بمعنى الورق الذى يسقط من الشجر لم يذكره فى القاموس فليبحث عنه ان شاء الله تعالى قوله عنى
عن البيان اما الاول فلانه لا معنى لتشبيه وجه المال المطلق الورق الساقط من الشجر واما الثاني
فلانه لا اختصاص للورق بالتشبيه المصنف ببرد الخريف بالشجر الذى له اصل وعروق فلا وجه لاختصاص
الذهاب الى الاصل قوله كالاصل للمجاز قال كالاصل اشارة الى ان المجاز لا يتوقف على ان يكون له
حقيقة كما هو المذهب الصحيح وهذا مبني على ان الاصل بمعنى المبني عليه غيره ولو جعل بمعنى الراجح
كما قال في بحث الفصل والوصل عند قول المصنف اصل الحال المتنقلة الخ اى الكثير الراجح فيها كما يقال الاصل
في الكلام هو الحقيقة لم يحتج الى الكاف قوله اذ الاستعمال في غير ما وضع له فيشترط فيه
يدل على التفصيل على انه يشترط في المجاز استعماله في الموضوع له اولا وليس كذلك كما اشار اليه سابقا
فينبغى ان يحمل على الغالب بحسب صحة الاستعمال او على الاعم الاغلب ولا يبعد ان يريد انه يكون للفعل
الفرض والعقد فرعا ان الاستعمال في غيرها وضع له فرع الاستعمال فيما وضع له لو وجد قوله للاشتهام
لا يقال ترك التقييد ايضا موهم لان ارادة العقل لانا نقول انه يتبادر من المطلق ما يقابل
العقل ولا يتبادر من المقيد باللغوى ذلك التبادر على انه اخص ايضا قوله من حقيقته
بالتخفيف والثاء فيها النقل معنى كونها للنقل انها علامة على كون لفظ الحقيقة غالبا غير محتاج
الى الموصوف فلا حاجة الى ما قيل هذا على الثاني واما على الاول فاما باعتبار ان الحقيقة
لمذكر لا المؤنث قوله الكلمة لو قال اللفظ لشمل المركب فانه قد يكون حقيقة كما يفهم من كلامه
كما سيأتي ان شاء الله تعالى لكان اولى واعتذر له في الشرح بانه لما كان تعريف الحقيقة على مقصود
لهذا الفن لم يتعرض لما هو الاصل اعني الحقيقة في المفرد قوله بقوله وضعت وليس المراد
يكون المعنى المستعمل فيه موضوعا في اصطلاح التخاطب حدوث الوضع في ذلك
الاصطلاح سواء كان وليس المراد ايضا ان يكون صادرا عن اهل ذلك الاصطلاح والا لزم
على الاول ان لا يكون لفظ الاسد الذى وضع في اللغة للمعنى المعروف وقرر عليه في الاصطلاح
والعرف اذا استعمله النحوي او غيره من اهل الاصطلاح والعرف الى صح حقيقة وعلى
الثاني لا يصح هذا بل على تقدير ان يكون الواضع للالفاظ هو الله تعالى كما جعله في المطول
المذهب الظاهر وكذا على تقدير التوقف في تعيين الواضع كما يشعر به تقرير المفتاح بل
المراد ثبوت الوضع في ذلك الاصطلاح سواء كان صادرا عنهم او منسوبا اليهم باعتبار تكلمهم به
في مخاطباتهم بها وزايهم قوله مما لا معنى له وذلك لان الاستعمال اذا تعدى بكلمه في
يكون ما دخل عليه في مراد اللفظ تقال استعمل الاسد في زيد اى اريد منه زيد ولو تعلق
الجار والمجرور هنا بالمستعملة لكان الاصطلاح من ادابا الكلمة وهو فاسد كذا نقل عنه
وانت يلزم على ذلك التقدير ان يتعلق حرفا جر بمعنى واحد لشئ واحد فان قوله فيما وضعت له

متعلق

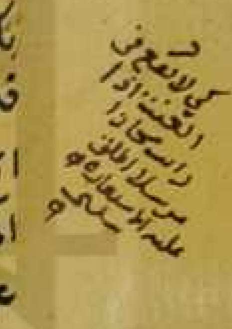
متعلق بالمستعملة فلو تعلق قوله في الاصطلاح على ان يكون معناه ما ذكر لزم ذلك وايضا
يلزم انتقاض التعريف بالمجاز الذى يخرجه هذا القيد على تقدير تعلقه بالوضع هذا او جيه انه
نحو يمكن ان يتعلق الجار والمجرور بالمستعملة لا على ان يكون في صلة للاستعمال كما في قولك استعمل
اللفظ في المعنى الفلاني بل يكون المعنى بحسب اصطلاح به التخاطب وباعتباره كما في لفظ الصلوة اذا
استعملها المخاطب بعرف الشرع في الدعا فان هذا الاستعمال ليس بحسب اصطلاح به التخاطب وهذا
المذكور ماخوذ من توجيه المحقق العضد لقول ابن الحاجب في مختصر المنتهى في تعريف الحقيقة
انها اللفظ المستعمل في وضع اول ولا يبعد ان يكون المعنى من قوله في اصطلاح به
التخاطب بحسبه وباعتباره وان ظاهره ان يتعلق الظرف بالمستعملة معنى لكن انتقاض التعريف
ما ذكر باق اما ان كان اعتبار المستعمل للعلاقة وملاحظته لها معتبرا كما هو الظاهر على ما
ما سيأتي ان شاء الله تعالى فظ واما ان لم يعتبر فلانه وان خرج بعض المذكور اعني ما لا يعتبر
فيه العلاقة ولا يلاحظ لكنه لا يخرج المذكور مطلقا فانه يصدق على استعمال المخاطب
بعرف الشرع الصلوة في الدعا متلا مع ملاحظة ذات الاركان والاركان المخصوصة
والعلاقة بينهما ان ذلك باعتبار اصطلاح يعني عملا حقيقته تامل قوله قبل الاستعمال
كلمة صارت اذا لم تستعمل بعد ان حكم الواضع بان صيغة كل فعل من كذا اخو كذا
فانها كلها موضوعة بالوضع النوعي وليست بحقيقة لعدم الاستعمال ومن عنده لا يعتد
لا على جهة السهو كذا قيل وكان وجه التخصيص ان الغلط على سبيل السهو يخرج بقيد الاستعمال
بان يقال معناه الاستعمال عن قصد قوله لان الاستعارة الخ تشعر بانه لو حمل الموضوع
على ما يعم الوضع بالتاويل لدخل الاستعارة في التعريف لانها مستعملة فيما وضعت له
بالتاويل وسيصرح به الكل فيه بحث لانه سيذكر انه يدخل المشبه في جنس
المشبه به بجعل افراد المشبه به بطريق التاويل قسمين متعارفا وغير متعارف ف
وجعل اللفظ كانه موضوع لما يشملها فالاسد في قولنا رأيت اسدا يرمي كانه موضوع
بالتاويل للشجاعة لها للشجاع مطلقا فعلى هذا اما وضع الاستعارة له بالتاويل انما هو المعنى الكلي
ولا شك ان الاستعارة مستعملة في المشبه خصوصا لا في المفهوم العام كما سيجيء تحقيقه ان شاء الله تعالى
فلا تكون مستعملة فيما وضعت له اصلا فلا يدخل في التعريف على كل حال قوله واحترز
بقوله في الاصطلاح به التخاطب الخ فيه انه يجوز ان يكون لفظا موضوعا لمعنيين في
اصطلاح التخاطب ويستعمل في احدهما لا من جهة انه موضوع له بل من جهة العلاقة بالمعنى
الآخر كما جوز في شرح الكشاف استعمال العالم البصيرة مع ان البصر مع انه حقيقة
فيهما كما يستفاد من الصحاح الاساس وانما اعتبروا الاستعارة للمبالغة في ان ذلك الامر
المعقول بمنزلة المحسوس فالاحتراز عن ذلك المجاز انه ملاحظة قيد الحيثية فلعل
قيد في الاصطلاح التخاطب كما لا يخفى قوله العلم بالتعيين كافيا اي بالنظر الى جانب اللفظ
بحيث لا يحتاج الى امر بعد التعيين واما كون المعنى محتاجا الى الغير لعدم تماميته وصلاحيته
للافهام بغير ضم فلا يلزم ان لا يكون الحرف موضوعا لمعانيها قوله فخرج المجاز لا حاجة في اخراج
المجاز الى قيد [illegible] لان تعيين المجاز انما يتعلق بالموضوع له ليس للدلالة بل لجواز الاستعمال

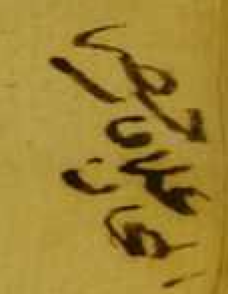
تحقيقه له

اذ الدلالة بواسطة القرينة متحققة فيه سواء تعين لما يتعلق بالموضوع له اولا قال
في التلويح الوضع النوعي قد يكون بثبوت قاعدة دالة على ان كل لفظ يكون بكيفية كذا فهو متعين
للدلالة بنفسه على معنى مخصوص يفهم منه بواسطة تعيينه له ومثل هذا باب من باب
الحقيقة بمنزلة الموضوعات الشخصية باعيانها بل اكثر الحقائق من هذا القبيل وقد يكون
بثبوت قاعدة دالة على ان كل لفظ معين للدلالة بنفسه على معنى فهو عند القرينة
المانعة عن ارادة ذلك المعنى متعلق بما يتعلق بذلك المعنى تعلقا مخصوصا ودال عليه بمعنى انه
يفهم منه بواسطة القرينة لا بواسطة هذا التعيين حتى لو لم يثبت من الواضع جواز استعمال
اللفظ في المعنى المجازي لكانت دلالته عليه وفهمه منه عند قيام القرينة بحالها ومثله مجاز
فالوضع عند الاطلاق يراد به تعيين اللفظ للدلالة على معنى بنفسه سواء كان ذلك التعيين بان يفرد
اللفظ او يدرج في القاعدة الدالة على التعيين وهو المراد بالوضع الماخوذ في تعريف الحقيقة
والمجاز ويشمل الشخصي والقسم الاول من النوعي هذا كلامه وبه يظهر ان تعيين المجاز
ليس للدلالة لحقيقتها ونه فلا يحتاج الى زيادة قيد بنفسه وانتقض لا يخرج جميع افراد المجاز
فانه قد يدل على المعنى المجازي بلا قرينة واما القرينة ليعلم انه المراد دون المعنى الحقيقي
وذلك اذا كان المعنى جزءا من المعنى الحقيقي او لازما بينا له فلا يصح اخراجه بقيد بنفسه حيث
اريد به ان لا يكون بواسطة القرينة قوله وعدم فهم احد المعنيين فيه ان معنى الدلالة بنفسه
في التعريف كون اللفظ بحيث يفهم منه المعنى عند العلم بالوضع لا بانضمام قرينة والاشتراك
المشترك بحيث يفهم كل واحد من معنييه العالم بالوضع بلا قرينة يعني انه يحصل في ذهنه
كل واحد منهما بعينه لكن لا يعلم المراد على التعيين لعارض الاشتراك ففهم احد المعنيين
على الوجه المذكور لم ينتف في المشترك بعارض الاشتراك كما يشعر به كلام الشارح قوله
فالقرء هو بفتح القاف وضمها والفتح افصح قوله دون المعنى الحقيقي فيه ان القرينة المانعة
ان ارادة المعنى الحقيقي لا تجمعه قوله وقد تاوله لا يخفى ان هذا التاويل لا يجري في جميع الفاظ
لعله فصلا عن جريه في جميع اللغات قوله كالنزوان مصدر نزا الذكر اذا وثب على الانثى قوله
والحدس يقال حدس حدسا اي ظن وتميل عن نشاطه قوله وكذا باب فعل بالضم فان الضم
لقوته ناسب لطبيعة الدلالة القوية قوله في الاصل مفعل واما في الحال فهو مفعل
بتكون العين قوله وقد نقل الى الكلمة الجائزة يعني انه مصدر ميمي بمعنى الفاعل والمفعول
والاول اولى لاحتياج الثاني الى نقلين الجائز والمجوز بخلافه الا ان فيه ان الجائز
ذكر في شرح المفصل في الرد على الكوفيين في كون المصدر فرعا للفعل ان كون المصدر الميمي
لمعنى الفاعل لم يثبت قوله وذكر المصنف كان وجه كونه هو الظاهر ان الحمل على احد المعنيين الشائعين
مقصر الى المجاز من غير ضرورة ملجية اليه لكن فيه ان تسمية الكلمة المستعملة فيما وضعت
بالحقيقة لكونها ثابتة او مثبتة يرجح ان يكون المجاز من جاز المكان اذا تعداه رعاية للتقابل
قوله فان المجاز طريق الى تصور معناه لا يقال وكذا الحقيقة طريق الى تصور معناها وينبغي
ان تسمى مجازا الا انا نقول رعاية ذلك المعنى اعني كونه طريقا موصلا الى تصور معناه الثاني المجرد
المناسبة لصحة الاطلاق فلا يصح في اعتبار تناسب التسمية ان ينقض بوجود ذلك المعنى

في غير ذلك المسمى وتحقيق ذلك ان اعتبار التناسب في تسمية الشيء باسم يغاير اعتبار المعنى 81
في وصف شيء فاذا سمي انسان له حمرة باحمر كان المسمى به ذاته المخصوصة وكان اعتبار
الحمرة لاجل ترجيح تسميته باحمر على تسميته باصفر فتكون الحمرة خارجة عن المسمى واذا زالت
الحمرة كان الاسم باقيا على حاله دالا على خصوصية ذاته بحيث لا يصح اطلاقه بهذا الوضع على شخص
اخر له حمرة وهذا معنى ما قيل لا يجب في التسمية الاطراد بان يطلق الاسم حيث يوجد المعنى
والانعكاس بان ينتفي عند انتفائه بخلاف ما اذا وصف بالاحمر فان اعتبار الحمرة حينئذ ليصح
اطلاقه على ما قام به ذلك المعنى ولفظ الاحمر اذا كان وضعا لم يعتبر في مفهومه خصوصية ذات
اصلا بل اعتبار ذات ما مع خصوصية معنى الحمرة فالحمرة داخلة في مفهوم لفظ الاحمر
وضعا بلا خصوصية ذات فصح اطلاقه على كل ما قام به الحمرة مطلقا وبالجملة اعتبار المعنى
ان كان للتسمية مطرد الا انه يجب كالفاضل لا يطلق على الله تعالى مع اثبات الفضل له وان كان للترجيح
فعدم مطرد وما نحن فيه من القبيل الاخير فظهر انه لا يجب ان تسمى الحقيقة مجازا لكونها طريقا الى
تصور معناها ولا ان يسمى كل ما هو ثابت او مثبت في مكانه حقيقة ولا كل جائز عن مكانه
او مجوز به مجازا قوله من حيث كان اي معنى اللفظ اما واحدا او كثيرا والثاني ان لم يتخلل بين معانيه
نقل فمشترك وان لم يتخلل فان كان لمناسبة فمنقول والا فمرتجل فقوله او غيرهما يندرج فيه ما يكون
معنى اللفظ واحدا والمشترك وها هنا بحث وهو ان لفظ الايجوز بقوله في غيرهما وضعت له
عن المرتجل والمنقول فانه يصدق على كل منهما انه مستعمل في غير ما وضع له وانما الخرجان بقوله
في اصطلاح به التخاطب كيف وقوله بعد ذلك في فايدة قيد اصطلاح التخاطب وليكون
من الحقيقة ما يكون له معنى اخر باصطلاح اخر صريح في ذلك ويمكن توجيه حرز وجهها بقوله
في غير ما وضعت له بان يقال الا ان المراد ليس المراد بغير الموضوع له في اصطلاح التخاطب بحيث ان
يصدق عليه انه مغاير للموضوع له في ذلك الاصطلاح والا لصدق بتعريف المجاز على المشترك
المستعمل في احد معنييه مع قرينة مانعة عن ارادة المعنى الاخر لان كلا من معنييه موضوع له
ومغاير للاخر بل المراد ما لا يكون موضوعا له في ذلك الاصطلاح ولا بد من ان يعلم الوضع
المطلق بعض ان لا يتحقق فرد منه اصلا فالمفهوم من غير ما وضعت له قبل التقييد بقوله
في اصطلاح به التخاطب ما ليست الكلمة موضوعة له اصلا فخرج المنقول والمرتجل لانهما لم يستعملا
فيما لم يوضع له نعم يتجه انه بعد الوضع باصطلاح التخاطب نفسه نفيا على الخروج فلا يصح قوله قيد اصطلاح
التخاطب ولتخرج من الحقيقة ما يكون له معنى اخر فقوله قيد بذلك الخ فقد عرفت مما ذكرنا في
تعريف الحقيقة ان الاولى ترك هذا القيد والاستغناء بقيد الحيثية فتذكر قوله ولا بد من
العلاقة لفظ الفاء اشارة الى ان ما بعد الفاء متفرع على ما قبلها كما صرح به في الشرح بقوله لان هذا
معنى قوله على وجه يصح وهل المعتبر وجود العلاقة او اعتبار المستعمل اياها صرح في التلويح
بالاول لا بالاطلاع على اعتبار متعين فالمستعمل فيما ناسب معناه الاصلي يكون مجازا قطعا
لا غلطا لكن الطرفي نبه على ما مر في الحواشي والمراد من اعتبار القصد هو الثاني فيكون اللفظ
المستعمل فيما ناسب معناه الاصلي لا للمناسبة غلطا الا انه لما تعين الاطلاع على اعتبار العلاقة
جعل وجودها بمنزلة اعتبارها ان كان من شان المستعمل ان يعتبرها وان لم يكن من شانه ان يعتبرها

فهو غلط وكانه نظر الى ذكره من ان الاطلاق الحقيقة والمجاز على المعنى اما مجاز او من خطا العوام
والاغبياء للفظ والمعنى مناسبة ظاهرة وكلامه فيما يجي ان شاء الله تعالى يشير الى الثاني وذلك
قوله تعالى هذا الاستعارة هي اللفظ المستعمل فيما شبه بمعناه الاصلي لعلاقة المشابهة وقوله في اول
او الحث الاستعارة اي قصد ان اطلاق بسبب المشابهة الى اخر ما ذكره هناك **قوله** يتعين باقله
عما هو عرف الشرع بقرينة المقابلة **قوله** لا يتغير باقله كان المراد به ان لا يحصل النقل بجماعة مخصوصة
كالنحويين والصرفيين بل يجري النقل فيما بينهم وبين غيرهم والا فلا يمكن ان يوضع الله لفظ في عرف الناس جميعا
قوله وفعل للفظ والحدث اعترض عليه بان الذي يجي للحدث هو الفعل بالفتح واما الفعل
بالكسر فالاسم كما صرح به الجوهري واجيب بان هذا انما يرد لو كان المراد بالحدث مدلول الفعل
مصدرا وجعل بفعل وانما المراد الضرب مثلا **قوله** مرسل يسمى مرسلا لارساله عن التقييد
بكونه بعلاقة المشابهة والا فالاستعارة ايضا والاصوليون يسمون كل مجاز استعارة
فلا تغفل عن تخالف الاصطلاحين **قوله** وبهما تكون الافعال الاظهر اذ بهما يكون تخييلا لما قبله **قوله**
اي المزود وتفسير المراد بالمزود غير صحيح لما نقله قدس سره عن ارباب اللغة من ان المزادة ظرف
الماء الذي يستقى به على الدابة والمزود ظرف الطعام المذكور وحامله لا يسمى راوية ولا يطلق الراوية
على المزود مجازا وانما يسمى بالراوية حامل المزادة ويطلق عليها مجازا **قوله** اشار بالمثال الى انه
اراد به مثال اطلاق اليد على النعمة والقدرة ومثال اطلاق الراوية على المزادة لكن الاول
داخل في تسمية الشي باسم سببه فهو جزء منه لا نوع مستقل **قوله** اخذ في التصريح بالبعض
الاخر فيه انه لم يستوف اقسام البعض الاخر ولا باس هاهنا بان تذكر انواع العلاقات
الخمسة والعشرون وهي اطلاق اسم السبب على المسبب وعكسه واطلاق اسم الجزء على الكل
وعكسه واطلاق اسم الملزوم على اللازم وعكسه واطلاق احد المتشابهين على الاخر لكن هذه
لكن هذا القسم ليس من المجاز المرسل بل هو من المجاز الذي هو استعارة واطلاق اسم
المطلق على المقيد وعكسه والاطلاق بالمجاورة واطلاق اسم المحل على الحال وعكسه واطلاق
اسم الظرف على المظروف وعكسه وتسمية الشي باسم ما يؤول اليه وتسميته باسم ما كان عليه
واطلاق اسم الالة على ما هي له واطلاق اسم الشي على بدله واطلاق اسم احد الضدين
على الاخر واطلاق النكرة وارادة العموم واطلاق المعرف باللام وارادة واحد منكر
والمجاز بالنقصان والمجاز بالزيادة هكذا ذكر بعضهم في عد انواع العلاقات وفي عد المجاز
بالزيادة والنقصان مما فيه علاقة والفرق بين الظرف والمحل ان الظرف يختص بالاجسام
والمحل بالاعراض **قوله** ان في هذه التسمية لطائف الشارح ايضا بان ينبغي ان يقرا انه على حذف
مضاف اي منبهي هذه التسمية اعني المجاز الحاصل بها **قوله** اي عصر عنبا فسره بالعصير ليكون
مجازا باعتبار ما يؤول اليه ولو فسره بالعنب لكان من تسمية الشي باسم غايته لكن يعصره بالعصير
خرج الى ان يكاد مجازا اخر اما في اللفظ بان يراد باعصر استخرج بالعصر او في الاسناد لان حقيقة
العصر الخالع على العنب **قوله** اي في الجنة في التعبير عنها بالرحمة تنبيه على ان المؤمن وان استغرق
عمره في طاعة الله لا يدخل الجنة الا برحمته وفضله كما روي عنه صلى الله عليه وسلم ولهذا قال
الا ان يتغمدني الله برحمته **قوله** على المطلق اي مطلق السعة الذي يندرج فيه شفة الانسان







الذي

٨٢

قوله يسمى عن التمثيلية والمكنية عندنا الظاهر ان المراد تشبيه لقوله المتحقق معناها حسا او عقلا ان يكون مراده ان بعضهم وهو من يحمل التمثيلية استعارة من الامر الموهوم كالسكاكي وقد بعدها بالمتحققة يسمى عن التمثيلية فلا وجه لقوله في المكنية اذ لا قائل بكونها استعارة على امر موهوم محج

الذي هو المراد **قوله** بالنسبة الى المعنى الواحد يعني ان اللفظ الواحد اذا اطلق على شي واحد
كما اذا قلت رايت اسدا فيما اذا رايت مسرا شانه نحوه ان يكون الاطلاق بطريق الاستعارة
وان يكون بطريق المجاز المرسل فلا يرد ان المشفر مجاز مرسل بالنسبة الى مطلق مفهوم الشفة
واستعارة بالنسبة الى خصوصية شفة الانسان ولا شك في تغاير المعنيين وتعددهما **قوله** شاكي
السلاح من شاكة الرجل على ما لم يسم فاعله اذا ظهرت شوكته اصله شايك وقد يحذف العين
فيكون الاعراب على الكاف وقد ينقل الى موضع اللام فيصير شاكي بعد القلب والاظهر في
هذا ان يكون من الاول اذ لو كان من الثاني لكان معاملا معاملة قاض وانه لا وجه لتسكين
الياء وحذفها فان ابدال الهمزة فيه غير لازم وما يكون كذلك لا يكون حكمه حكم الياء الاصلية
كما صرح به الائمة في اوائل شرح الكافية **قوله** لم تقلم تقليم الاظفار كناية عن الضعف يقال فلان
مقلوم الاظفار اي ضعيف **قوله** بل في معنى الشجاعة ظاهر استدلاله بتعلق الجار به فيما سيأتي
ان سا[illegible] يدل على انه اراد انه استعمل الاسد في مفهوم الرجل الشجاع وهو فاسد
اذ لا يصح تشبيه هذا المفهوم بالاسد كما هو حظ فلا يكون استعارة اذ لا بد فيها من تشبيه
المعنى المراد بالموضوع له كما عرفت وقد يقال مراده انه مستعمل في ذات الرجل الشجاع
يعني انه اراد بقوله اسد انا ما ما مشبهه بالاسد ولما تعلق الجار به على هذا
التقدير فوجهه انه انما يطلق على تلك الذات ماخوذة مع ذلك الوصف فكان الوصف جزء من مفهومه
المجازي

اعلم ان المحقق الشريف قدس سره نقل ان ادعي ان سياق الكلام في نحو
زيد اسد لتشبيه زيد وان اسد استعمل في معناه الحقيقي كما ذكره القوم قال
هاهنا ثلاث مراتب الاولى ادعا المشابهة باداة التشبيه لفظا او تقديرا نحو زيد كالاسد
وزيد اسد الثانية ادعا اندراجه تحت الاسد وكونه فردا من افراده كقولك زيد
اسد الثالثة جعل اندراجه تحته امرا مسلما كقولك رايت اسدا يرمي فالاولى تشبيه اتفاقا
والثالثة استعارة اتفاقا واما الثانية فقد ترقت عن مرتبة صرح التشبيه حيث سيق
الكلام ظاهرا لكونه فردا منه لا لانها شبيهة به وهو بليغ ووجه الاستعارة حيث لم يجعل
اندراجه فيه امرا مسلما معروفا فمن سماها تشبيها بليغا فقد نبه على انحطاطها عن مرتبة
الاستعارة وترقيها عن صرح التشبيه ولا بعد في اطلاق التشبيه عليها فان المقصود حسب
الظاهر ان تجعله فردا منه لكن المقصود حقيقة الى اثبات التشبيه بطريق المبالغة ونحوه
بعيد عن الاداة نظرا الى المال وان لم يحسن نظرا الى الظاهر لا ينتقص ذلك بالاستعارة لان
اللفظ هناك قد استعمل المعنى اخر واطلق عليها فتسميتها بهذا الاسم اولى بل لا بد من اختصاص
ومناسبة بينهما ومن سماها استعارة فكانه اراد التنبيه على ارتفاعها عن حضيض
التشبيه ولا بد له ان يعتبر الاستعارة بما يتناولها ايضا واما ادراجها في الاستعارة
المتعارفة فقد عرفت بطلانه انتهى **قوله** ويدل على ما ذكرنا فيه ان استعمال الاسد
في معناه الحقيقي لا ينافي تعلق الجار به اذا لوحظ مع ذلك المعنى ما هو لازم له ومفهوم منه

في الجملة من الجراءة والقوة لا ولد على انه على تقدير حمله استعارة عن الرجل الشجاع لا يراد
به انه مستعار لمفهوم رجل شجاع كما عرفت حتى يظهر تعلق الجار به بل انه بعد استعارته للا...
صدق عليها ذلك المفهوم فيكون الجراءة والصولة خارجة عما استعمل لفظ الاسد فيه وكيف لا ووجه
الشبه في هذه الاستعارة خارج عن الطرفين كما لا يخفى فيحتاج على هذا التقدير ايضا الى ملاحظة
معنى الجراءة فليس في تعلق الجار به دلالة على كونه استعارة بل لو جعل دليلا على كونه حقيقة
لكان اولى لان فهم المعنى الذي يتعلق به الجار على تقدير كونه حقيقة اظهر كذا ذكره قدس
سره وقد يجاب بان وصف الشجاعة مثلا في الاستعارة ملحوظ اليه البتة اذ لا انتقال الى المعنى
المراد الا بملاحظته والمعنى الحقيقي كثيرا ما يخلو عن ملاحظة اوصافه الخارجة فظهر ان
تعلق الجار به انسب بالاستعارة وان صح على الحقيقة ايضا وانت خبير بان غاية ما يفيد هذا الجواب
منع قوله بل لو جعل دليلا على كونه حقيقة الخ واثبات العكس اعني اولوية الاستعارة لكنه
لا يثبت به ما ادعاه الشارح من جعله دليلا على الاستعارة مع صحة تعلق الجار به على تقدير
الحقيقة قوله اسد علي وفي الحروب نعامة فتخاء تنفر من صفير الصافر البيت لعمران بن حطان
معنى الجوارح وزاهدها والفتخاء المسترخية الجناحين ومعنى قوله نعامة انه جبان عن
الشجاعة فان النعامة مشهورة بالجبن قوله والطير اغربة عليه مثل بعض من بيت ابي العلاء
المعري يرثي الطاهر الموسوي وهو والطير اغربة عليه باسرها فتخ المراثي وسا...
لصافي الفتخ جمع فتخاء وقدم الفانصرها ... والعلاقة بين الغراب والبكاء
انه يجعل كانه يخبر عن الموت قوله لا للمشبه اي ليست موضوعة للمشبه وحده ولا له
وللمشبه به على الاشتراك اللفظي قوله وفي هذا الكلام دلالة وذلك لانه نفى كونها موضوعة
لاعم من المشبه والمشبه به في مقام اثبات انها مجاز لغوي فيلزم ان يكون اللفظ الموضوع
للعام حقيقة اذا اطلق على الخاص باعتبار عمومه حتى يكون لنفي كونها للاعم موضوعة
للاعم فائدة وعلى ان الاستعارة انما استعملت في المشبه بخصوصه لا في المعنى العام
وعلى تقدير كونها موضوعة للاعم منهما ايضا لا يكون حقيقة هذا وانت خبير بانه لا يفهم
موضوعة للاعم منهما في مقام اثبات انها مجاز لغوي الا انها لو كانت موضوعة للاعم
لم يقم الدليل على كونها مجازا لغويا وذلك لاحتمال ان يكون لكون اطلاق العام على الخاص
مطلقا حقيقة او لكون اطلاق العام على الخاص باعتبار عمومه حقيقة فالذي يفهم
من عبارة المص خارجا عن التقييد بقوله باعتبار عمومه فلو قال الشارح في هذا الكلام
دلالة على ان العام اذا اطلق على الخاص لا يلزم ان يكون اطلاقه عليه مجازا لغويا
وذلك لانه اذا اطلق على الخاص لا باعتبار خصوصه الخ لكان اولى والضمير في
خصوصه للخاص وفي عمومه للعام ومعنى الاطلاق باعتبار العموم انه اذا اطلق
على الفرد الموجود باعتبار ان الحقيقة موجودة فيه فهو لم يستعمل الا فيما وضع له
يعني لم يرد به الا الحقيقة ولزم من ذلك التعدد باعتبار الوجود بخلاف الاطلاق

باعتبار

فيها ... الفتح ... وهو اسنى ... لا بنا اذا ... حاجا ... الا من ... ولم يبغ ... انه ... وبعدها ... هلا ... غالب ... وكان ... فانشأ ... منا ... وتراه ... هب الحمام ... والوغا ...

باعتبار الخصوص فانه لم يرد بلفظ الاسد الا المعنى الخاص وحينئذ يكون مجازا من قبيل
اطلاق العام على الخاص لا يقال لا دلالة للعام على الخاص بوجه فكيف يطلق عليه لانا نقول
انه انما يدل عليه بالقرينة لا بنفسه قوله وقيل انها مجاز عقلي يعني هذا القول انه
استعير الهيكل المخصوص للرجل الشجاع ثم استعمل فيه لفظ الاسد على انه استعمال فيما
وضع له يعني ان المتكلم قد ادعى الاسدية للرجل الشجاع فكان لفظ الاسد باقيا على معناه
اللغوي لكن الاثبات انما هو بتصرف العقل حيث جعل ما ليس باسد اسدا فالامر العقلي
الذي حصل التصرف فيه هو جعل ما ليس في الواقع اعني ما ليس اسدا واقعا اعني اسدا
قيل واشار بقوله يعني ان التصرف في امر عقلي الى ان المراد بالمجاز العقلي ههنا غير
ما هو المراد فيما سبق اعني المجاز الحكمي وهو ظ فالمراد بالمجاز ههنا هو الكلمة
وفيما سبق هو الاسناد او الكلام اقول لا شك ان قول المص ههنا يعني ان التصرف
في امر عقلي خال عن اشارة الى ذلك وتعريفه المجاز العقلي باسناد الفعل او معناه
الى غير ما هو له انما يقتضي ذلك ظاهرا لكنه لم يصرح بذلك ولا بيان لشيء اعني قوله
معناه ان الجعل العقلي نص في جعل الرجل الشجاع من جنس الاسد الخ في كونه
مجازا عقليا ولا يبعد ان يقال انها مجاز عقلي بمعنى الحكمي ومعناه انها متضمنة لحكم هو
مجاز حكمي وبيانه في قولك رأيت اسدا يرمي مثلا ان نقول ان اطلاق لفظ الاسد
على الرجل الشجاع يتضمن اثبات الاسدية للرجل الشجاع ولا شك ان اثبات شيء لغير
ما هو له مجاز حكمي ولا بعد في تسميتها مجازا عقليا باعتبار تضمنها الحكم كما في قولهم ورد
بان المعنى لكاذبون في الشهادة وفي تسميتها فان المراد رجوع الكذب الى ...
تسمية التسمية الى نفس التسمية كما ذكره المحقق الشريف وبعد ذكر انه قال في نهاية
الايجاز ما لفظه فان قيل لما جرى اسم الاسد على الرجل اذا كان تابعا لتقدير
ثبوت الاسدية له فاذا قلت انت اسد فصيغة الاسد مستعملة للبطل لا على
حقيقة الاسدية فلا يكون المجاز في صيغة الاسد بل في تقدير ثبوت صفة الاسدية
للرجل فيكون التصرف ليس في ازالة المص[illegible] به عن معناها بل في
اثبات صفة الاسدية للرجل فيكون التصرف واقعا في امر عقلي لا لغوي فهذا
المجاز عقلي والاثبات في المجاز على ما ذكرتم عقلي فيكون المجاز كله عقليا وهو باطل
قوله لان مجرد نقل الاسم يعني جعل الاسم لغير ما وضع له مجردا عن ادعاء معناه
الموضوع له للمنقول اليه قوله لكانت الاعلام المنقولة كيزيد ويشكر استعارة لان
مجرد النقل حاصل فيها فيه بحث لان الاستعارة تتوقف على امرين كون الاستعمال
على سبيل المجاز وكون العلاقة المشابهة ولا خفى في مفهوم عدم تحققهما في الاعلام
المنقولة كيزيد ويشكر ولو قيل لكانت المجازات باسرها استعارات لكان اقرب

لان الفرق بالعلاقة ح مجرد اصطلاح قوله ولما كانت الاستعارة ابلغ من الحقيقة
فيه بحث لان المجاز ابلغ من الحقيقة مع انه لا يتوقف على ادعا بل من جهة ان فيه انتقالا من
الملزوم الى اللازم فهو كدعوى الشي ببينة كما حقق ان شا الله تعالى وكذا قوله اذ لا مبالغة في اطلاق
الاسم المجرد الخ فيه ايضا بحث لان طريق الاطلاق اذا كان نوع المشابهة بحيث تقرب الجنسية
يستفاد منه المبالغة فيكون الاستعارة ابلغ قوله ولما صح ان يقال الخ هذا امر موقوف
على ان لا يصح ان يقال لمن قال هذا اسد وهذا الاسد انه جعله اسدا وعلى القول بانها
استعارة وهذا الاستدلال في وجه كونها لا يطلق على المشبه الا بعد الادعا المذكور
انه لولا ذلك لم يتم عن التشبيه من حيث المعنى فانه يكون المعنى فيها على المشابهة كما فيه
لا على جهة الاتحاد قوله يظللني حال من ضمير النفس في الاول ومن جمعها او من شمس
في الثاني وصفة للشمس في الثالث قوله قد ز ان ز ان ه على القمر فهو على العهد لان
الزر تشديد الازرار كما صرح به الشارح واعمل فاستعمل في مجرد الشد قوله لان
تعريف الاستعارة صادق عليه فانه يصدق على الاسد في هذا المثال انه مجاز اطلق على الرجل
الشجاع بطريق علاقة المشابهة قوله ورد هذا الدليل الخ حاصل هذا الرد منع توقف الاستعارة على الادعا بالمعنى الذي ذكره القايل بانها مجاز عقلي اعني ادعا ثبات الهيكل
المخصوص لزيد مثلا في قولنا لا انت اسد الرمي بل هو معنا الادعا الذي لا تطلق الاستعارة
على المشبه الا بعده انه جعل افراد الاسد بطريق التاويل قسمين الخ ما ذكره الشارح وعلى
هذا القول التصرف واقع فيما يطلق عليه الاسد حيث جعل له قسمان وانه اكثر لغوي
قوله وهذا اي بيان ان القرينة مانعة عن ارادة المعنى المتعارف لتعين المعنى الغير
المتعارف يدفع الخ ووجه الاندفاع ان الاصرار على دعوى الاسد به انما هو بالمعنى
الغير المتعارف ونصب القرينة لا يمنع الا عن ارادة المعنى المتعارف فلا منافاة قوله واما التعجب
الخ حاصل هذا الجواب منع توقف التعجب والنهي عنه على الادعا المذكور اعني ادعا ان المشبه فرد حقيقي
للمشبه به بل يحصل بسبب تناسي التشبيه فاندفع ما قيل فيه بحث لان محصل الرد الثاني تسليم الادعا المذكور
ومنع كون الاستعمال فيما وضعت له وصحة كل التعجب والنهي عنه انما تتوقف على الادعا كما يشير اليه كلام
القايل الخ لا حاجة الى الاعتذار بانهما مبنيان على تناسي التشبيه قصدا الى المبالغة ووجه
الاندفاع انك قد عرفت مما سبق انه ليس محصل الرد الثاني تسليم الادعا المذكور بل
منعه وادعا ثبوت الادعا بمعنى اخر كما حققه الشارح ولا يخفى ان التعجب والنهي عنه لا يتوقفان
على الادعا بالمعنى الذي ذكره الشارح اذ لا معنى للتعجب من قمر يعد غير متعارف وللشمس يظلل
انسانا كما لا يخفى قوله والاستعارة تفارق الكذب اي الكلام الذي فيه الاستعارة
يفارق الكلام الكاذب فلا بد مما يقال الاستعارة في المفرد والكذب في الحكم
فلا اشتباه بينهما حتى يحتاج الى الفرق وكذا افيد واقرب منه ان يجعل الكذب عبارة
عن نسبة فانك اذا قلت رايت اسدا وامانا انت حمار مثلا وقصدت الكذب

فلا اشكال

فلا اشكال لكذب هذا الخبر حصل بسبب لفظ اسد واما كان اقرب لنفسه لان الغرض انما هو
بيان الفرق بين المعنيين لا بين الكلامين المشتملين عليهما فتامل قوله لنا فانه
الجنسية ينبغي ان يعلم انه ليس السبب في صحة الاستعارة الجنسية لذاتها بل لان مرجع
دعوى دخول المشبه في جنس المشبه به في التحقيق هو اثبات اخص اوصافه للمشبه فلا بد
فلا بد من ان يكون له وصف مشهور به وما اشكال الاوصاف الحاصل مشهورة باوصاف
لها حتى ان اسماءها تنبئ عن اوصافها انبائا تاما واما الاشخاص فعلم ما اشتهر باوصاف كذلك
فان كان لشي منها وصف كذلك صح استعارته والا فلا قال الشارح في التلويح المحققين ان
الاستعارة تقتضي وجود لازم مشهور له نوع اختصاص بالمشبه به فان وجد ذلك في مدلول
الاسم سواء كان علما وغير علم جاز استعارته والا فلا فعلى هذا كما تصح الاستعارة في نوع
حاتم تصح في نحو زيد اذا كان مشهورا بوصف كالشكل في اللون فتستعار لشخص اخر مشابه
له تم كمال المشابهة في ذلك الوصف حتى يدعى انه عينه فيقول ما ابن زيد يعني انسانا
شكله او لونه او المجموع او الجود كذلك كامل الشبه ما في زيد يعني ذلك قوله وباقل بالجهل
هو اسم رجل من هلال بن عامر بن صعصعة قيل سمي باقلا لانه سقى ابلا له من حوض
فلما سقى الابل بقي في اسفل الحوض ما قليل فقلع فيه ومدر الحوض خلافا ان يتغاض حوضه
قوله وسحبان يضرب بالفصاحة هو سحبان بن زفر بن عبد شمس وائل يضرب بالفصاحة
البلاغة روي انه دخل على معوية لعنه الله وعنده خطباء الافاق فلما رأوه خرجوا من
عنده لعلمهم انه يغضبهم عنه فقال شعرا لقد علم الحي اليمانون انني اذا قلت اما بعد اني
فقال معاوية لعنه الله اخطب فقال انظروا الى عصا فقالوا له ما تصنع بها وانت في حضرة
امير المؤمنين فقال ما صنع بها موسى عليه السلام وهو يخاطب ربه فاخذها وتكلم من الظهر
الى وقت صلوة العصر فما تنحنح ولا توقف ولا ابتدى في معنى فخرج منه وقد بقي عليه
ولا مال عن الجنس الذي هو فيه فقال له معاوية لعنه الله انت اخطب العرب فقال
العرب وحدها بل اخطب الجن والانس فقال انت كذلك قوله وباقل بالفهاهة وهو اسم
رجل من العرب يروى انه شرا ظبيا باحد عشر درهما فقيل له بكم اشتريته ففتح كفيه
وفرق اصابعه واخرج لسانه يشير بذلك الى احدى عشر فانفلت الظبي فضرب به المثل في
العي قال حميد الارقط يهجو ضيفا له اتانا وما داناه سحبان وايل بيانا وعلما بالذي هو قايل
فما زال عند اللقم حتى كانه من العي لما ان تكلم باقل قوله فقلق قوله تعالى الخ فيه
نظر فان الظاهر انه ليس القرينة في هذا المثال لفظ الايمان الا ترى انه لو قال في اوطاننا
نبرا انا مثلا لم يفهم من يعلق تعالى بالحل من العقد او الايمان ان المراد خلاف الظاهر ولم الله
على ان جواب الشرط الحاربون ويلحقون بالسيوف كما ذكره الشارح حقيقة نعم ان كان
المخاطب يعد امره قوة ومقابلة واستبعد ادعاء المحاربة فذلك صحيح لكن القرينة ح تكون حالية
وقيل في توجيهه ان القايل يدعي الاخذ بالشرعة وليس فيها احراق في علمه انضا القرينة حالية

قوله لما استعار السحائب اي لما اراد استعارة السحائب وفي جعل المستعار له الانامل دون الاصابع من المبالغة ما لا يخفى قوله ذكر الاصابع هذه العبارة تشعر بان ذكر المضاعفة له مدخل في افادة المقصود وليس كذلك واعلم ان مجرد ذكر من نصله فقد ان يجعل المنتهى المراد بالسحائب معناها الحقيقي غاية الامر ان فهم المراد يتوقف على المجموع قوله من نصله قرينة مانعة عن ارادة الموضوع له لكن ليس قرينة دالة على تعيين المراد وقد دل قوله تشابهت الكف على ان المراد بالقرينة هي القرينة المانعة عن ارادة الموضوع له فانه المعتبر في المجاز وهو على القرينة الدالة على تعيين المراد كما صرح به الشارح في شرح الشمسية في بحث المعرف ثم انه لا دخل لذكره الاصل في كون المراد بالسحاب غير معناها ولا في توقف فهم المراد لا ترى انه لو حذف وقيل مثلا وضاعفه من نصله تكلفها [illegible] الدهر خمس سحائب اعلم ان المراد بالسحائب الانامل قوله التي هي الدلالة [illegible] الاولى ان يقال الهداية التي هي الدلالة الموصلة الى البغية او نقول هي الهداية التي هي [illegible] فان المراد بالاحياء هنا انما هو الهداية باحد المعنيين لا بمعنى الدلالة على طريق يوصل الى المطلوب لعمومه الجميع اللهم الا ان يراد الايصال بالفعل وفيه ما فيه قوله اي من قوله المهتدي اشارة الى ان قول المص وجهان يحمل الهداية على انها مصدر المجهول فيكون بمعنى الاهتداء [illegible] تشبيه الاهتداء بالحيوة لا لازم تشبيه الاحياء بخلق الاهتداء فيكون تفسير اللازم قوله على ما سبق تحقيقه في باب التشبيه الا انه اراد بالتضاد هناك ما يعم التناقض فاكتفى بذكره وهنا اراد بالضد بين الوجودين المتقابلين المتعاقبين على موضوع واحد وبالنقيضين المتقابلين اللذين لا يمكن اجتماعهما ولا ارتفاعهما فعطف نقيضه على ضده قوله استعيرت البشارة الخ انها اسم مصدر بمعنى التبشير وح فلا تفاوت والا فالمناسب ان يقال استعار التبشير قوله الملاحة تأنيثها باعتبار الكثرة لفظ بعض التابعين من المصالحين اليه قوله خصوص وصف اما في الحرش فلكونه انف من سنون واما في المقطيع فباعتبار الالتواق في الاشياء المزالة قوله والجامع يجب ان يكون في المستعار منه اقوى منه على ما هو المشهور او على الاستعارة باعتبار التشبيه والا فقد قال في التلويح معترضا على ما ذكره صاحب التنقيح من ان الاستعارة لا تجري الا من طرف واحد لامتناع كون كل من الطرفين اقوى من الاخر في وجه الشبه وفوات المبالغة في التشبيه عند تساوي الطرفين ولقائل ان يقول قد تكون الاستعارة مبنية على التشابه كاستعارة الصبح لغرة الفرس وبالعكس ويحصل المبالغة باطلاق اسم احد المتشابهين على الاخر وجعله هو وكون المشبه به اقوى في وجه الشبه انما يشترط في بعض اقسام التشبيه على ما تقرر في علم البيان قوله شبه هيئة لا شك ان المشبه انما هو انقاع العنان في القربوس والمشبه به انما هو الاحتباء ولا تركيب في الطرفين حتى يكون المشبه والمشبه به الهيئتين اللتين ذكرهما فانهما موقوفان على تركيب الطرفين وايضا كان يجب ان يكون استعارة

تمثيلية وليس الكلام فيها الا انها لما لم تكن المشابهة بين الفعلين الا باعتبار المشابهة بين الهيئتين قال شبه هيئة وقوع الخ ولم يرد ان الاستعارة مركبة ولهذا قال ثم استعارة الاحتباء الخ قوله لوقوع العنان الاولى ان يقال لانقاع العنان لمناسبة المستعار منه وهو جمع الرجل الخ هذا ما قيل والذي يظهر لي انه لا يصح معنى الاستعارة في البيت الا بجعل القربوس عبارة عن مقدم السرج وتم الفرس وما يليهما من العنق والراس وذلك من قبيل تسمية الكل باسم الجزء فان القربوس وحده اذا لوى عليه العنان لا يصح تشبيهه بالمحتبي اصلا ولا هيئته له تشبه هيئة المحتبي ولا يصح معنى الليت على تقديره وح فالاستعارة مكنية لانه شبه القربوس بالشخص المحتبي في الهيئة المخصوصة تشبيها مضمرا في النفس واثبت له ما هو من لوازم المشبه به اعني الاحتباء فتكون استعارة بالكناية لكن هذا لا يناسب ايراد المص لها هنا فان كلامه في الاستعارة المصرحة قوله من ركبتي المحتبي فان قلت هل يجوز ان يقال انه شبه هيئة وقوع العنان في القربوس ممتدا الى جانب الفم بهيئة وقوع الحبوة في ظهر المحتبي ممتدا الى جانبي الساقين حتى يكون القربوس بمنزلة الظهر والراس والعرش بمنزلة الساقين والركبتين قلت قال في الشرح الاحسن ما ذكرناه اولا لان الركبتين منصا منتهى ما سبيه بالقربوس والثوب في الركبتين مائل الى العلو ثم ممتد مستقلا الى الظهر كما ان الطرف الذي يلي القربوس من اسنان اعلى من الذي يلي فم الفرس قلت والمص وضع العنان في القربوس متاخر عن وضعه في الفم كما ان وضع الثوب في الركبتين متاخر عن وضعه في الظهر قوله كما في قوله واشتعل الراس شيبا يعني انه اسند الاشتعال الى الراس لما كان ما بالطبع صارت الراس كانها بالكلية كما ان اسناد الاشتعال الى الراس يدل على انه شعث كله كما اذا قيل اشتعل البيت نارا بخلاف اشتعل النار في البيت قوله فاخرج لهم عجلا جسدا له خوار الذي بعضه ما ذكروه في بحث التشبيه من ان التلميح منه اما هو البعيد الغريب الا ان يكون التلميح البليغ من الاستعارة الا الى ضبط العرب وح فالظاهر ان الغرابة في الاية الكريمة حصلت بسبب حسن وضع العجل بان له خوار فتامل قوله له دائما او غالبا قيل الاولى ترك او غالبا وقيل هذا الترديد من حيث هو لا بالنظر الى خصوص المقام قوله ما تعقل من تراتب امر على اخر قال الفاضل قيل مع انه يجب ان يكون مما يتصف الطرفان به وليس تراتب امر على اخر كذلك لانا نقول لا نسلم وجوب كون الجامع مما يتصف به الطرفان وانما الواجب اشتراك الطرفين فيه ويرشد الى ما ذكرناه انه جعل الجامع بين الموت والرقاد عدم ظهور الفعل والبعث وليس شي منهما مما يتصف به الطرفان وقولهم في بيان الاستعارة في الحروف والافعال سعته والتشبيه يقتضي كون المشبه موصوفا بوجه الشبه او يكون مشاركا للمشبه به في وجه الشبه بعد ما ذكرناه قوله بعد جرح المسلوح اي المجروح من الاهاب بعد سلخ اهابه عنه قوله ظهور النهار الاشب

هناك ح

بيان ما هي التي لا بد

بيان على طريق الاصل خلق الاهتداء

لا ايقال الجامع

ان نور الظهار اى النهار قوله يحمل كلام المفتاح على القلب والسكاكى كما عرفت لا يشترط النكتة
فى القلب بل يقبله مطلقا فلا حاجة الى طلبها هاهنا قوله وذلك عار بان ربطه ظاهر قصد ه
أعني التابعا وحو بهاه قوله وصح قوله اشاره الى جواب الاعتراض الذى ذكره بقوله
لان الواقع عقيب ذهاب الضوء عن مكان الليل هو الاظلام قوله باختلاف الامور العادة
فقد يطول الزمان ولكن العادة فى مثله تقتضى عدم اعتبار المهلة كما فى هذه الاية ولكن
لان زمان النهار وان توسط الخ قوله لم يستعمل الخ لان المفاجاة انما تستقيم فيما لا يكون مترقبا
بل الحصول بغتة قوله اولم يحسن نسرا الى ان نقول الجمهور وجه صحة فامل واعلم انه
أيّد ما ذكره العلامة فى الشرح بان الشئ انما يكون غريبا اذا اشتمل على نوع استغراب
واستبعاد بحيث يفتقر الى نوع افتداء واذ لكن انما هو مفاجاة الظلام عقيب ظهور
ضوء النهار لا عقيب زوال ضوء النهار وهذا فى شرح المفتاح ان ظهور النهار المعنى انشب
لظهور المطروح الابيض من الجلد الساتر الذى ربما يكون اسود مظلما تم ظهور الليل
وان التحقيق وان كان يقتضى طريان الضوء على الظلام بمنزلة الساتر لكن المتعارف
المتبادر الى فهم العامة عكس ذلك حتى كانهم يعتقدون ويعدون من جملة الضرورياته
ان الظلام هو الذى يطرأ على الضوء فيستره بمنزلة اللباس له وينكشف عنه فيظهر وجعل
الليل لباسا انتهى ومن هذا تبين معنى اخراج النهار من الليل على ما ذهب اليه العلامة
اعنى انه بنى الكلام على الامر المتعارف فى ان الليل هو الطارى على النهار قوله واقوى اما
الظهور والشهرة فلا شك فيه واما القوة فيحتاج تامل قوله مع قوله هذا اما وعد الرحمن
بحب كون هذا الكلام كلام الموتى يكفى فى الدلالة عليه على ان المراد بالمرقد خلاف الظ
والمناسب اليه قوله هذا ما وعد الرحمن لانه ادل على المراد قوله وهما عقليان ممكن
المناقشة فى التبليغ بانه تكلم مخصوص فيكون حسيا واعلم ان القول بكون هذه
المصادر كالكشف والكشط والكر حسية مبنى على التسامح فان المعنى المصدرى امر اعتبارى
لا وجود له فى الخارج فضلا عن ان يكون محسوسا نعم قد يحصل لبعض المصادر
معنى قائم بالفاعل حسي ويعبر عنه بالحاصل من المصدر مثلا اذا الحركة بدفعه قام
به الحركة وان اريد بالحركة الحالة التى تكون للمتحرك فى الحيز بعوض من اجزاء المسافة فهى المعنى الحاصل
المصدر ان اريد بها ايقاع تلك الحالة فهو المعنى المصدرى الذى وضع المصدر له وليس بحقق
فى الخارج واما المعنى الاول فهو محسوس فتسميتها حسيه انما هى بحسب الحاصل بالمصدر قوله
والمعنى ابل لامر اى فرق بين الحق والباطل بحيث لا يلتئم احدهما بالاخر كما لا يلتئم الرحاحه
المكسوره قوله اذ لا دلالة فى الاعلام قال الشارح فى تعليله اسم الجنس هو ما دل
على نفس الذات الصالحة لان تصدق على كثيرين من غير اعتبار وصف من الاوصاف
ولا شك انه هذا التعريف كالانسان والعلم الشخصى الذى لم يلحظ معه نوع وصفية اذ ليس
مفهومه كليا لانسان ولا ايضا ما يحصل منه نوع وصفية اذ لم يصر كليا بلا اشتهار ذات التخيم
لوصف من الاوصاف خارج عن مدلوله كاشتهار الاجناس باوصافها الخارجة عن مدلوله

الاصلية

٨٦
الاصلية لاشتمالها بخلاف الاسماء المشتقة فان المعانى المصدرية المعتبرة فيها داخله فى
مفهومها الاصلية والذات مبهمه فيها فلذلك كانت الاعلام ملحقة باسماء الاجناس دون
الصفات ولو فسر اسم الجنس بما ليس بمشتق من الاسماء ولا علم غير متضمن وصفيه لدخل الاعلام المذكورة
فيه دخولا ظاهرا واعلم ان اسم الجنس هنا احص منه عند النحاة لشموله المشتقات ايضا
قوله او بكونه مشاركا للمشبه به فى وجه الشبه قد عرفت مما نقلناه سابقا عن وجه
العطف باو قوله وهو ظاهر وذلك لما حققه المحقق الشريف قدس سره من انها الات الملاحظه
غيرها فلا تصلح للموصوفية اصلا قوله بعد استقامته اشار اولا الى انه ليس بمستقيم ونقل
عنه فى توجيه عدم استقامته امران احدهما ان كلا من الحركة والزمان مع انه ليس من
الامور المتقررة الثابتة يقع موصوفا كقولنا زمان طويل وحركة سريعة والثانى ان المدعى
هو ان الحروف والافعال لا يقع مشبها بها وهذا الدليل انما يفيد امتناع وقوعها مشبهة
فلا يطابق الدليل على المدعى واجاب المحقق الشريف قدس سره عن الاول بان المراد بالحقائق
هنا هى المعانى المستقلة بالمفهومية لا الامور المتقررة الثابتة فكل من الحركة والزمان
حقيقة لاستقلاله بالمفهومية دون الافعال والحروف وعن الثانى بان اقتضاء التشبيه
كون المشبه موصوفا او محكوما عليه يستلزم اقتضاء كون المشبه به موصوفا او محكوما به
عليه لان اقتضاه ملاحظة اتصاف المشبه بوجه الشبه او اتصافه بمشاركة المشبه به فى
وجه الشبه يستلزم ضمنا ملاحظة اتصاف المشبه به بوجه الشبه او اتصافه بمشاركته فى وجه
الشبه وانما تعرضوا للاقتضاء الاول لانه المقصود الاصلى فجعلوه دليلا على الثانى قوله لا يساوق
اسم الزمان والتصالح يتبين منه عدم صلاحيته الا الصفة المشبه للموصوفية فان الزمان
غيره فى معهودها ولا عارض لها قوله بل المحقق اقول لا يبعد ان يثبت كون الاستعارة
فى الفعل والمشتقات تبعيه بطريق اخر وهو ان لو قد عرفت ان الاستعارة
تعتمد التشبيه والتشبيه يقتضى مغايرة بين المشبه والمشبه به فانه هو الدلالة
على مشاركة امر لاخر بالكاف ونحوها كما عرفت ومعلوم ظاهر والمشتقات
غير الفعل باسرها مدلولها ذات وحدث وليس التغاير الا فى الحدث فعلى هذا لا يكون
فلا يكون التشبيه الا فيه مثلا اذا قلت رايت قاتلا زيدا اى ضاربه ضربا شديدا
تشبه الفعل فى سوء الايلام فذات القاتل والضارب واحدة وانما الاختلاف بين
القتل والضرب فانه ليس مقصودك بهذه العبارة انى رايت شخصا صار بالضرب يشبه
شخصا اخر قاتلا له ولذلك قولك هذا مقتول زيد اى مضروب له ضربا شديدا الشيء
لا اختلاف الا بين القتل والضرب وانما الاختلاف وقع على الفعل فهى واحده وكذا
قولك هذا مقتل زيد اى مكان ضربه الضرب الشديد الذى يشبه القتل لبيان التعاس
الا بين الضرب والقتل فلهذا لم يكن الاستعارة الا فى مصادرها وكذلك الفعل مدلوله
حدث وزمان ونسبه الى فاعل ما فاذا قلت مثلا قتلت زيدا اذا ضربته ضربا شديدا

فليس التعاون الا بين الضرب والقتل لا في زمان ولا في النسبة كما نجاد بهما وكذا التعبير عن الماضي بالمضارع نحو قوله تعالى فتثير سحابا او عكسه نحو قوله تعالى ونفخ في الصور اذ اعتبر استعارة فهو مستعار من الزمان الحاضر للماضي او من الزمان السابق للزمان المستقبل اذ ليس التغاير بينه الا في الزمان باعتبار القصد بالماضي والمستقبل فيكون استعارة المجموع بتعبير لكن اذا اعتبر مثل ونفخ في الصور استعارة يجب ان يكون التشبيه في الفعل اما للمعنى المصدري او للزمان او يقال انه شبه الماضي بالحاضر في كونه نصب العين واجب المشاهدة وعبر عن الحاصل بالحاصل في تحقق الوقوع ثم استعار لفظ احدهما للاخر فعلى هذا التكون الاستعارة في الفعل على قسمين احدهما ان يشبه الضرب الشديد مثلا بالقتل ويستعار له اسمه ثم يشتق منه قتل بمعنى ضرب والثاني ان يشبه الضرب في المستقبل بالضرب في الماضي مثلا في تحقق الوقوع فيستعمل فيه ضرب فيكون المعنى المصدري اعني الضرب موجودا في كلام المشبه والمشبه به لكنه قيد في كل واحد منهما بقيد مغاير للقيد الاخر فصح التشبيه بذلك قوله وما يعبر بها عنها ضمير بها عايد الى ما الموصولة وضمير عنها عايد الى معاني الحروف وضمير معانيها الى الحروف وفي تفسير وضع الظاهر موضع المضمر ولو قال عند تعبيرها لكان اخصر قوله فهذه ليست معاني الحروف يعني ما قال المحقق الشريف لفظ الابتداء مثلا معنى هو حالة لغيره ومتعلق به فاذا لاحظه العقل قصدا او بالذات كان معنا مستقلا بنفسه ملحوظا في ذاته صالحا لان يحكم عليه وبه ويلزمه ادراك متعلقه اجمالا او تبعا وهو بهذا الاعتبار مدلول لفظ الابتداء وكذا بعد ملاحظته في حد ذاته الوجدان تقيده بمتعلق مخصوص فيقول مثلا ابتداء سير البصرة ولا يخرج بذلك عن الاستقلال وصلاح الحكم عليه وبه واذا لاحظه العقل من حيث هو حالة بين السير والبصرة وجعله آلة لتعريف حالهما كان معنى غير مستقل بنفسه لا يصلح ان يكون محكوما عليه ولا محكوما به وهو بهذا الاعتبار مدلوله لفظة من انتهى فمعنى لفظ الابتداء هو الابتداء مطلقا ومعنى من هو كل واحد من الابتداءات المخصوصة المعتبرة من حيث انها مغيبة فاذا اريد التعبير عن تلك الابتداءات عبر عنها بابتداء المطلق الذي هو مشترك بينها ولا نريد بها تشبيها على المتعلقين فمعنى من معنى ابتداء العائد اي المسافة وقس عليها سائر الحروف فيعبر عن معاني في كي واللام بالظرفية والغرضية والاختصاص ونحوها فالمراد بمتعلقات معاني الحروف هي هذه النسب المطلقة المشتركة بين معانيها المخصوصة المستلزمة لتلك النسب المطلقة والى هذا اشار بقوله اي اذا افادت هذه الحروف معاني رجعت الى هذه المعاني التي ذكرت في تعبيرها نحو ابتداء اي استلزام المقيد المطلق قوله والا لما كانت حروفا بل اسماء قد يتوهم رد كلام السكاكي الملازمة ممنوعة لانه يجوز ان يكون المعنى الواحد مستقلا بالمفهومية

بالنظر

بالنظر الى الوضع لفظ له غير مستقل بالنظر الى وضع لفظ آخر بسبب اشتراط الواضع في دلالته اخذ اللفظ عليه ذكر متعلق به دون دلالة اللفظ الآخر عليه كمعنى الكاف الاسمية والحرفية ويجاب عنه بما ذكره المحقق الشريف من ان هذه الاشتراط لا فائدة له ولا دليل عليه وان عدم الاستقلال خارج راجع الى دلالة اللفظ لا الى المفهوم نفسه المعنى نفسه وانه اذا كان معنى من البصرة مثلا الى البصرة امكن الاخبار عن الاول كما يمكن عن الثاني واما الكاف فمعناه في الاسمية المثل مطلقا وفي الحرفية المثل المخصوص من حيث انه آلة لملاحظة ما تعلق به وتعرف حاله قوله ليس بصحيح بل الصواب كالظرفية على تقدير كون الاستعارة تبعية يجب ان يقال شبه احاطة النعمة به بالظرفية ثم ادخل المشبه في جنس المشبه به حتى كأنه صار لفظ الظرفية مستعارا للاحاطة البالغة ثم سرى التشبيه والاستعارة في الحرف وحقيقته انه كما ان المعنى الحقيقي لكلمة في غير مستقل بالمفهومية واذا اريد ان يعبر عنه عبر عنه بالظرفية كذلك معناه المجازي غير مستقل بالمفهومية واذا اريد ان يفسر عبر عنه بالاحاطة مثلا فلا بد من تشبيه احد هذين المعنيين بالآخر الا تبعا وذلك بان يقدر تشبيه احاطة النعمة بزيد بالظرفية فيدخل المشبه في جنس المشبه به حتى كأنه صار لفظ الظرفية مستعارا للاحاطة ثم شبه تلك الاحاطة المخصوصة بتلك الظرفية المخصوصة التي هي معنى في تبعا فيستعمل لها كلمة في وقس عليها سائر الحروف قوله بل باعتبار الدلالة لازم له يعني لزوم المطلق للمعنى ولم يصرح به لظهوره فاندفع ما قيل من ان اللزوم امر لازم في جميع انواع المجاز استعارة او مجازا مرسلا فاعتبار ذكر الملزوم لا يكفي في بيان العلاقة بل لا بد من بيان انها من اي نوع من انواعها قوله كالمحبة اي محبة موسى عليه السلام لهم قوله انه شبه ترتب العداوة الخ توضيحه ان اللام موضوعة لغرضية ما قبلها ما بعدها لما قبلها اعني الغرضية المخصوصة المتعلقة بهما فاذا قيل فالتقطه آل فرعون ليكون لهم عدوا وحزنا لم يكن اللام باقية على معناها الحقيقي لاستحالة كون العداوة غرضا للعاقل بل تكون مستعارة للترتب المخصوص الذي بين العداوة والالتقاط فمعناه المجازي المراد كمعناها الحقيقي في عدم الاستقلال بالمفهومية فلا يتصور جريان التشبيه والاستعارة فيهما اصالة بل لا بد ان يشبه اولا ترتبا ما ليس مطلوبا عليه بالغرضية في مطلق الترتب ويدخل المشبه في جنس المشبه حتى كأنه صار لفظ الغرضية مستعارا لترتب ما ليس مطلوبا عليه وبذلك صار الترتب المخصوص بمنزلة تلك الغرضية المخصوصة فيستعمل اللام فيها لذلك الترتب المخصوص على قياس ما عرفت في كلمة في قيل عليه ظاهر عبارته تدل على ان اللام موضوعة للترتب المخصوص واستعيرت منه لترتب آخر ومن البين ان الغرضية ليست عبارة عن الترتب وايضا انه صرح في التلويح بان اللام انما تدل على ان مجرورها غاية سواء كان معلولا باعثا كما في ضربته للتأديب او لا كما في تعدت عن الحرب للجبن فهو يقتضي ان اللام موضوعة للعلية التي هي

من العرضيه بالمخصوص العرضيه فلا يصح استعاره اللام منها لترتب العلة او على الانتفاع
وكون العرضيه مندرجه تحت العليه وفرداً من افرادها لا يجديه نفعاً لان اللفظ انما يستعار
مما وضع له لا من افراده اللهم الا ان يقال يجوز ان يكون اللام بحسب اللغه موضوعه
للعليه مطلقا وغلب في بعض افرادها التي هي العرضيه او يكون مشتركة بين نوعي العليه
قلت التوجيه الاول ذكره المحقق الشريف نظيره في استعاره كلمه لعل للارادة
في قوله تعالى الذي خلقكم والذين من قبلكم لعلكم تتقون وفيه بحث فان معنى العليه ان بعض
اللفظ بعض ما وضع له بحيث لا يطلق على غيره مما وضع له الا بقرينه وان تكلف ذلك
في استعمال لعل في معنى الاشتقاق واللام في نحو قعدت للجبن لا لخلو عن بعد فالاولى
هو الثاني ثم الجامع بين الترتبين هو الحصول بعد طلب النفع وهو اشهر في العله
الغائيه كذا قيل ولو قيل ان هذه الاستعاره مبنيه على التشابه حتى لا يحتاج الى التكلف في جعل
الجامع في المشبه به اشهر واقوى كما نقلناه سابقا عن الشارح من التلويح لم يكن بعيدا **قوله** في الاولين
حمل الاولين بالذكر لما قال الشارح في الشرح من ان القرينه في الحروف غير مضبوطه **قوله** جمع الحق اراد
بالحق العدل والانصاف وبالفتل الازاله وبالاحيا الاظهار **قوله** وانما قال ابداً الخ وذلك لان
المراد بالمبادئ هنا الاكثر وصرح به الشارح في شرح المفتاح **قوله** ثلاثه اقسام الظاهر ان
الترشيح بالاستعاره المكنيه ايضا كما صرح به الشارح واعلم ان اعتبار التجريد
والترشيح انما هو بعد تمام الاستعاره فلا تعد قرينه المصرحه تجريدا ولا قرينه المكنيه
عنها ترشيحا **قوله** مما يلائم المستعار له ينبغي ان يكون قيدا للاشياء كما يشعر به قوله انفا
اما ان لم تقترن بشيء يلائم الخ وان كانت عبارة المتن مطلقة لكنه خصصها بما ذكر في
تعريف المجرده والمرشحه وذلك لان في قولك رايت في الحمام اسدا جريا صفه المستعار معه
الاستعاره مطلقه قيل كان تخصيص الصفه والتفريع بالذكر بناء على الاغلب فان
السكاكي ذكر في لطائف ارض البلاغه من امثله الترشيح ان الخطاب في ما كان ترشيح مع انه ليس وصفا
ولا تفريعا **قوله** الذي يناسب العطاء يلائمه لكثرة استعماله فيه حتى كانه صار كانه
حقيقه له كالاقدام في الشدائد والبلايا كذا ذكره السيد قدس سره **قوله** والقرينه
سياق الكلام لظان القرينه لا تتعين في الاخير لم يجوز ان يكون هي الرداء ولا غمر و
ويكون قوله اذا تبسم الخ تجريدا ويمكن ان يقال انها اقوى في الدلاله على ان المراد بالرداء خلاف
ظاهره واذا اجتمع في الكلام لازمان للمستعار له فاقواهما يكون احدهما قرينه
والاخر تجريد كما انه اذا اجتمع فيه لازمان للمستعار منه كان الاقوى احدهما ضاهو
القرينه والاخر ترشيح وان شئت وبالجمله **قوله** اذا تبسم علقا لح صلاحا ضد
المعنى ان السائلين ياخذون مال الممدوح من غير علمه ويحبسون الى حضرته وينتهبونها واحده منهم
فيملكونه وانت جنبي مما في هذا من التعبد ومن التقصير في المدح بالنسبة الى المعطاء الذي يدري ما يملك
في ايديهم بل معناه انه اذا تبسم في وجوه السائلين صار ما في خزائنه ملكا للسائلين وخرجت عن ملكه

كما يخرج الرهن عن الراهن فان المعروف من حاله انه لا يعقب تبسمه الا اعطاؤهم وفي ذكر العلاق
مبالغة في مدحهم واشعار بان الذي عنده من المال انما هو معد للسائلين وان حصوله لهم على
طرف التمام فكانه ليس في يده بل في ايديهم فاذا تبسم استحكم ملكهم كما يستحكم ملك المرتهن للرهن
وهذا مثال للصفه في المجرده ومثال التفريع فيها قولك رايت في الحمام اسدا فالتقى من رآه
قوله ثم فرع عليها ومثال الصفه قولك جاورت بحرا زاخرا متلاطم الامواج **قوله** هذا الترشيح
ظاهر فان المشار اليه المصراع الثاني وليس كذلك بل الترشيح قوله كمدا ما قوله اطفال لم
تعلم فلا اخصها ضله بالحذر **قوله** مبالغه العلم ينبغي ان يكون المبالغه قيد النفي **قوله**
ومبناه اي مبنى الترشيح في بعض النسخ ومبناها اي الاستعاره والاولى حمل المناسبه للمقام
اذ لا وجه لذكر حكم من احكام مطلق الاستعاره في ذيل الكلام في تقسيمها الى الثلاثه ولما في
الايضاح من قوله والترشيح ابلغ لاشتماله على تحقيق المبالغه ولهذا كان مبناه على تناسي
التشبيه والمفتاح من قوله ومبنى الترشيح على تناسي التشبيه فينبغي ان يجعل الضمير في مبناها
في النسخه الثانيه للاستعاره المرشحه وتكون اللام في قول الشارح للاستعاره اشاره الى
المعهود المدلول عليه بسياق الكلام اعني المرشحه فان قيل جعل الضمير راجعا الى مطلق
الاستعاره كما هو ظاهر قول الشارح ايضا صحيح فانها تقتضي تناسي التشبيه وادعاء ان المشبه من افراد
المشبه به قلت قد قيد ذلك ولكن الظاهر ان الاستعاره لا تقتضي الا ادعاء دخول المشبه في جنس
المشبه به واما تناسي التشبيه فامر اخر كما يشير اليه قول المص فيما مر واما
التعجب والنهي عنه فللبناء على تناسي التشبيه وقد سبق ما هناك اشاره الى ما ذكرنا هنا فان
كيف يجوز اجتماع المجرده والمرشحه مع ابتنائهما على تناسي التشبيه الذي ينافيه ذكر ما يلائم
المستعار له قلنا لا منافاه لجواز تناسي التشبيه في بعض الصفات دون بعض ثم كلامهم يدل
على ان الاستعاره المطلقه ابلغ من المجرده فانها وان لم تشتمل على تحقيق المبالغه في التشبيه
فلم تشتمل على ما ينافيه وكانهم لم يتعرضوا له لان الامر في ابلغيتها على المجرده سهل فان فيه
التصريح بما ينافي التشبيه اعني القرينه غاية الامر ان في المجرده مزيد ايضاح **قوله** لطي اللام
لام الابتداء دخلت على الماضي بتقدير قد ويروى نطق قولك واد اجابت البنا على الفرع المحققه
الفهم في التشبيه مع الاعتراف بالمشبه وعدم تناسي التشبيه بحرف عليه احكام المشبه به
فبالاولى ان يجرى عليه احكامه في الاستعاره لان مبناها على تناسي التشبيه **قوله** عباره يريد
الذهاب فيقدم رجلا الخ يشعر بان المراد بالرجل الخطوه اذ ليس معنى قوله يؤخر اخرى
يؤخر رجلا اخرى ولا شك ان المراد ان الذي يقدم رجلا لا يؤخر الرجل الاخرى بل يؤخر الرجل المقدمه
قال المحقق الشريف في شرح المفتاح معنى يقدم رجلا ويؤخر اخرى انه يقدم رجلا تاره ويؤخرها تاره اخرى فان هيئته في الذهاب
هكذا وهذا المعنى هو المتبادر من المثل لان التقديم والتاخير فيه واقعان على
شيء واحد والجاد متعلقهما انما يظهر على ما صورناه **قوله** بحسب التحقيق اطلاق
القول بان وضع المفرد ان بحسب التحقيق ليس على ما ينبغي فان وضع بعضها موضوع
بحسب النوع كما هو معروف **قوله** بحسب النوع مثلا هيئه المركب في نحو زيد قائم

موضوعة للاخبار بالاثبات قوله كاظهار الخبر به وذلك كقوله تعالى حكاية رب انى وضعتها
انثى وقول الشاعر هواى مع الركب اليمانين مصعد الى آخره قوله مضاف الى جمع
مضرب والموارد جمع مورد وهى الحالة الاصلية التى ورد فيها الكلام والمضرب الحالة المشبهة بها
التى اريدت بالكلام قوله فى الاصل لامراة وهى دختنوس بنت لقيط بن زرارة كانت تحت عمرو بن عدس
وكان شيخا فسالته الطلاق فطلقها فتزوجت عمرو بن معبد بن زرارة وكان شابا فقيرا فلما اشتوا
ارسلت الى الشيخ تستعيد لبنا فقال ذلك المثل فلما رجع الرسول واخبرها بما قال عمرو ضربت
يدها على منكب زوجها وقالت هذا ومذقه خير يعنى ان هذا الشاب الجميل مع اللبن القليل المذق خير لها
خير منك ومن لبنك الكثير والماخص الضيف ان سؤالها الطلاق كان فى الصيف قوله ليتنوع
المعانى بعلية لاسراد فقالها واما كونه على حدة فعلته عدم الدخول فى تعريف المجاز والطلاق
الاستعارة عنده عليها على سبيل الاشتراك اللفظى قوله واما وجوب ذكر المشبه جواب
سؤال مقدر تقديره انك قد ذكرت فى التشبيه ان ذكر المشبه واجب البتة قوله من غير ان يكون هناك امر
متحقق حسا او عقلا اذ لو كان ذلك هناك لكان تحقيقية كما يجى فى نحو نهر ان سال الله تعالى فلا يبقى محققا
بالمشبه به ولو قال او وهما ليكون اشارة الى خلاف ما ذكره السكاكى لكان صوابا قوله حواضة ظاهر
العبارة ان يكون ضمير خواصه ولوازمه للتشبيه مع ان المذكور انما هو خواص المشبه به ولوازمه
فيمكن ان يكون على حذف مضاف اى خواص جزئه او على جعل خواص جزء الشى خواص له قوله مجرد
تسمية فلا تسمية بالاستعارة لان بينهما ملابسة هى ان الاستعارة مبنية على التشبيه قوله كماله
وقوامه فى وجه الشبه ذكر انه فى اخر الفصل مثله لكن الانسب بما سنذكره من قوله احدها ما لا يكمل وجه
الجمع وما نحن من قول المتنبى فانشبها الاطفال الذى لا يكمل فيه ذكر فيه بدونها وقوله فانطقها اللسان الذى
قوامها فيه ان يقوم به كمال وجه الشبه او قوامه فيه واتم العقول بقوام المشبه به فى
وجه الشبه الخلو عن بعد قوله واذا المنية هى من منى الشى اى قدر سمى الموت بها لانه
مقدر قوله ولا نعما النعما اسم بمعنى الرحمة من انعمت على فلان اى رحمته قوله قلنا
قولنا اظفار المنية جواب عن سؤال مقدر تقديره ان لم اذا قال بلا ان ثم المكنية والتخييلية
ورد عليه قولنا اظفار المنية المشبهة بالسبع فان التخييلية موجودة اعنى اثبات الاطفار بلا ملائم
للمنية المكنية غير موجودة للتصريح بالتشبيه فاجاب بانه ترشيح للتشبيه وترشيح التشبيه هو ذكر ملائم
المشبه به وترشيح المجاز اللغوى ذكر ما يلائم المعنى الحقيقى وقد يكون الترشيح للمجاز العقلى وهو
ذكر ملائم ما هو له نحو واذا المنية انشبت اظفارها وذكر الانشاب ترشيح لاثبات الاظفار للمنية
على مذهب المصنف ونحوه كونه ترشيحا للاستعارة بالكناية واما وجوب ان يكون لفظ المشبه به فانما هو جعل
فى الاستعارة المرشحة فان قلت كما ان الاظفار من لوازم المشبه به فكذا الانشاب فاوجه
اثبات الاول تخييلا واثبات الثانى ترشيحا قلنا اذا اجتمع فى الكلام لازمان للمشبه به فانهما او
اختصاصا وتعلقا به وانسبه تخييلا والاخر دونه فانسبه ترشيح ولا شك ان الاظفار اقوى اختصاصا
وتعلقا بالسبع من الانشاب فيكون اثباتها تخييلا واثبات الانشاب ترشيحا قوله هو ان لا يصرح
الا استعارة معنى المستعار على مذهب السلف هو لفظ المشبه به المستعمل للمشبه فالاستعارة بالمعنى المصدرى
هو اطلاق لفظ المشبه به على المشبه فيفسر كما ان لا يصرح الى اخره على سبيل التسامح قوله مجاز من الحكم فيكون اصح

استعارة

استعارة
بغية قوله يقال اقصر الى آخره قيل عليه المذكور فى الصحاح وغيره وغيره من كتب اللغة
ان القصر مشروط بكون فاعله الاذا اقدرة واحسان قال فى الصحاح واقصرت عنه اى كففت
ونزعت مع القدرة عليه فان عجزت عنه قلت قصرت بلا الف والباطل ليس ذا قدرة واحسان
وعلى هذا ينبغى ان يكون من قبيل القلب على ما قيل اى اقصر هو عن باطله الا ان يراد
بالاقصار معناه المجازى وهو مطلق الامتناع قوله فانه له الافراس والرواحل كان
اللام للعهد اى الموقع عليها التعرية اذ لا يتم المقصود الا بذلك قوله كذا فى الصحاح قيل بفتح
الصاد اسم مفرد بمعنى الصحيح يقال صححه الله فهو صحيح وصحاح بالفتح والجارى على السنة
الاكثرين الصحاح بكسر الصاد على انه جمع صحيح وبعضهم ينكره بالنسبة الى تسمية هذا
الكتاب ولا مستند له الا ان يقال انه ثبت برواية عن مصنفه انه سماه الصحاح بالفتح
قوله على هذا التقدير واما على التقدير الثانى فهو بمعنى كونه صبيا اى صغيرا او نحوه كما هو
شان الكناية اى اسلوبها ولوان لم تكن كناية اصطلاحية فالمعنى انه شبه الكناية قوله
على كناية اى تخلو من تشبيه وان لم يكن من التشبيه قوله اثبات ما به كمال
المشبه به قد عرفت ان الانسب ان يقال كمال وجه الشبه وكذا قوله قوام المشبه
به قوله فى ذلك النوع متعلق بمعناها اى عن ارادة ما هو معنى لتلك الكلمة فى ذلك النوع
كذا فى شرح المفتاح والظاهر ان المراد بذلك النوع غير المراد بنوع حقيقتها فان المراد بنوع
حقيقتها كما صرح به هو اللغوى واخواه فلو ان يد هذا المعنى بذلك النوع لصار المعنى
مع قرينة مانعة عن ارادة معناها فى اللغوى او الشرعى او العرفى ولا خفى فساده بل
المراد بذلك النوع اللغة والشرع والعرف فيصير المعنى مع قرينة مانعة عن ارادة ما هو
معناها فى اللغة مثلا ولا خفى بعده قوله متعلق بالغير لو لم يذكره السكاكى استعمالا فى
الغير لكان الباقى قوله بالنسبة متعلقا بغير فى قوله فى غير ما هى موضوعة له وكان
المقصود حاصلا وكانه انما اعاد الغير ليظهر تعلق الجار به وعرفه ليعلم ان المراد هو
الاول واما ذكر استعمالا فالسعة اظهارا لتعلق الجار الداخل فى الغير وحاصل ما ذكره
ان المجاز اللغوى هو الكلمة المستعملة فى معنى معنى مغاير لما هى موضوعة له بالتحقيق
مغايرة بالنسبة الى نوع حقيقة تلك الكلمة المستعملة او صح واول على المقصود واحصر
ابتر قوله ان يكون لان ارادة الى آخره او يقال الخارج بمعنى الحاصل ان يقال الخارج من القسمة
اى الحاصل منها فقوله احترازا ان الخارج الاستعارة اى ان لا الحاصل الاستعارة من المجاز
ويكون قسما منه ولا بعد ان يقال المراد الاحتراز عن ان لا يخرج عن الحقيقة بدخولها
فيما وضعت له فيدخل فى الحقيقة وخرج عن المجاز فيتعين ان لا خرج اى عن الدخول
فى الموضوع له لو لم يقيد بقيد زائد قوله وما يستوى منه يراده لانه هو الواقع فى
كلام السكاكى قوله وفى كليهما نظر اما الاول فلانه لا يسعى ان يلتفت البتة لا اسيما
فى التعريفات واما الثانى فلان المعهود انما هو الوضع الذى استعملت الكلمة فيما
هى موضوعة له بذلك الوضع لا الوضع الذى به وقع فيه التخاطب اذ لا دلالة عليه

ولو سلم ذلك فلا يتم انتقض ايضاً بقيد الموضوعة في قوله فيما هي موضوعة له بالوضع الذي
وقع فيه التخاطب ولا يغني بفساد التعريف الا هذا قوله لانه يتناول الغلط اجيب
بان المراد بالاستعمال القصد فخرج الغلط وقد عرفت انه لو خرج الغلط لا عن قصد لا يخرج
الغلط عن قصد قوله الراجع الى معنى الكلمة السكاكي قسم المجاز اللغوي الى الراجع الى
معنى الكلمة والراجع الى حكمها واراد بالراجع الى معنى الكلمة الكلمة المستعملة في غير
ما وضعت له وبالراجع الى حكم الكلمة ما تغير حكم اعرابه بزيادة او نقصان كما سيأتي
ان شاء الله تعالى وقسم الراجع الى معنى الكلمة الى الخالي عن الفائدة والمتضمن لها واراد
بالاول ما يكون موضوعة لحقيقة من الحقائق مع قيد فتستعملها لتلك الحقيقة لا مع ذلك
القيد وبالثاني ما يكون مستعملا فيما تغاير المعنى الحقيقي بحيث لم يتناول اصل المعنى اصلا قوله
وصف احدى الصورتين الخ اراد بالوصف الاول اللفظ الدال على الصورة المشبه بها فان
الاستعارة هو اللفظ الدال على الصورة ابدا واما عبر عنه بالوصف لان اللفظ مبين له
وصف المعنى وبالوصف الثاني معنى البيان فكانه قال استعارة لفظ الصورة الاولى
لبيان الصورة الاخرى فتكون اللام في قوله لوصف الاخرى للغرض لا صلة للاستعارة
وقيل المراد باستعارة وصف احدى الصورتين لوصف الاخرى ايقاع عبارة
احدى الصورتين مكان عبارة الاخرى قوله وقسمة المجاز المفرد الخ حاصله ان قسم
الشيء قد يكون اعم منه من وجه قيل وهذا كلام ظاهري والتحقيق ان قسم الشيء اخص
منه مطلقا فاذا قلت الحيوان اما اسود او ابيض فالمراد اما حيوان اسود او حيوان
ابيض قوله وظاهر ان المجاز العقلي الخ فعلم ان مورد القسمة الى العقلي واللغوي
ما يطلق عليه المجاز اللغوي بالتفسير السابق وح يجب ان يكون يراد بالراجع الى معنى
الكلمة اعم من المركب والمفرد وكذا بالمتضمن للفائدة ليصح في القسمين
قوله او ما ذكرناه في الشرح قال في الاول لان استعمال الكلمة في اللفظ مجاز في اصطلاح
العربية فلا يصح في التعريف من غير قرينة مع انه قد صرح بان المنقسم الى الاستعارة
وغيرها هو المجاز في المفرد سلمنا ذلك لكنا نقول بعد ما ان يراد بالكلمة ما يعم المفرد
والمركب فان اريد بالوضع الوضع الشخصي لم يدخل المركب في التعريف لانه ليس له وضع
شخصي وان اريد ما هو اعم من الشخصي والنوعي فقد دخل المجاز في تعريف الحقيقة لانه
موضوع بازاء المعنى المجازي وضعا نوعيا على ما تبين في علم الاصول وفي الثاني انه لو ثبت
ان مثل هذا المشبه به يقع استعارة تمثيلية فهذا لا يصح لرد كلام المص حيث
ادعى استلزامه التركيب ولا يصلح لتوجيه كلام السكاكي بانه قد عد من الحقيقة مثل
قولك للذي اراك تقدم رجلا وتؤخر اخرى ولا شك انه ليس مما عبر عن المشبه به بمفرد ولا مجاز
في مفرد من مفرداته بل في نفس الكلام حيث لم يستعمل في معناه الاصلي والحاصل انه ان لم
يستلزم التركيب فلم يستلزم الافراد ايضا وهذا كاف في الاعتراض وفي الثالث للقطع بان
لفظ تقدم في قولنا تقدم رجلا وتؤخر اخرى مستعمل في معناه الاصلي والمجاز انما هو في
استعمال هذا الكلام في غير معناه الاصلي اعني صورة تردد من يقوم فيذهب فتارة

يريد

يريد الذهاب فيقدم رجلا وتارة يريد لا يريده فيؤخر اخرى وهذا ظاهر عند من له مسكة
في علم اهل البيان **واعلم** ان المحقق قدس سره قال في رد الثاني اعلم ان القوم
عرفوا التشبيه التمثيلي بما وجهه منتزع من متعدد كما مر وقد اشرنا الى ان
المتبادر من هذه العبارة ان وجهه منتزع من عدة امور معتبرة في طرفيه لا انه منتزع من
عدة امور هي اجزاؤه وح يلزم ان يكون كل واحد من طرفي التشبيه التمثيلي مركبا كما ان
وجه التشبيه فيه يكون مركبا ولو اكتفي في التشبيه التمثيلي بتركيب وجه الشبه لقيل
في تعريفه ما وجهه مركب او مؤلف من متعدد اذ الالفاظ المذكورة في التعريفات يجب حملها
على ظواهرها اذا لم يكن هناك ما يوجب صرفها عنها والى ما ذكرنا من وجوب تركب طرفي
التشبيه التمثيلي ذهب المحققون وبنى عليه صاحب الايضاح اعتراضه على صاحب
المفتاح حيث قال وزعم ان التمثيل يستلزم التركيب المنافي للافراد ومن المتاخرين من
جوز ان يكون طرفاه مفردين وتوسل بذلك الى تجويز افراد الطرفين في الاستعارة التمثيلية
بناء على ان كل تشبيه تمثيلي اذا ترك فيه التشبيه الى الاستعارة صار استعارة
تمثيلية ودفع به ذلك الاعتراض ونحن نقول التجويز الثاني مخالف للمفتاح فانه خص
الاستعارة التمثيلية فيما هو مركب الطرفين حيث قال ومن الامثلة استعارة وصف
احدى صورتين منتزعتين من متعدد امور لوصف الاخرى مثل ان تجد انسانا
استفتي في مسئلة وسرد الكلام الى ان قال وهذا الذي يسمى التمثيل على سبيل الاستعارة
ثم نقول واذا انحصرت الاستعارة التمثيلية فيما هو مركب الطرفين وجب انحصار التشبيه
التمثيلي فيه اتفاقا بناء على ما مر بعينه واما التجويز الاول فقد نقل له مخيلان وجهان
احدهما ان وجه الشبه في التشبيه التمثيلي لما كان منتزعا من عدة اوصاف
لطرفيه المفردين كما في تشبيه الثريا بالعنقود فالواجب فيه تركب وجهه لا تركب
طرفيه وهو مردود لما مر من انه خلاف المتبادر من العبارة فلا يصار اليه في
التعريفات لا سيما اذا لم يكن هناك ضرورة داعية اليه ولم ينقل احد ممن يتمسك بكلامه ان
تشبيه الثريا بالعنقود تمثيلي الوجه الثاني ان انتزاع وجه الشبه من متعدد في طرفي
التشبيه يوجب تعددا في كل منهما بحسب المعنى دون اللفظ لجواز ان نعبر عن الامور
المتعددة كل واحد منها بلفظ واحد كقوله تعالى مثلهم كمثل الذي استوقد نارا وهو مردود
ايضا بان وجه انتزاع الشبه من تلك الامور المتعددة يستلزم ان يلاحظ كل منها قصدا
فلا يصح ان يكون تلك المتعددة معبرا عنها بلفظ واحد فان الذهن انما ينتقل من اللفظ الواحد
الى تلك المتعددة اجمالا لا بحيث يكون شيء منها مقصودا متوجها اليه في نفسه
بحسب تلك الملاحظة الاجمالية فكيف يتصور انتزاع وجه الشبه منها بحيث يكون لخصوص
كل واحد منها مدخل فيه لا يقال اذا لاحظناها اجمالا في ضمن لفظ واحد فلنا بعد ذلك
ان نلاحظ تفاصيلها وننتزع منها وجه الشبه لانا نقول هي من حيث انها لوحظت تفاصيلها
ليست مدلولة لذلك اللفظ الواحد بل لالفاظ متعددة بحسبها متعددة في الارادة
سواء كانت مقدرة في نظم الكلام اولا كما يأتي تحقيقه ان شاء الله تعالى الا ترى ان مفهوم

الحيوان والناطق هكذا مفصّلين ملاحظين قصداً لبيان مفهوم الانسان بل مفهومه مجمل
لا يلاحظ فيه اجزاؤه قصداً واما الآية الكريمة فلم يعبّر فيها عن طرفي التشبيه بمفرد بين
وذلك لان المشبه فيها على تقدير كونها من التشبيهات المركبة هو قصة المنافقين المخصوصة
المفصلة فيما تقدم والمشبه به هو قصة المستوقد المخصوصة المفصلة فيما بعد
وليس من هاتين القصتين ليس مفهوماً من لفظ مفرد اما المشبه به فقط لانه غير مفهوم من
لفظ المثل في قوله كمثل الذي بل من جميع تلك الالفاظ المتعددة واما المشبه فكذلك ايضاً
لان المعنى مثلهم في اظهارهم الايمان وابطان الكفر الى آخر القصة فتلك الالفاظ مقدرة في الارادة
يؤيد ذلك قول صاحب الكشاف في التشبيه المركب والمفرق في هذه الآية قوله ما به
يكون قوام اعمال السبع هو معطوف على لوازمه والمتوسط بينه وبين العاطف حال منه
والمذكورة سابقاً ان الاظفار يكون بها كمال الاغتيال قوله ثم اطلق على صيغة المجهول
اذ لا معنى لاطلاق الوهم قوله بنحو اظفار المنية المشبهة بالسبع اي به ونحوه فان السكاكي
مثل بثلثة امثلة احدها هذا والاخران لسان الحال الشبيه بالمتكلم ناطقاً ناطق بكذا
وزمام الحكم الشبيه بالناقة في يد فلان قوله وقال الشيخ لا خلاف في ان اليد استعارة
اذ اليد هنا من حيث اضافتها الى الشمال كما يدل عليه قوله ثم اكد لا يستطيع الخ
وفي قوله ان لفظ اليد لا من تلك الحيثية فاندفع توهم التدافع بين كلاميه لان الحكم
بانه استعارة يفيد انه مجاز لغوي ونفي نقله عن شيء الى شيء انه ليس مجازاً لغوياً قوله نعم
بحثه فيه ان يصير نفسه العمر وبدل الاصطلاح الناس من غير حاجة وبدون فائدة
لا تعتد بها مما لا يعتد به وفيه نظر فانما ذكره السكاكي لو لم يقتض ان يكون ما يطلق عليه
لفظ الاستعارة باسره مجازاً لغوياً وناهيك بفائدة تقليل الاقسام لا نقال يلزم على قول
السكاكي الجمع بين الحقيقة والمجاز في قولنا اظفار المنية والسبع سيف نعلان فان اظفار
المنية مجاز عنده واظفار السبع حقيقة لانا نقول له ان يرتكب في مثله لفظ الاظفار
ويقول التقدير اظفار المنية واظفار السبع هذا والظاهر انما ذكره المص في بحث التشبيه
من جعل المشبه به في نحو انياب الغول من الوهمي انما يصح على مذهب السكاكي في الاستعارة
التخييلية حيث يكون الانياب وهمياً تامل قوله ويقتضي الترشيح تخييله يعني مع انه لا يصح
اذ ليس من المجاز والاستعارة كما يدل عليه قول صاحب الكشاف في قوله واعتصموا
بحبل الله جميعاً انه يجوز ان يكون الحبل استعارة لعهده والاعتصام استعارة للوثوق
بالعهد او هو ترشيح لاستعارة الحبل لما يناسبه لكن الشارح قد صرح في شرح الكشاف
بان الترشيح قد يكون باقياً على الحقيقة تابعاً للاستعارة لا يقصد به الا تقويتها وقد
يكون مستعاراً من ملائم المستعار منه لملائم المستعار له كما في نحو قوله
ولما رايت النسر عزّ ابن داية وعشش في وكريه جاش له صدري وعلى هذا
يؤول قول صاحب الكشاف او هو ترشيح بان المراد او هو ترشيح فقط قوله للفظ الموضوع
له الاولى ان يقول بغير لفظ المشبه به وفي الترشيح بلفظه لان ذكر المشبه في المكنية قد يكون
بلفظ الموضوع له كاظفار المنية وقد يكون بلفظ غير كالطعم المرّ الذي غير عنه

باللباس

باللباس في قوله تعالى فاذاقها الله لباس الجوع والخوف فانهم ذكروا ان في الآية الكريمة
استعارتين في لباس الجوع احدهما تصريحية وهو انه شبه ما غشي الانسان عند
الجوع والخوف من بعض الحوادث باللباس لاشتماله على اللابس ثم استعير له اللباس
والاخرى مكنية وهو انه شبه ما يدرك من اثر الضرر والالم بما يدرك من طعم المرّ
والبشع حتى اوقع عليه الاذاقة كذا في الكشاف قوله وفي الترشيح يعبر بلفظه يعني
ترشيح الاستعارة فلا يرد ترشيح التشبيه في نحو اظفار المنية المشبهة بالسبع
قوله والجواب الخ هذا الجواب وان كان يدفع اعتراض المص لكن يبقى اعتراض آخر وهو
المطالبة بالفرق بين التخييلية وترشيح الاستعارة بالكناية فان كلا منهما
مقارن للفظ المشبه الا ان الذي جعل اثباته او لفظه استعارة تخييلية اقوى
اختصاصاً وتعلقاً بالمشبه به من الذي يسمى ترشيحاً فيجوز ان يجعل الاول استعارة
للامر الوهمي بخلاف الوهمي الثاني هذا ان كان الترشيح في صورة الاستعارة بالكناية
المكنية كما صرح به المحقق الشريف في شرح المفتاح في حواشي الكشاف واما ان جعل
للتخييلية فلا اشكال لانها استعارة مستحقة عند السكاكي فيكون الترشيح مقارناً
للفظ المشبه به قوله حتى كانه جعل الخ فيه بحث وهو انه يلزم على هذا ان يكون الترشيح
جارياً في الاستعارة وذلك اغلبها والجواب الذي ذكر في الشرح بقوله قلت فرق
بين المقيد والمجموع والمشبه به هو الموصوف والصفة خارجة عنه والمجموع المركب
منهما له معنى زائد ثابت للاستعارة تامة بدونه كما قال المحقق الشريف
لا يجدي نفعاً لان المشبه به اذا كان هو المقيد بوصف كان ذلك الوصف
من تتمته ولا يتم ذلك التشبيه الا بملاحظته ولا يكون ترشيحاً اصلاً وايضاً
اذا كان المشبه به هو المقيد من حيث هو مقيد فلا بد ان يستعار منه ما يدل عليه
من حيث هو كذلك ولا تتم تلك الاستعارة بدون ذلك القيد انتهى قلت
وكان في قول الشارح في اول الجواب حتى كانه وفي قوله في آخره فهي الكلام
دقة تنبيه الى ذلك ولا يبعد ان يقال في رد اعتراض المص مطالبة بالفرق
ان الفرق بين التخييلية والترشيح ان الترشيح لا يجب تمام الاستعارة
ان يبقى على حقيقته لان مبناه كما عرفت على تناسي التشبيه واما التخييلية فلا تتم
الاستعارة المكنية الا بها لان القرينة انما هي اضافتها الى المشبه فامكن ان يجعل مجازاً
عن الصورة الوهمية ومن هذا خرج الجواب عن الاعتراض بترشيح المكنية انما هو بعد
تمامها بقرينتها فوجب حمل الترشيح على حقيقته لما عرفت من ان مبناه على تناسي التشبيه
مثلاً اذا قلنا اظفار المنية المفترسة لزيد اهلكته فالاستعارة قد تمت بذكر
الاظفار ثم تنوسي التشبيه وجعلت المنية كانها عين السبع فذكر الافتراس الذي هو ترشيح

للاستعارة المكنية **قوله** والاستعارة بالكناية لا تنفك عن التخييلية قال
قدس سره ذكر هذا الكلام لتحصيل صحة ما ستاتي ان شاء الله من اعتراض المص
على السكاكي حيث قال فلم يكن المكني عنها مستلزمة للتخييلية لا يبيان الواقع فيه
عند القوم فانه باطل كما ذكره الش سيذكره الشو ان شاء الله تعالى ولا لبيان
مذهب السكاكي فانه لا يذهب الى ذلك كما سيذكره المص **قوله** وقد اجاب عنه الخ
تقرير هذا الجواب ان لفظ المنية لما جعل من افراد السبع وجب ان يكون استعماله
في الموت بطريق المجاز كما اذا استعمل لفظ السبع في الموت فانه بطريق المجاز قطعا واحد
المترادفين لا يخالف صاحبه في كونه حقيقة او مجازا اذا استعملا في معنى واحد **قوله**
كيف يصح ان يدعي الخ فان المنية اذا دخلت في جنس السبع كان اسمها موضوعا على ذلك
الجنس كلفظ السبع الا ان وضع احدهما لذلك الجنس حقيقي ووضع الاخر ادعائي
فيكون اسمين له متغايرين او غير متغايرين كالمترادفين واعترض بان ادعاء كون
المنية من افراد السبع وادخاله في جنس السبع لا يوجب كون اسمها موضوعا لذلك الجنس
بل يقتضي كونه موضوعا على النوع منه فكيف يدعى الترادف بناء على انه لا يصح وضع اسمين لحقيقة واحدة
ولا يكونان مترادفين فان وضعهما لحقيقة واحدة ليس وقفا على حقيقة ولا ادعاء ولم يدع
الا كون المنية من افراد السبع وهذا لا يوجب كون اسمها موضوعا على هذا الجنس بل يقتضي
خلافه **قوله** وفيه نظر الخ حاصله ان ادعاء الترادف لا يوجب تصويبه فلا يكون لفظ المنية
مستعملا في غير ما وضع له تحقيقا وذلك لان الادعاء لا ادعاء الا لجعل الموضوع له غير
موضوع له هاهنا كما انه لا لجعل غير الموضوع له موضوعا له في الاستعارة المصرح بها **قوله**
غير ظاهر بعد لان غاية ما افاده هذا الجواب عدم كون لفظ المنية حقيقة بناء
على عدم انتفاء قيد الحيثية يعني انه مستعمل فيما وضع له لكن لا من حيث انه موضوع له
وهذا لا يوجب كونه مستعملا في غير ما وضع له حتى يلزم كونه مجازا ومراد ابه الطرف
الاخر لا يقال اللفظ المستعمل استعمالا صحيحا اذا لم يكن حقيقة او كناية يجب ان يكون
مجازا فقد ظهر من عدم كون لفظ المنية حقيقة مع العلم بانه ليس كناية كونه مجازا
لانا نقول مراد الش ان تعريف المجاز الذي ذكره السكاكي لا يصدق عليه نعم لو
عرف المجاز بما لا يكون مستعملا في الموضوع له من حيث انه موضوع له لدخل بقيد الحيثية
في التعريف لكنه لم يعرف به واما اعتبار قيد الحيثية في تعريفه الذي
نقله الش عنه فليس له جدوى في دخول لفظ المشبه في المكنية في المجاز كما لا يخفى على الناظر **قوله** واحا
زيد التبعية يعني التركيب المشتمل على التبعية الى التركيب المشتمل على المكني عنها **قوله** بجعل قرينتها
مكنيا عنها قال الش في شرح المفتاح وليت شعري ماذا يفعل المص بالاستعارة التبعية
في يصعد يعني في قول الشاعر وتصعد حتى يظن الجهول ان له في السماء حاجة ففي كل استعارة تبعية
تكون قرينتها عقلية وكيف يجعلها قرينة على استعارة مكنية انتهى وقد اشار
المحقق الشريف الى توجيه رد التبعية في يصعد الى المكنية حيث قال وان اريد رد

التبعية

التبعية التي في يصعد الى المكنية التي لكن الاحرى توجيهه بنحو قطف رد اذا استعارة
لضربه الشديد فيا بعد بر الكلام وتصعد في المكارم فيجعل المكارم استعارة بالكناية
عن الاماكن المرتفعة وتشبيه الصعود اليها قرينة للاستعارة **قوله** والتبعية قرينتها
فيه تسامح فان القرينة انما هو نسبتها كما ان القرينة في اظفار المنية انما هي اضافة الاظفار
وقد اشار الش فيما سياتي الى ذلك بقوله ونسبة النطق اليها قرينة الاستعارة وعلى هذا
القياس فما جعله القوم قرينة التبعية جعله هو استعارة بالكناية وما جعلوه استعارة
تبعية جعله قرينة الاستعارة بالكناية قال المحقق الشريف ورد عليه صاحب الكشف
بانه قد يكون تشبيه المصدر هو المقصود الاصلي الواضح الجلي ويكون ذكر المتعلقات تابعا
ومقصودا بالعرض والاستعارة حينئذ تكون تبعية كما في قوله
تفري الرياح رياض الحزن مزهرة اذا سرى النوم في الاجفان ايقاظا فان التشبيه هنا
انما هو اصالة بين هبوب الرياح وبين الفري ولا يحسن التشبيه اصلا بين الرياح والمضيف
ولا بين الرياض والضيف ولا بين الالفاظ والطعام نعم يلاحظ التشبيه بين هذه الامور
تبعا لذلك التشبيه ولا يصح ان يعكس فيجعل التشبيه بين الهبوب والقرى تابعا من هذه
التشبيهات فلا يصح هاهنا رد التبعية الى المكنية عند من له ذوق سليم قلت ومن الواضح
في ذلك ما في قول الشاعر فيضحك المشيب براسه فان التشبيه انما يحسن اصالة بين ظهور
المشيب وبين الضحك ولا يحسن ابدا بين المشيب وبين شخص ضاحك او بين ضاحكه
كما لا يخفى ثم قال وقد يكون التشبيه في المتعلق غرضا اصليا وامرا جليا فيكون ذكر الفعل
واعتبار التشبيه فيه تابعا فيحمل على الاستعارة بالكناية كقوله تعالى ينقضون عهد الله
فان تشبيه العهد بالحبل مستفيض مشهور وقد يكون التشبيه في مصدر الفعل وفي متعلقه
على التسوية فيجوز ان يجعل استعارة تبعية وان يجعل مكنية كما في نطقت الحال بكذا فان
كلا من تشبيه الدلالة بالنطق وتشبيه الحال بالمتكلم ابتداء مستحسن فظهر انما اختاره
السكاكي من الرد مطلقا مردود **قوله** فلا وجه لقوله اجيب عنه بان عدم المكاكي
المكني عنها عن التخييلية انما هو مذهب السلف فقوله ضرورة انه مجاز علاقته المشابهة
وذلك لان الجمهور انما سوا على انه استعارة تبعية لعلاقة المشابهة كما هو شان
الاستعارة فعلاقة المشابهة موجودة قطعا قوله وقد يجاب هذا الجواب
بعد ابطال كلام المص لا تصحيح كلام السكاكي اما الاول فلان المص قد ادعى ان
السكاكي ان لم يقدر لفظ التشبيه حقيقة وجب ان تكون استعارة والعلاقة في بعض
المواد يقدح فيه كما لا يخفى واما الثاني فلما ذكره الش **واعلم** ان هذا الجواب مع عدم
تصحيحه لكلام السكاكي مبني على ان السكاكي مشترط في العلاقة اعتبارها لا وجودها
اما لو كان ممن يكتفي بوجودها فكلام المص تام بلا شبهة وكلام هذا المجيب مدفوع
من اصله **قوله** لا تجري في جميع الامثلة لجواز ان يحصل العلاقة في المشابهة كما حسبناه
المستعار لهذا شاة **قوله** وهو وجود المكني عنها بدون التخييلية فان التخييلية عنده
استعارة عن الصورة الوهمية وليس القرينة على مقتضى هذا الجواب الا مجازا عن استعارة

قوله حتى كان من الحقيقة الخ لو قال المص حسن الاستعارة برعاية جهات حسن التشبيه
لكان وافيا بالمقصود مع الاختصار فتامل قوله كان يكون وجه الشبه شاملا للطرفين
كان يكون ... في جعل هذا جهة لحسن نظر فانه اذا لم يشمل الطرفين ينتفي صحة التشبيه
لا حسنه قوله وان لا يشم من الجملة انما اعتبر اشمام الرائحة لانه لو نص على ذلك بان تبين
المشبه به بالمشبه كما في قوله تع حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر
او يذكر ما يشعر بالبيان كما في الخيط الاسود فان بيان الابيض بالفجر يشعر ببيان الاسود
بسواد اخر الليل او بان يذكر وجه الشبه او نحوه لخرج عن الاستعارة بالكلية ودخل
في باب التشبيه ومثل بعضهم لما يشم فيه الرائحة بالاستعارة التي في قوله قد زر ازراره
على القمر فان قيل كلام الش في الشرح مشعر بان ما ذكر فيه الوجه مما اشم فيه
الرائحة حيث قال ولهذا قلنا بان نحو رايت اسدا في الشجاعة ليس باستعارة بل تشبيه
ذلك قلنا نعم عبارة الشارح مشعرة بذلك ولكنه غير ظاهر بل الظاهر ما ذكرنا من انه
ينتفي بها الصحة لا الحسن فقط كيف وقد صرح الش في الشرح في اول بحث الاستعارة
بان الظاهر ان يكون نحو رايت زيدا اسدا في الشجاعة تشبيها لا استعارة وقد تاول
عبارة الشرح هنا بان معنى قوله ولهذا قلنا الخ ولاجل ان اشمام رائحة التشبيه
يخل بحسن الاستعارة قلنا بانتفاء الاستعارة في هذا المثال لتجاوزه عن
مرتبة اشمام الرائحة الى التصريح بوجه التشبيه قوله لفظا بل المعنى على
التشبيه قطعا قوله لبن ذلك مبطل الغرض الخ هذا ايضا كالاول المنقول
من الشرح مشعر بان التشبيه داخل فيما اشم فيه الرائحة وفيه نظر اذ يخرج
الكلام عن الاستعارة والمدعي في صورة الاشمام انما هو انتفاء حسن الاستعارة
المقتضي ثبوت اصلها ولو تخلى فتح اللهم الا ان يضاف الى حذف المضاف اي مبطل
كمال الغرض ويكون قوله اعني ادعى تفسير الغرض قوله اقوى في وجه
الشبه وذلك لانه المتبادر منه عرفا وان سبق انه غير لازم قوله معناه ان كل ما يتاتى الخ فيه انه
ان اراد بالتاتي على وجه الحسن فليس يتاتى فيه الاستعارة على وجه الحسن يتاتى
فيه التشبيه كذلك لجواز ان يكون الشبه بين الطرفين في غاية الخفاء وان اراد مجرد التاتي
سواء كان على وجه الحسن اولا فلا نسلم ان ليس كل ما يتاتى فيه التشبيه يتاتى فيه الاستعارة
فانه اذا كان وجه الشبه خفيا يتاتى الاستعارة الثم لكن لا على وجه الحسن قوله
المص ان التشبيه اعم محلا ليس على ما ينبغي اذ المتبادر منه العموم المطلق قوله حتى اتحد
معنى حتى كانهما اتحدا اذ لا اتحاد حقيقة بين نحو العلم والنور والا لم يصح الاستعارة
قوله وتعينه ولم يكن لعله قوي الشبه بين الطرفين بعد وهو ظاهر الاستعارة تعين اذا قصد حسن
الكلام كما يشعر به قوله لم يحسن التشبيه قوله كالتحقيقية ظاهر كلام المص ان المراد في
بين المكنية والمصرحة في التوصية في جلاء وجه الشبه بين الطرفين فالكل قد عرف

ان التوضيح

ان التوضيح في عدم اشمام الرائحة وظاهر قوله كالتحقيقية ان حسنها برعاية
جهات حسن التشبيه وان لا تشم رائحته لفظا الا ان الش اقتصر على الاول هنا وفي الشرح
كانه اشارة الى ان هذه التوصية مخصوصة بالمصرحة قال المحقق الشريف في شرح المفتاح
وانما خص بهذه التوصية الاستعارة المصرحة لان المذكور فيها لفظ المشبه به والمراد
هو المشبه فاذا كان وجه الشبه جليا سهلا او مشهورا فيما بينهم افهم ظهر قصد
التشبيه واذا لم يكن كان المراد هو المشبه والا لم يظهر ولم يدرك واما الاستعارة المكنية
فقد اطلق فيها لفظ المشبه فدل بذلك على تشبيهه به فلا يضر في خفاء وجه الشبه هناك
قوله على سبيل الاشتراك والتشابه او التشابه يشير الى انه يحتمل ان يكون لفظ المجاز مشتركا
فيها بينهما وان يكون مجازا في هذا المعنى الاخر لاجل المشابهة في التعدي من امر اصلي الى امر
غير اصلي كما يشعر به صحة الش رحمه الله قوله تغير حكم اعرابها فان لم يتغير الاعراب بالحذف
والزيادة كقوله او كصيب من السماء اذ التقدير او كمثل ذوي صيب وكقوله تعالى فبما رحمة من الله
اذ التقدير فبرحمة لم يسم مجازا قوله او زيادة لفظ يعني ما يعبر عنه النحاة بحروف
الزيادة فلا يدخل فيه ان زيدا لقائم وان كان قد اشار في المفتاح الى ان المراد بعضها اعني
... الزيادة فقط والفرق غير واضح قوله وظاهر عبارة المفتاح قال فيه
هو ان يكون الكلمة منقولة عن حكم لها اصلي الى غيره كما في قوله علمته كلمته وجاز بك فالاصل
امر بك فالحكم الاصلي لقوله بك هو الجر واما الرفع فمجاز وفي قوله واسال القرية فالاصل
واسال اهل القرية فالحكم الاصلي في الكلام هو الجر والنصب مجاز وفي قوله ليس كمثله شيء
فالاصل ليس مثله شيء والجر مجاز فمعرفته تدل على ان الموصوف بالمجاز هو الكلمة لكن ما ذكره
في الامثلة من ان الرفع مجاز والنصب مجاز والجر مجاز يدل ظاهرا على ان الموصوف به
هو الاعراب واما قال الش ظاهر عبارته لانه يمكن تاويلها بان يحمل على ان الرفع حكم
مجازي للكلمة بمنزلة المعنى المجازي في المجاز اللغوي كما ان الجر حكم اصلي لها
بمنزلة المعنى الحقيقي هناك واما المجاز فهو كلمة ربك المجاوز بها حكمها الاصلي الى
حكم اخر وقس عليه قوله والنصب مجاز والجر مجاز فقوله وما ذكره المص اقرب وذلك لما ذكر
في الشرح من ان هذا اعني كون الموصوف بهذا النوع من المجاز هو الاعراب ظاهر في الحذف
كالنصب في القرية والرفع في ذلك لانه قد نقل عن محله اعني المضاف واما في المجاز بالزيادة
فلا يتحقق ذلك الانتقال فيه وكانه انما قال اقرب ولم يقل هو الصواب لامكان تاويل عبارة
السكاكي لما ذكرنا قوله ويحتمل ان لا تكون زائدة فيبطل الحكم لعدم زيادتها يستلزم نفي
ذاته تعالى لانه مثل المثل وان لم يكن موجودا اذ القضية غير الموجبة لا تستدعي وجود متعلق
المحمول فالوجه ان الكاف زائدة قوله بطريق الكناية هي من الكناية المطلوب بها نسبة بان
نفي المثل النفي الى مثل المثل وتريد به نسبته الى المثل واما جعله من المذهب
الكلامي كما ذكره المحقق الشريف ففيه ان من قال مدعى المتكلم وهو نفي المثل لا يستلزم
ابطال نفي مثل المثل فكيف يحتج به عليه قوله معناه من جهة جواز ارادة المعنى
الظاهر انه حمل الكلام على حذف المضاف لا حاجة اليه اذ يحمل قوله من جهة ان ارادة

المعنى على معنى بالنظر الى ارادة المعنى المعنى يعني فانها جائزة في الكنايه دون المجاز قوله لان
الكنايه كثيرا ما تخلو عن ارادة المعنى الحقيقي قال الفاضل الشلبي واما اورده في التلويح
من انه لا بد في الكنايه من ان يقصد تصوير المعنى الاصلي في ذهن السامع لينتقل منه الى
المكنى عنه فيكون الموضوع له مقصودا في الكنايه من حيث التصوير دون التصديق
فليس بشي اذ لا بد في المجاز من تصوير المعنى الحقيقي ليفهم المعنى المجازي المشتمل على المناسبة
المصححة للاستعمال فدعوى كون الموضوع له مقصودا في الكنايه دون المجاز تحكم
قوله المطلع يصحح قولنا الخ لا حاجة اليه مع ما سياتي من بيان ان المعنى معنى جواز ارادة
الحقيقي عدم توقف الكنايه على قرينه مانعة من ارادة المعنى الحقيقي قوله وهو ان
المراد بجواز ارادة المعنى الخ اعلم انه لا شبهة بين الكنايه والمجاز الا مع استحالة
المعنى المعنى الحقيقي نحو بسط اليد في حق الباري تعالى ونفي مثل المثل في حقه تعالى انظر
وقد صرح في الكشاف بان ذلك من سبيل الكنايه فيرد عليه ان استحالة المعنى الحقيقي
من اقوى قرائن المجاز فاذا جوز في الكنايه استحالة المعنى الحقيقي لم تجعل مانعة من
جواز ارادة المعنى الحقيقي فلا يكون شي من قرائن المجاز مانعا من جواز الارادة
فلا تتميز الكنايه عن المجاز في شي من الصور ولو سلم فلا شك في عدم التمييز في
صورة استحالة المعنى الحقيقي نحو نطقت الحال فاراد الشارح بيان الفرق على وجه يدفع
ذلك الاحد الايراد فقال وهو ان المراد الخ ولعله اراد ان معنى جواز ارادة الملزوم ان
لا يتوقف ارادة اللازم في الكنايه على قرينه مانعة عن ارادة الملزوم فبسط اليد
في قوله تعالى بل يداه مبسوطتان ان جعل كنايه عن الجود لان ارادة الجود من هذا
اللفظ لا يتوقف على استحالة المعنى الحقيقي في حقه تعالى لتنزهه عن ذلك حتى لو
فرض انه لا يستحيل ذلك عليه تعالى كانت الكنايه بحالها بخلاف ارادة الدلاله من
النطق في نطقت الحال هكذا حيث لا قرينه الا نسبته الى الحال فانها تتوقف على استحالة
النطق الحقيقي من الحال كما لا يخفى وحينئذ يحتاج الى ان يجعل مثل هذا المجاز اسمه غير
الكنايه كما قيل فلا الى دفع ما يرد من انه لو جوز ارادة المعنى الحقيقي في الكنايه
لجمع بين الحقيقه والمجاز بان يقال ان ارادة المعنى الحقيقي في الكنايه واجبه للتصور
كما تقدم بخلاف المجاز فانه تحكم كما ذكره الفاضل الشلبي بل لان المحذور ح ليس
هو الجمع بين الملزوم ومطلق اللازم المتوقف ارادته على منافاة ارادة الملزوم وليس
ذلك موجودا في الكنايه قوله وفيه نظر لما ذكر في الشرح من ان المجاز قد يكون من الطرفين
كاستعمال المشتق في العنب قوله بان يتفق في صفه اختصاص بموصوف لا استقلال
بلفظ الاتفاق الى ان ذلك عارض في الصفه وان اصل وضعها على العموم قوله عن
صفه ولا نسبه الاوضح ان يقال بصفة لموصوف ثم الاختصاص الاعم من ان
يكون حقيقيا كالقدم او غير حقيقي كما اذا اشتهر زيد بالمصاحبة مثلا

وصارت نامه فيه بحيث لا يعتقد مصاحبته غيره قوله مركبه لحصول الاختصاص
بالتركيب اذ الحيوه تشاركه فيها كل حيوان والاستواء القامه تشاركه فيها النسناس
وعرض الاظفار يشاركه فيها القرد قوله بالافراط انما قال بالافراط لان عظم الراس
واستواءه اذا لم يفرط دليل على علو الهمه وحسن الفهم قوله نوع خفا قيل وكان
ذلك بالنظر الى الاصل والا فاستلزامه لها اظهر من ان يخفى نعم كون
سبب البلاهه لازمه له في الخارج خفي قوله كما ان الرحولية قيل المفهوم منها في العرف
سعه الاحسان في انفاق المال وغيره كالعفو عند القدره وليس المراد بها
هنا معناها الشرعي قوله المراد بالاختصاص في الشرح هذا المقام فلو قال المهم
ان اراد نسب لا بن الحشرج هذه الصفات لكان اولى قوله عدل كانيات قوله او
او بعدها كما اذا قيل زيد كثير الرماد ام لا فقيل نعم كثير الرماد قوله وفيه نظر قيل
وجه النظر ان قسم الشي يجوز ان يكون اعم من المقسم من وجه وفيه ان الاصل
من التقسيم ذكر جزئيات الكلي الصادق عليها المتمايزة بفصول متغايرة وما يشبه
ذلك والقول باعميه القسم على سبيل التسامح ويمكن توجيه النظر بان النعت
لا يتعدى بكلمه الى الاسمين امر دالمراد هنا الانقسام فيرد عليه ما يرد على الانقسام
قوله مشفوعه لاجل موصوف غير مذكور قيل عليه الظاهرات قوله مشفوعه الخ تقييد
للغرض صيته لكن فيه نوع قصور لجواز وجوده مع عدم ذكر الموصوف بدون تعرض
كما اذا قصد نفي لنا المسلم من سلم المسلمون من يده ولسانه الكنايه عن نفي
الاسلام عن المؤذي مطلقا قوله وان قلت ان اراد بالقله عدم الكثره سواء انتفت
راسا كما في عريض القفا او وجدت كما في عريض الوساده كنايه عن الابله قوله
والحقيق ذلك الخ يعني ان ليس المراد من قولهم في اذيتني ستعرف انه يكون تارة
مجازا وتارة كنايه انه يجوز ان يريد غير المخاطب وحده فيكون مجازا او يريد
احدي المخاطب المخاطب وغيره فيكون كنايه اذ ليس بين المخاطب وغيره لزوم معتبر
في المجاز او الكنايه بل المراد ان الكلام المذكور يدل عرفا على تهديد المؤذي مطلقا
فان اريد تهديد المخاطب مع تهديد مؤذ اخر كان كنايه وان اريد تهديد
غير المخاطب فقط كان مجازا امر كما قوله اطبق البلغا الخ تسميته الاطباق على ما
ذكره الى ارباب البلاغه المكتسبة عن علم البيان ظاهره واما ارباب البلاغه
السليقيه فهم ايضا مطبقون على ذلك بحسب المعنى لانهم كانوا يعلمون هذه
المعاني مجمله ويعتبرونها في موارد الكلام وان لم يعلموا هذه الاصطلاحات
وتفاصيلها قوله ابلغ من الحقيقه والتصريح هو من المبالغه لا من البلاغه

وكانه مبنى على ما نقل عن الاخفش والمبرد من جواز بناء افعل التفضيل من جميع الثلاثى
المزيد فيه قياسا والمعنى ان كلا من المجاز والكناية اقوى واكمل فى الدلالة على
ما اريد به من الحقيقة والتصريح على ما اريد بهما وانما لم يجعل من البلاغة لان الكلمة
لا توصف بالبلاغة والمقصود ان كل مجاز ابلغ سواء كان كلمة او غيرها وعلى تقدير
جواز وصفها بالبلاغة على مذهب غير المص وابن الاثير على ما ذكره الحلبى الى من
ان عدم اتصاف الكلمة بالبلاغة انما هو مذهب المصنف وابن الاثير واما
مذهب من يقول كل فصيح بليغ فيوصف بها فلا يجوز ان يجعل من البلاغة ايضا
لان كل مجاز لا يجب ان يكون فصيحا فضلا عن ان يكون افصح واتم بل يجب
على الابلغية وهو كونه كدعوى الشئ ببينة انما يدل على المجد الحميد المبالغة لا على
البلاغة واما ما ذكره الش فى شرح الكشاف فى قوله تعالى حتى يتبين لكم الخيط
من الخيط الاسود ان الاستعارة ابلغ اى ادخل فى المبالغة او فى البلاغة فهو وان
لم يكن معناه اتصاف الكلمة بالبلاغة بل اتصافها بزيادة دخلها فى البلاغة لكنه
بعيد لان المتبادر من الابلغ المتصف بزيادة البلاغة لا بزيادة دخل فيها مع ان
زيادة الدخل فى كل مقام ممنوع بل الحقيقة فى بعض المقامات ابلغ قوله وهذا
من اراد الشيخ عبد القاهر الخ من تامل عبارته التى نقلها عنه فى الشرح
لم يستبعد ان يقال لان مراد الشيخ ان كلا واحد من المجاز والكناية والاستعارة
لا يتفاوت فيه اصل المعنى بالنظر الى الحقيقة والتصريح والتشبيه مثلا لا يتفاوت
ان يتعين معنى قولنا ان اسدا ورايت رجلا كالاسد معنى واحد لا يتفاوت
باختلاف العبارتين انما التفاوت ان الاول افاد زيادة فى الاثبات لم يفدها الثانى
ويويد ذلك ما تقدم من ان العلاقة لكون اللفظ مرادا به الاستعارة صحة وقوع
المعنى الحقيقى موقعه من غير ان يفوت الا المبالغة فى التشبيه وقس على ذلك حال
المجاز المرسل بالنظر الى الحقيقة والكناية بالنظر الى التصريح وح لا يحتاج الى ما
اجاب به المص من الاعتراض الذى اورده على الشيخ اذ لا يرد له بل الكلية
على ظاهرها اعتراض الذى ادعاها الشيخ من ان لبس فى الابلغية افادة واحد من هذه

الامور

الفن الثالث البديع

الامور زيادة فى نفس المعنى لا يفيدها خلافه واما مثل قولنا رايت رجلا هو والاسد
سواء فى الشجاعة زيادة فى الايضاح ان المساواة التى فيه وفى قولنا رايت اسدا
التى هى نفس المعنى لا يتفاوت فيهما باختلاف العبارتين فان المفهوم فى كل منهما من
المساواة لا يتصور فيه زيادة ولا نقصان فصح ما ادعاه من عدم افادة الاستعارة
زيادة فى المعنى نفسه وافادتها الزيادة فى الاثبات فقط قوله اى يتصور معانيها قيل
عليه المشهور ان حقيقة العلوم المسائل او التصديق بها او الملكة لا التصورات المحمولات
وما يتعلق بها الكنه ذكر فى شرح المقاصد ان الصناعة قد يجعل عبارة عن عدة اوضاع
وتنبيهات واصطلاحات ويويد ذلك جعل التصورات الحقيقة داخلة فى حقيقة الحكمة
على الحصر ما قيل قوله والمراد بالوجوه يعنى ان الاضافة للعهد اذ هى تفيد ما للام كانها
وذكر انه لو اريد مفهومها الاعم لدخل فيه اكثر ما ليس من المحسنات التابعة لبلاغة الكلام وهى
الخلو عن تنافر الحروف والكلمات والخلو عن مخالفة القياس والخلو عن ضعف التاليف
مع انها ليست من علم البديع واما الخلو عن الغرابة فيمكن ادراجه فى وضوح الدلالة قوله
اى الخلو عن التعقيد المعنوى كانه خص وضوح الدلالة بالخلو عن التعقيد المعنوى مع
انه بحسب مفهومه يتناول الخلو عن التعقيد اللفظى ايضا ليكون اشارة الى علم البيان
على ما ذكر فى صدر الكتاب كما ان رعاية المطابقة اشارة الى علم المعانى ويكون
تنبيها على ان رتبة هذا الفن بعدهما فقوله بعدهما تمامه له قوله تتبعها وجه اخر
وقد علم بذلك ان وضوح الدلالة المذكورة فى علم البيان يجب حمله على الخلو عن التعقيد
المعنوى اعتمادا على ما سبق فى مباحث المقدمة قوله تحسين المعنى اولا ويشكل بالمشاكلة
انهم عدوها من المحسنات المعنوية مع ان الظاهر ان حسنها باعتبار التجنيس اللفظى اذ
العلاقة فيه المصححة المصاحبة اللفظية قوله بين متضادين فصاعدا لكنه اقتصر على
اقل ما يحصل فيه المطابقة قوله سواء كان التقابل حقيقيا الخ لا يخفى انه بعد تعميم التقابل
كما ذكره يكون جوابا عن اشكال رحمائهم داخلا فى الطباق لا ملحقا به تامل قوله
او التقابل التضايف فيه بحث لان الجمع بين الاب والابن لا يسمى فى الظاهر مطابقة بل هو مراعاة
النظير قوله بديجا ماخوذ من الديباج قوله سندس هو مارق من الديباج وقوله

مرفوع خبر بعد خبر لان القافيه على الضم فان الذي قبل غدا غدوة والجر يشبح ركابه
فلم يبق الا واكفانه الاخرم قوله فدا غبر العيش الاخضر وقع في المقامات هذا العد
قوله ان ورى المحبوب الاصفر وخضر العيش كناية عن نعومته وطيبه وان ورى اي الحرف
والعود جانب لراشه بل اي زرق الخالص الغداوه الشديد ها قيل انما وصف
العدو بالشديد العداوه لانه يكنى بازرق والموت الاحمر يقال احمر الباس اي اشتد وقيل
اراد بالموت الاحمر القتل قوله نحو اشدا على الكفار هذا امثال التعلق بالتشبيه ومثال
التعلق لا باللزوم قوله تعالى جعل لكم الليل والنهار لتسكنوا فيه ولتبتغوا من فضله
فان ابتغا الفضل وان لم يكن مقابلا للسكون لكنه يستلزم الحركة المضاده للسكون قوله
بالتفسير الذي سبق ذكره وبتفسير السكاكي ايضا هي داخلة في الطباق فانه فسر المطابقة
بان الجمع بين متضادين واما ما زاده من قوله واذا اشترط ها هنا امر شرط ضده
فليس مراده انه يجب ان يكون في المقابلة شرطا بل المراد انه اذا اعتبر في احد الطرفين
شرطا اي قيدا وجب اعتبار ضده في الطرف الاخر ثم ان السكاكي مثل في المطابقة بقوله
تعالى فليضحكوا قليلا وليبكوا كثيرا ولا شك انه مندرج عنده في المقابلة ايضا اذ لم يجب
فيهما اعتبار الشرط كما مر ففيه مقابلة واحدة بين مجموع الضحك والقلة وبين مجموع
البكا والكثرة وان كان فيهما مطابقتان كما عرفت ومن ذلك علم انتفا التنافي بين المطابقة
والمقابلة فاذا وصل في احدهما عرف كونهما عنده اخص من المطابقه كما عند المص
قوله ودخل فيه ما يخص باسم المقابلة يمكن ان يقال انه داخل في مراعاة النظير ايضا
بل الا ظهر ان المطابقه انما هي جمع الضدين والمراعاه جمع الاشيا المتناسبة
المتوافقه واما المقابله فهي المركب منهما فهي اخص من كل منهما قوله الاسر الاتباعا والا سعنا
والايسر العسير والتعسير لان لفظ تيسيره مكرر في الايتين وقد اشار المص الى ان معنى
الثاني ضد المعنى الاول بقوله يجعل ضده والشارح الى بيانه فيما سياتي بقوله وهذا
التعسير المعبر عنه بقوله فسنيسره للعسرى يعني انه وان كان اللفظ في الايتين واحدا الا انه معبره
فالمعنى في كل منهما ضد المعنى في الاخرى واما المقابله بين العسرى واليسرى بعد

لان

٩٦

لان المقابلة كما صرح به في الايضاح انما يكون بين المستعملين وكل منهما صلة لنيسره على سبيل
ومعنى صدق بالحسنى اي بالملة الحسنى اي دين الاسلام او بالمثوبة الحسنى وهي الجنة فسنيسره
اي فسنهيئه لليسرى اي ستلطف به ونوفقه حتى يكون الطاعة ايسر الامور عنده
ومعنى فسنيسره للعسرى سنخذله حتى يكون الطاعة اعسر شي عليه قوله في صفة الابل باعتبار
الهزال قوله اي المعطفات اي المحنيات يقال عطف العود وعطفه حناه وتحصل البيان
ان الابل الهزال في شكلها ودقة اعضائها تشابه تلك القسي بل ادق وهي الاسهم المنحوته بل
ادق وهي الاوتار وكلمة بل للانتقال الى الاهم قوله فان اللطيف يناسب كونه غير مدرك
بالابصار قيل انما المراد المناسب له هو اللطيف المشتق من اللطافه وهو ليس بمراد ههنا
واما اللطيف المشتق من اللطف بمعنى الرافة فلا يظهر مناسبته له فيكون من الملحق بمراعاة
النظير لانها تعينها اللهم الا ان يقال اللطف ههنا مستعار من مقابل الكثيف لما لا يدرك
الحاسة وهذا القدر يكفي في المناسبة قوله يصب الى رقيب في الطريق فكان المتكلم جعل الحاجب
رقيبا سطر العجز قوله وبرد منهم فيه خطوط كانه منقول بجامع التعليم كان فيما
قبل العجز علامة على اخره قوله تطبع الاسجاع السجع الكلام المقفى يقال طبع
الدراهم اي ضربها وطبع السيف اي عمله قوله اذا عرف الروي فيه بحث فان الروي على
تفسيرهم الحرف الذي تبنى عليه القصايد او الاسجاع مثلا يقال لاميه وطائيه فلا يجوز
ان يعرف الروي ومع ذلك لا يدل ما قبل العجز من الفقره او البيت عليه كما في قول الشاعر
ولبس الذي حرمته لحرام فانه يجوز ان يكون العجز لمحرم كما يجوز ان يكون لحرام
وايضا تفسير الروي ما ذكره اعني قوله الحرف الذي يبني عليه اواخر الابيات او الفقر
على المشهور اذ المشهور اختصاص الروي بالشعر كما سيصرح به في لزوم ما لا يلزم
لكنه عمم تفسيره بذلك ههنا تقويما للكلام المصنف وان ارتكب التجوز ولو قال المص
اذا عرفت القافيه او ما حكمها لسلم من هذين قوله لوقوعه في صحبته اي لذكره معه
قال المحقق الشريف فان كان بين ذلك الشي وذلك الغير علاقة تجوزه للتجوز من
العلاقات المشهوره فلا اشكال وتكون المشاكلة موجبة لمزيد الحسن كما بين
السيئة وجزائها وان لم تكن كما بين الخياطه والطبخ فلا بد ان يجعل الوقوع في الصحبة
علاقه مصححه للمجاز في الجمله فلا وجه للتعبير عنه وقال الشارح في شرح المفتاح الحق ان
المشاكله ليست حقيقه وهو ظاهر ولا مجازا لعدم العلاقه ولا تخيص عنه الا التزام
قسم ثالث في الاستعمال الصحيح والقول بان هذا النوع نوع من العلاقه فيكون مجازا
واعتراضنا ذكرنا من جعل المصاحبة في الذكر نوعا من العلاقه بانها لا تصلح لذلك لان حصولها

بعد استعمال المجاز والعلاقة لجب ان يكون حاصله فيلد يلاحظ ويستعمل واما التزام قسم ثالث
فلا يقع على مذهب السكاكي لحصره الكلمة المستعملة استعمالا صحيحا في الحقيقة والمجاز ولا على
مذهب المص لحصره اياها في الحقيقة والمجاز والكناية وقيل العلاقة هي المجاورة في الخيال فانه اذا كان
خياط الجبة في القميص مطلوبا عند شخص اذ تتم صورته في خياله لكثرة ما يأتي به نفسه فاذا
اورد صورة الطبخ في خياله بان قالوا اقترح شيا نجد لك طبخه تعارض صورتا الطبخ والخياطة في خياله
فيجوز ان يعبر عن الخياطة بالطبخ ونقل اطبخوا لي جبة وقميصا وليس العلاقة المصاحبة في الخارج بل تصورها
وتخيلها فلا اشكال واعترض بانه لا يلزم في صورة المشاكلة المغايرة الخيالية الا عند استعمال اللفظ
فقط ومجرد ذلك لا يصلح للعلاقة ولا يبعد ان يقال ان العلاقة في مجاز المشاكلة الاطلاق والتقييد
اعني انه من قبيل استعمال المقيد في المطلق واراد بقوله اطبخوا لي جبة وقميصا افعلوا فان الطبخ فعل
لكن لشي مخصوص حتى كالحم مثلا والمشاكلة محسنة لهذا المجاز فلا يلزم ان يحسن التجوز بكل مقيد عن
مطلق حتى يحسن جا زيد اي رجل مثلا قوله نجد مضارع متكلم من اجدنا قوله حيث اطلق
النفس على ذات الله تعالى قيل فيه اشكال لان معنى النفس ذات الشي مطلقا على ما في الكشاف
والصحاح فلا يكون اطلاقها عليه تعالى محتاجا الى اعتبار المشاكلة ويؤيد ذلك قوله تعالى كتب على نفسه الرحمة
واعتبار المشاكلة المقدرة فيه في تكلف الا انه غير ظاهر فلا احتياج اليه ولهذا اختار الشارح في شرح الكشاف في وجه
المشاكلة انه عبر عن لا اعلم معلومك بلا اعلم ما في نفسك لوقوع التعبير عن تعلم معلومي بتعلم ما
في نفسي لكنه ذكر في شرح الكشاف في وجه اطلاق النفس على الله ان ذات الحيوان عاية يكون
وهذا التعليل يشعر باختصاص النفس بذات الحيوان فالاحوط اطلاقه عليه تعالى قلت وقد صرح المحقق الشريف
في شرح المفتاح بانه لا يطلق لفظ النفس عليه وان اريد به الذات الا مشاكلة فعلى هذا لا بد من جعل قوله
تعالى كتب ربكم على نفسه الرحمة من المشاكلة التقديرية قوله وهو مصدر موكد لامنا بالله فيجب حذف
عامله كما صرح به الرضي قوله فعبر عن الايمان بالله بصبغة الله الظاهر ان يقول فعبر عن التطهير بالايمان
بصبغة الله لان صبغة الله بمعنى تطهير الله كما صرح به انفا وهو والشارح هو مصدر موكد بقوله امنا
يجب حذف عامله يجب ان لا يكون نفس الايمان والا لم يكن عامله محذوفا بل المذكور عامله وقد
توجه عبارة المتن بان يقال المراد عبر عن التطهير بالايمان بصبغة الله على الحذف والتجوز قوله
على ان الفعل مسند الى المصدر او الظرف جزم الشارح بان الفعل على صيغة المجهول قوله او الى الظرف
على ما جوزه الاخفش في قوله تعالى لقد تقطع بينكم فانه ابقى منصوبا مع اخراجه عن الظرفية استكالا
للرفع فيما غلب نصبه على الظرفية واما المحقق الشريف فجزم في شرح المفتاح بانه على صيغة المعلوم مسندا
الى ضمير المخاطب والحق انه لا يخل بتفسير المراد وجه بقوله ان يزاوج اذ هو تفسير التي سبقه قوله
ان يزاوج بين الشرط والجزا والشارح جعل الشرط والجزا
معنيان واقعان في الشرط والجزا وقال المص ان يزاوج

مرذو ومن

مرذو وجين لكان اظهر فان المعنيين في ذلك الترتيب هما الشرط والجزا لا معنيان فيهما
قوله ولم يثن اشارة الى ان اللجاج مجاز عن اللزوم قوله اصاخت بردى بالتذكير والتانيث
مغافيل ان في قوله فلج لي الهوى لجا الهجر قلنا لا ان اللجاج من العاشق في العشق لا من
العشق فيه ومن المعشوق في الهجر لا من الهجر في المعشوق قوله جمع روح كالرماح والرمح
في الصحاح وقد يجمع على ارواح لان اصله الواو وقلبت في الرياح لكسرة ما قبلها واو والكسر
في الارواح قوله والاسطار يعني الدائمة فان الديمة مطر يدوم بلا رعد وبرق واقله يدوم يوما
وليلة قوله التورية هي في اللغة الاخفاء والايهام الايقاع في الوهم قوله قريب وبعيد
سوا كانا حقيقيين او مجازيين او مختلفين قوله اذ البنا يلايم اليد ولا يخفى انه لا يلايم القوة
لكنه انسب بالبدع قوله لملك ويصور لعظمته يعني من الاستعارة التمثيلية
فانه لما كان الاستوى على العرش وهو سرير الملك مما يرادف الملك جعله كناية عنه
ولما امتنع هاهنا المعنى الحقيقي صار مجازا وكذلك قوله والسماء بنيناها بايد تمثيل
ويصور لعظمته وتوقيف على كنه جلاله من غير ذهاب بالايدي الى جهة حقيقة او مجاز بل
تذهب الى اخذ الزبدة والخلاصة من الكلام من غير ان يتمحل المفرد انه حقيقة او مجاز
كذا في الكشاف قوله الاستخدام قال المحقق يعني بالمعجمتين من خدمت الشي قطعته ومنه
سيف مخذم وقد قطع هاهنا الضمير عما هو حقه ويروى بالحا المهملة والدال المعجمة
من حذمت الشي اي قطعت وايضا يروى بالجيم المعجمة والمهملة كانه حجز الذي لم يرد
لم يرد اولا ما بقي للمعنى المراد برد الضمير اليه قوله او يراد باحد ضميريه احدهما وبالاخر الاخر
هذا القسم يستلزم القسم الاول لانه لا يتحقق استخدام بين الضميرين الا ويتحقق باعتبار
الضمير والاسم الظاهر قوله اذا نزل السما بارض قوم يصف الشاعر قد يمه حيث قال
اذا نزل المطر بارض قوم وسنا لكلا رعيناه وان كانوا كارهين ولم يلتفت الى غضبهم
قوله سقى الغضا بالغين والضاد المعجمتين مقصور انواع من الشجر ومعنى البيت رعى
الله هذا الموضع واهله بما يريد بما هم ونصارتهم وان شبوا واوقدوا شجر الغضا
في قلبي واحرقوني بنار الهوى الذي شابه نار الغضا فقوله وهو ذكر متعدد ثم توحيد
الضمير الراجع الى اللف والنشر باعتبار انها نوع واحد من المحسنات قوله ولكن باعتبار
احتمال الاخ يعني ان هذا التعيين بحسب المعنى في الواقع لكن الضمير صالح بحسب اللفظ للرجوع
الى كل منهما قوله وان خفف الحقيقة بكسر الحا التفاتها النون مقصود احاصل البيت
الست كيف اخرج من خفي ودواعي الحب من حسن الغيبة واعتدال القامة وعظم الكفل موجودة
فيك ولا دفا بكسر الدال الكفل والمقصود بالميزان عن التشبيه التشبيه اي انت تشبه الغصن قد

اي تيسير وقد كل فدة والمراد بالخط العين نحو زا قوله او مختلطا عطف على معكوس الترتيب وسماه
في شرح المفتاح مشوشا قوله ومنه الجمع مع التقسيم الفرق بينه وبين التقسيم ان ذكر المتعدد
هنا على الاجمال وثمة على التفصيل واما الفرق بينه وبين اللف والنشر فباعتبار تعيين
الاضافة الى كل متعدد هنا خلاف النشر في اللف والنشر قوله جمع ربض بفتح الباء فاذا المعاتب
لمامة اقصى شيء بها على الحكم وادنى شهرها شهر لا تقنع بلد بسراة عن بلد
كالموت ليس له ري وشبع حتى اقام البعث الى المعيب بكسر الميم ما بين الثلاثين الى الاربعين
من الخيل والشرع مثل الصفر مصدر بمعنى الشرعة ولا وقوله لا تفتر اي لا تسع قوله سقى
الروم ولا اولى ان يقال جمع الروم لجنس حكم الشقاء قوله والناسد من متعلق معنى هل الحاصل
الا انه على هذا التوجيه كل اثنين منهما من وقت دخول الجنة اهل الجنة واهل النار
النار الى ما لا نهاية له الا وقت مشيئته تعالى فانه ليس الكل كذلك فعو لتعالى عطاء محدود
للاحتراس ودفع الاستثنا باعتبار الانقطاع نظرا الى البعض وعلى هذا لا يرد ما ذكره
المحقق الشريف من ان خلود كل شخص في الجنة مسبوق الابعد دخوله فيها فلا يصح
استثنا الفساق من حكم الخلود باعتبار ما مضى من زمان دخول الجنة عنهم ودنيه
ان جعل الفساق داخلين في الاشقيا والسعدا باعتبارين خلاف الظاهر من سياق الآية
اذ قد فرق فيه بين اهل الشقاوة الموفق بالشقاوة والسعادة والصابحين ينفي الكلام
في بعض المدامن ذلك اليوم اذ لا يصح ان يعتبر المهلا والالوم والالم بكل العصاة استثني
الفاسعين وجه اذ الكثر بقضلا المومنين لم يدخلوها من اول ذلك اليوم بل بعد الحساب وهذا
الكشاف وجعل الاستثنا من الخلود في عذاب النار ومن الخلود في نعيم الجنة بمعنى ان اهل
النار لا يخلدون في النار وحده بل يعذبون بالزمهرير ونحوه من انواع العذاب سوى
عذاب النار وكذا اهل الجنة لهم سوى الجنة ما هو اكبر منها واجل وهو رضوان الله
وما يتفضل الله به عليهم مما لا يعرف كنهه الا الله قال في الكشف وهذا في اهل النار
ظاهر لانهم ينقلون من حر النار الى برد الزمهرير والى دار النار عبارة عن دار العذاب
عموما ردا بأنه يكره استعمال النار فيها تغليبا اما دعوى الغلبة حتى يحمل الاصل
فكلا الآية الى قوله تعالى نارا التي تصلاها نارا وقودها الناس والحجارة وكم وكم
واما رضوان الله عن اهل الجنة وهم فيها فيما لي الاستثنا كيف وقوله تعالى خالدين فيها الا ان لا
بظاهره على انهم مغمورون فيها عن فضلا عن افرادها بل نعمتهم بها الا ان يخص بجنة الثواب
لا يحصر العصمة ولعله يطلانا الحصص من عند لبد ثم قال صاحب الكشف وما احسن
ما قال لعل الوجه والله اعلم ان يكون من باب حتى يلج الجمل في سم الخياط ولا يذوقون فيها الموت

الا الموتة الاولى قوله او بين وجههم ذكورا واناثا قال المحقق فان قلت ما وجه العطف 98
باو ها هنا مع ان العطف في السابق واللاحق بالواو قلت ذلك لمكان الضمير المنصوب
الراجع اليهما في الجملتين السابقتين ولو صرح من بيننا في هذه الجملة لامتنع العطف
باو كما امتنع في المتقدم والمتأخر او لا ترى انه لو قيل او هب لمن يشاء الذكور بدل في
الظاهر عن المنافاة بين القسمين وان الواقع احدهما لا كلاهما وليس مراده الا المراد
وقوع كل منهما بحسب المشيئة فالاولى بالقياس الى طائفة وطائفة والاخرى بالقياس
الى طائفة اخرى واما الجملة الثالثة فحيث او ردت فيها الضمير وكان راجعا الى الطائفتين
المفكوكتين او الى احداهما وجب العطف باو والا لفسد المعنى ولزم ان يكون لكل
واحدة منهما مع الاناث فقط والذكور فقط ذكورا واناثا معا والسر في ذلك ان
هذه الاقسام اذا نسبت الى طائفة واحدة كانت متنافية واما اذا نسبت الى طوائف
مختلفة فبينهما توافق في الوقوع واشتراك في الثبوت ولما اختلف المنسوب اليه اعني الموهوب
له والقسم في الجمل الثلاث عطف بالواو تنبيها على التوافق ولما اتحد المنسوب اليه في
الجملة الثالثة بالمنسوب اليه في الجملتين السابقتين صورة
اتحاد الضمير بالمرجوع عطف باو تنبيها على التنافي في المعنى او يزوجهم بدل الاناث فقط
او الذكور فقط ذكورا واناثا معا ان يشاء ذلك فان قلت اي فائدة في العدول عن
التصريح لمن يشاء في الجملة الثالثة الى الضمير وتغيير الكلام عن اسلوبه فانه لو اجرى
الكلام على سننه كان المستفاد منه ان هذه الاقسام منوطة بمشيئة الله تعالى واما اذا
عدل الى ما عليه التنزيل افاد مع ذلك نكتة اخرى شريفة وهو عدم لزوم المشيئة
ورعاية الاصلح والله الموفق قوله لانسانة في بالصمه قوله لا ساني التجريد على ما ذكرنا
يعني من انه اراد بالكريم نفسه وانتزع من نفسه كريما مبالغة في كرمه قال المحقق
المقصود من الالتفات المشهور على ما عرف اراده معنى واحد في صور متفاوتة استجلابا
للنشاط السامع واستدرارا لاصغائه اليه المقصود من التجريد المبالغة في كون الشيء
موصوفا بصفة وبلوغه النهاية فيها بان ينتزع منه شيء اخر موصوف بتلك الصفة فمبنى الالتفات
على ملاحظة اتحاد المعنى ومبنى التجريد على اعتبار التغاير ادعاء فكيف يتصور اجتماعهما
ربما امكن حمل الكلام على كل منهما بدلا من الاخر واما انهما مقصودان معا وكلا مثلا اذا
عبر المتكلم عن نفسه بطريق الخطاب والغيبة فان لم يكن وصف يقصد المبالغة في اتصافه به لم يكن
ذلك تجريدا اصلا وان كان هناك وصف يحتمل المقام المبالغة فيه فان انتزع من نفسه
شخصا اخر موصوفا فهو تجريد وليس من الالتفات في شيء وان لم ينتزع بل قصد مجرد الافتنان
في التعبير عن نفسه كان التفاتا عند الجمهور وعلى مذهب السكاكي وان شئت زيادة
توضيح فاعلم ان قولنا انظر والسلطان حمل على الالتفات في ايهام الخطاب وملاحظ

ان المراد بعض المتكلم ولم يكن هناك مبالغة في اتصافه بالجود بل نظر نوع انتزاع مجرد اخر منه وان حمل
على التجريد كان فيه دعوى الحطات واظهار ان المراد به مغاير للمتكلم منتزع منه وكان فيه مبالغة
في اتصافه بالجود فنظر نوع الانتزاع والله اعلم قوله لانه اذا نفى عنه الشرب بكف البخيل قال المحقق
الشريف مقصود الشاعر وصف الممدوح بنفي البخل واثبات الجود وقد نفى عنه بكف البخيل
ولا شك انه يشرب بكفه ولا يكون بخيلا لان كونه بخيلا يستلزم الشرب بكف البخيل فلزم نفي اللازم
عن نفي الملزوم ومفهوم من نفي البخل عنه كونه جوادا لحسب اقتضاء المقام وبهذا المقدار تم
المقصود ولا دلالة على انه جعل نفي الشرب عن كف البخيل كناية عن اثبات الشرب بكف كريم مميز
منه مغاير له ادعا ليكون تجريدا بل هو بطريق المنافاة بلا شبهة يؤيد ما ذكرناه انك اذا قلت
يا من يشرب بكف كريم يتبادر منه انه يشرب بكفه فهو كريم لا انه يشرب بكف اخر منتزع منه وان كان
محتملا للكلام فظهر ان كونه كناية عن كون الممدوح على حال الجامع كونه تجريدا انعم كونه كناية
عن اثبات شربه بكف كريم منتزع منه يجامعه والفرق ظاهر فصح ما ادعاه ذلك البعض
واما قوله ولو كان الخطاب لنفسه الخ فانما يرد عليه اذا كان مراده لمخاطبه توجيه ما في الكتاب
واما اذا اراد به رده فلا فقوله فكانما المناسب اسقاط لفظ كانه لا يخفى قوله على منتهاه
اى على منتهى بالغ الى الكمال والنهاية قوله في البليغ الخ المناسبة بين معانيها اللغوية والاصطلاحية
ان السلامة الفارس يده بعنان فرسه ليزيد في جريه والاغراق استيفاء النازع في القوس
قوله في طلوع الطلوع منها والغلو مجاوزة الحد في الامر قوله عقلا وعادة لو اقتصر على قوله عادة لكفى
قوله ذكا بفتح الدال بعد العين الشوط يقال عدا الفرس طلقا او طلقين اى شوطا او شوطين
قوله اى فرس يعني انه بعد ان يرتحل عنا يرى له حقا لكونه جار لنا فيرسل اليه الكرامة
وان كان بعد عنا ولا شك في بعد ذلك في العادة وليس المراد انا نتركه اذا اراد الارتحال
كما قيل حتى يعترض بان ذلك شائع عادة قوله واخفت اهل الشرك حتى انه الخ الظاهر ان هذا
من امثلة المردود قوله والمقبول منه اصناف المفهوم من الايضاح انحصار المقبول منه في هذا
الثلاثة وفي كون الشرح سابقا او بين اقسامها والمقبول منها والمردود ايضا اشارة الى
ذكر قوله بلك الجياد يمكن ان يكون من الخطاب قوله من تحت المثناة وفتح الثالثة سكون على
وهو قوله الهزل والخلاعة الهزل خلاف الجد
العام قوله نوع من الشعر فيه استدراك والخلاعة والوقاحة عاما
الكلام الذي لا يراد به الا المجون والضحك وليس فيه غرض صحيح قوله والمجازفة وهو الزائد
فلان خليع العذار اى يقول كلما يريد وليس له مانع من الكذب
تجيء المطلوب على طريقة اهل الكلام قيل لا يخفى انه شاع في عرف العرب وسائر الناس
الاستدلال سيما بالخطابة والجدل لكن الشائع في الكلام الاستدلال البرهاني فلا يناسب
الاستدلال الكلامي الاستدلال بالمقدمات المسلمة على بعد التسليم كالاقناعي قبل
ان يسمى بالمذهب الكلامي قوله منزاد منزع اخوان
قوله اى في ذلك الجانب ملوك كلا الظاهر ان يكون ملوك بدل من

لا ملام في ذلك المقام ذكرهم بالاخوان وقد يعلل انه مدحهم بالتواضع يعني انهم مع كونهم
ملوكا ينزلون انفسهم منزلة الاخوة قوله تسدنا بذلك وتعوقه اى زيادته عليها قيل هذا
الشعر مشعر باعتبار المشابهة بين السحاب نفسه وعطا الممدوح في علو الطبقة لكون السحاب صار
محمومة لزيادته عليها ولا يخفى ان المناسب اعتبار المشابهة بين عطا الممدوح وعطا
السحاب لكنه يلزم ان يدعى ان مطر السحاب كان في الاصل عطاه صار عرق الحمى بسبب
زيادة عطا الممدوح الان لو المعنى ان السحاب كما علمت شاهدة من الاثار ان
نائل الممدوح اعظم من نائلها صارت محمومة فوقع مطرها عرق الحمى وفيه من المبالغة
ما لا يخفى قوله الرحضاء بضم الراء وفتح الحاء المهملة والضاد المعجمة قوله لتكون المذكور
على حقيقته قال المحقق لا يلزم من ظهور الغلو في العادة ان يكون على حقيقته لما في
كاشر هاند لكلادة ما كانت من المشهورات الكاذبة فالاولى ان يدعى ان الاعتبار
اللطيف اذ لا ادقه مع الظهور وان كانت مع ذلك ... فات الصيد الاخر ايضا
قوله اى شد النطاق في الصحاح النطاق شقة تلبسها المراة وتشد وسطها ثم ترسل
الاعلى على الاسفل الى الركبة والاسفل يجر على الارض وليس لها حجزة ولا ساقان وقد
انتطقت المراة لبست النطاق وانتطق الرجل لبس المنطقة وهو كلما شددت به وسطك
والمنطقة معروفة اسم لها خاصة فلا الذي للجوزاء شبيه بالمنطقة لا بالنطاق
فلو قال الشارح اى شد النطاق المنطقة لكان اولى قوله لان مفهوم هذا الكلام
اى قوله لو لم يشهد تكن فيه الجوزاء البيت قوله لعين شيء قيل لهذا القائل ان يقول حقيقة
عقد النطاق بل حقيقة وبه عقد النطاق صفة عبر النطاق ثابتة قصد اثباتها
بالتعليل فلا يكون من الضرب الاول وقولكم في نفسه الانتطاق اثر الحالة الشبيهة
به وانه ثابت بل محسوس اه ارتكاب مجاز وهو خلاف الاصل فلا يصار اليه من غير
ضرورة على انه لو كان مجاز الماحسن هذا التعليل اذ لا يحسن ان يقال نية الجدمة
نعم
عله للحالة الشبيهة بالانتطاق بل الحسن ان يقال فيه الجدمة علة للانتطاق حقيقة
ان فيه مخالفة صريح ما في الايضاح وهو اهون من ارتكاب خلاف الظاهر قوله
والاقرب الخ لا يخلو عن تكلف كما ذكره في الشرح لان الظاهر من قوله ان يدعي لوصف علة
مناسبة انها علة لذلك الوصف للعلم به وايضا شد النطاق دليل مشهور بسيادته
في العرف الشائع على نية الجدمة فلا يكون اعتبار التطيفا اذ لا ادقه مع الشهرة
والظهور قوله مدامع جمع مدمع اريد به الدمع لظهور ذكر المحل وارادة الحال
قوله تلك التي يعني المذكورة في البيت الذي قبله وهو ... اشفعت مع الصبابة
الى المزن حتى جادها وهو هامع قوله نحو غلام زيد اكب وابوه راحل الصواب

معتبر
كما في النسخ الموجودة اكثر ان اعتبار اتحاد الحكم لاحد المعلقين لخروج المثال المذكور
فان الحكم المثبت لاحد المعلقين الركوب والاخر الرجاليه قوله الكلب الكلب الثاني
بكسر اللام وهو الذي ياكل لحوم الناس قوله الخع اي انقع واكثر بانه انقال نجع فيه الدوا
اي اثر فلا يشترط الاصبع البشري من جلد البشري ويوخذ من دمه وطرة على تمرة وتطعم
المجنون فيبرا باذن الله تعالى قوله بناه مكارم جمع الثاني كالقضاة جمع القاضي قوله واساة
كلم الاساة جمع الاسي من الاسوة والاساة مداواة الجراحه والكلم الجراحه قوله وهو
على وصفهم فان قلت الظاهر ان المفرع الاخر الذي هو المشبه لا المشبه به قلنا المراد
بالتفريع هنا ان الاول مشعر بالثاني ومذكر به وانه كالمقدمه والتوطيه للثاني لحعله
الثاني متفرعا عليه في الذكر سواكان في الثاني حرف التشبيه اولا قوله وهو ضربان
الظاهر ان يقال ضروب لقوله فيما بعد ومنه ضرب اخر بل فيه ضرب رابع
مثل ليس زيد جاهلا بالتصنيف الا انه اعلم بالنحو وضرب خامس مثل زيد عالم بالفنون
الا انه متبحر في البديع وكان اراد ان المشهور منه الضربان الاولان قوله
ان يثبت للشي صفة مدح ينبغي ان تقيد بعدم العموم حتى يصح نفي المبالغه من الجهه
الاولى والا فقولك لفلان جميع الاخلاق الكامله الا انه متناه في الجود فيه مبالغه
قوله بمعنى غير ولا يستعمل كما صرح به الرضي وغيره الا في الاستثنى المنقطع ووجهه
اعني الاستثنا المنقطع في الحديث انه اذا قال انا افصح العرب توهم انه قصد بافعل
التفضيل التوضيح فانه للزيادة المطلقه وانه ليس من العرب لا من قريش ولا من
غيرهم بل من جنس اخر غير العرب قوله ومنه ضرب اخر ينبغي ان يعلم ان الاستثنا في
هذا الضرب متصل حقيقة خلاف الضربين السابقين فانه منقطع فيهما او في حكمه
قوله والاستدراك اي اخ فيه انه لا شبهة في عدم افادة لكن المبالغه من الجهه الاولى
وفي افادتها اياها من الجهه الثانية ايضا خفا لان معنى الافاده على ان لا يتوهم الاخراج
لان الاصل في الاستثنى الاتصال وليس الاصل في الاستدراك الاخراج اللهم الا ان يقال
في الاستدراك شبه الاستثنا ففيه ايهام ما قوله والبحر زاخر من زخر البحر كثر
وارتفع قوله لكنه الوبل هو المطر الكثير القطر قوله وهم يعتبرون ذلك اي التخصيص
اللقب وان لم يعتبره ايمة الاصول اي الاكثر منهم قوله وهو تسموله المدح وغيره
اعم فعلى هذا لا يناسب ان يعد الاستتباع نوعا على حده بل المناسب ان يعد الادماج
محسنا ثم يقسم الى الاستتباع وغيره كما لا يخفى قوله خاطر عمرو قبال السد لسيار قبله
قد بيّنا ليس يدري امدح ام هجاه قوله وهو احتمال الوجهين مطلقا لا يخفى انه يعد
جعلها منه بمجرد ذلك اذ قد اعتبر في مفهومها عدم استوا المعنيين قطعا قوله الهازل الذي
يراد به الجد حاصله ان يذكر على سبيل اللعب والمداعبة بحسب الظاهر والغرض صحيح

يحسب الحقيقه قوله كما اكلك للضب ظاهره هزل لكنه في الحقيقه جد باعتبار تنبيه المخاطب
الى الرذاله فانه مما يساعد عنه الاشراف وترتكبه الاراذل قوله موه قاهو حال
من الكاف في لك والعامل ما في لك من معنى الفعل قوله وسوف احال الح احال اعتراض
بين سوف وما تقتضيه من الفعل وقد حذف معوله والتقدير سوف ادري احال
علمهم حاصلا بمعنى ما ادري في الحال ان اشراف قبيلة حصن رجال ام نسا وفي الثاني من الرجال
اعلم ذلك وقد يجعله عبدة انهم رجال الكنه سلك طريق التجاهل في الذم قوله ان يقع ضعف في الكلام
للحمل للغير اح الظاهر بحسب المعنى ان المراد بالصفة الواقعه كناية في الاية ما يدل على ذات
باعتبار معنى كالاعز والصفه التي ادعا انباتها للغير المعنى العلم بالعين كالعزة فاصل الصفتين
لكن المتبادر بحسب العرف اتحادهما ولكن ان يقال يصح ان يقال باثبات الصفه بالمعنى الاول عند
اثباتها بالمعنى الثاني قوله باسم الممدوح الظاهر ان يقال باسم الممدوح لان تغيير عطف ابانه
على الممدوح فلكل من الممدوح وابائه اسم قوله من غير تكلف في السبك ان يقع بعض الفطر
بين الاسما بلفظ عدد العلم تشبيه كقولك ان زيد الفاضل ابن عمرو بن بكر قوله اي في اللفظ وحمل
ان يكون المعنى المتشابههما بالنظر الى لفظهما فقط لا الى معناهما فقط والا لكانا مترادفين
او في حكمها ولا الى لفظهما ومعناهما والا لكانا متكررين بين التجانسين كما يشتبه عليه فيما سيأتي
بقوله المكرر بين المتجانسين والمراد تشابههما في اللفظ عدم تغايرهما على وجه مخصوص يعرف تفصيله
بعد من انواعه المعتبره فلا يلزم تغاير اللفظين كما يقتضيه لفظ التشابه بل قد يتحدان كما في التام
ولا يرد انه يشتمل ما لا انحصار له اذ يصدق على نحو ضرب وفرس انهما متشابهان لفظا قوله
او في مجرد الوزن انحصار اضافي فلا يرد انهما متشابهان ايضا في عدد الحروف قوله وفي اعدادها
الاولى او في عددها اذ لو اتفق ضرب وقتل في عدد الحروف اي في اعدادها والظاهر انه لا حاجه
الى قوله واعدادها لاخراج نحو الساق والمساق اذ قد خرج باشتراط الاتفاق في النوع
الا ان يقال التام ان يتفقا في الحروف وبعد حذف الزوايد فوله ونحو يوم تقوم الساعة الالف واللام
زائده خارجه عن بنية الكلمة ولا كذلك الميم في مساق قوله ماما زال الخ كلمة ما موصوله
ومن بيان له والمعنى كل كرم انه بسر كانه يحي عند الممدوح قوله ولا حام لنا الخ فان قيل
كما ان قوله حام للنامر اسم لا وخبرها كذلك حاملنا مركب من الفعل والمفعول احيب باره بان
كون احد المجانسين مركبا لا بنافي كون الاخر ايضا مركبا ومعنى واحرى بان اسمها وخبرها
لا يعد ان لفظا واحدا لا حقيقه ولا عرفا بخلاف الفعل والمفعول المتصل به مع استتار فاعله
كما مثلنا فانهما يعدان في العرف لفظا واحدا او لو سلم يقول لا الاخره كن كمعه سعد عن الهوى ثم انتهى
حتى تعود الى الحلوه وانت هي ه لكان اولى قوله ام طعم صاب هو عصارة شجر مر قوله جبه
البرد الخ الجبه في الاول بالباء وفي الثاني بالنون قوله اما مغرم الخ الاول بالمعنى المجاور من

من افرط في الامر والثاني بمعنى المقصر من التفريط اي المقصر قوله بترك الشرك حالة الصياد وهي التي يصاد بها قوله جدي جهدي اي حظي من الدنيا محرومن جهدي واتعاب نفسي في تحصيل المطالب لا الوصول اليها والمعنى ان حظي ونصيبي من اتعابي نفسي لا من الارب والجد قوله على مذهب الاخفش من جواز زيادتها في الموجب قوله او على كونها للتبعيض لا يقال هذا يرجع الى الوجه الاخر لانه ايضا محتاج الى حذف الموصوف لانا نقول هذا الوجه مبني على ان الجار والمجرور معمول بلا حذف كما ذكره الشارح والمحقق الشريف في قوله تعالى ومن الناس من يقول الا انه ان الجار والمجرور مبتدا بلا حذف لا خبر متعلق بمحذوف قوله من عطفه عطف الرجل جانبه وحركة العطف كناية عن السرور قوله من الجوائح هي اطلاع الصدر قوله اي الرجحان باول المذكور او الحرف المدلول عليه بالرجحان وليس عائدا الى المضارع كما هو ظاهر عبارة الشرح لفساد المعنى وقد صرح في الايضاح بان المنقسم الى الثلاثة الاقسام هو الرجحان قوله يبكي ويبكي لبلاد امسى الكرى بالكاف المكسورة والنون المشددة الستر والمراد بها هنا البلد يعني الحائل يبكي ويبكي لبلد امسى اي مظلم وطريق طامس اي منمحي الاثر فصعب الوصول الى قوله حسامه بضم الحاء وفتح السين القاطع حتف هو الموت قوله اذ لم يعتبر الانعكاس هنا على بعد عدم اعتبار الالف والبا فان الحرفين لم ينعكسا قوله كمل مسبا هو اسم رجل وقيل اسم ارض قوله ان يجمع اللفظين الاشتقاق وينبغي ان يعلم انه لا بد من ان يقال بعموم هذين القسمين الملحقين بالجناس لاقسام الجناس او بعضها فيه بمحدح لها اعني مع عدم الجناس الحقيقي قوله الا انا نقول بعيد بان يجعل الضمير للمذكور كما يجعل اسم الاشارة له كما في قوله تعالى عوان بين ذلك قوله لان الاستقاق الكبير الخ قد عرفت انه يشترط فيه التناسب في المعنى فقط وما المناسبة بين معاني العمر الرقم والمرق قوله وهو توافق الكلمتين الخ الاشتقاق نوع لفظ من اخر بشرط مناسبتهما معنى وتركيبا مع نوع تغيير صيغة وهو ثلاثة اقسام صغير وهو ما اعتبرت فيه موافقة المشتق للاصلي في معناه بان يكون فيه معنى الاصل وحده او مع زيادة مع الموافقة في الحروف الاصول وترتيبها كضرب من الضرب وكبير وهو ما اعتبرت فيه الموافقة في الحروف الاصول دون الترتيب مع المناسبة في المعنى كالجذب من الجبذ والبر وهو ما اعتبر فيه تناسب الحروف في المخرج مع التناسب في المعنى كالثلم من الثلب وصغير ويعرف الشارح بظاهره يشمل الاولين فقط انما على الدال الالمام النزول القليل والمعرج على الشيء الاقامة عليه قوله بها ملقدا وحال في موضع مفعول وحدها قوله مقيلها المعلق لا اصل النوم في الظهيرة والمراد موضعها قوله او صفة مقيده قيل هذا على تقدير ان يعني وصف المعرج بالقليل قبل تقييد المعرج بكونه في ساعة لحسن المعنى قوله والضمير للساعة ويجوز ان يكون للمعرج لانه في معنى الاقامة وهو انسب من جهة المعنى لان الضمير المنفصل هذا الضمير كله ويعتق في اخر المصراع الثاني لاحد المكررين لان تعرف الضمير المنفصل في هذه المقامات لا يعد كل اخر على حده بل هو كالجزء مما قبله قوله دعاني من ملامكما الخ

المعنى

المعنى انركاني باطنا حتى من الملام الذي حملكما عليه الشعف فان الحب الذي حملنا الى الشوق جنوبيا الذي يحملني ويلي قلا تزيدي الملام قوله الملاثلاث نعم اذا ترمل الطلول في الربيع فارك الاخوان بشرب الخمول قوله جمع تلبال نعم الباقوله تشعوق بابات المعالي الخ هذا من ابيات الحريري في كون اهل البصرة والفا للفضلاء اي منهم الصالحون ومنهم الطالحون والمقصود ان البصرة مصر جامع فوقه امليهم هذا اشكاله من جمع الناس ومن طائفة مخصوصة والمعنى يا ملك هو له ورجوت فهم مطالبي لم تاملهم وه وتصحب شرهم فلاح انه ليس فيهم احد تحصل عنده مطلوبي قوله وقد اوردها في الشرح قال فيه ومثال ما يقع احد الملحقين الذين يجمعهما شبه الاشتقاق في اخر البيت والملحق الاخر في صدر المصراع الاول قول الحريري ه ولاح يلحي على جري العنان الى ملهى فسحقا له من لاح لاحي قال الاول لاح فعل ماض من يلوح والثاني اسم فاعل من لحى يلحاه ومثال ما وقع الملحق الاخر في اخر المصراع الاول قوله ه ومضطلع بتخليص المعاني ومطلع الى تخليص عالي ه فالاول من عني يعنو والثاني من علا يعلو ومثال ما وقع الملحق الاخر في صدر المصراع الثاني لعمرك لقد كان الثريا مكانه ثراء فاصبح الان مثواه في الثرى اي من الثروة والثرى اي اي قوله ولذا ذكره السكاكي بلفظ الجمع حيث قال ومن جهات الحسن الاسجاع قال المحقق الشريف جمع الاسجاع بقصد الى الكلمات التي في اواخر الفقر بمنزلة القوافي في النظم ولو بدله لاشبهه بالتصحيف لكان انسب لما تقدم وما تاخر من ايراد المحسنات البديعية بالمعاني المصدرية قوله لان القافية الخ دليل على ان السجع عند السكاكي بمعنى اللفظ قوله او عبر ذلك مما قيل فيها من انها من اخر حرف في البيت الى اول ساكن يليه مع حركة المتحرك الذي هو قبل ذلك الساكن قال المحقق الشريف وهو المذهب الاصح وقيل مع ذلك المتحرك ايضا فالقافية في نحو لكل منازل في القوافي منازله على الاول منازل وعلى الثاني اللام وعلى الثالث من فتحة الزاي الى الاخر وعلى الرابع من الزاي الى الاخر وانما سميت القافية قافية لانها تقفو نظم البيت اي تتبعه ويسمى السجع سجعا لانه يتكرر على نمط احد كهدير الحمام قوله توافقها للكلمة الاخيرة الاولى باعتبار توافقها قوله ما لكم لا ترجون لله وقارا اي ما لكم لا تاملون لله تعظيما والمعنى ما لكم لا تكونون على حال تؤملون تعظيم الله اياكم في دار الثواب وقوله لله بيان للموقر ولو تاخر لكان صلة للوقار او ما لكم لا تعتقدون له عظمة فتخافون عصيانه وانما عبر عن الاعتقاد بالرجاء التابع لادنى الظن مبالغة قوله وقد خلقكم اطوارا الطور الحال والمعنى خلقكم اصنافا مختلفين لا يشبه بعضكم بعضا قوله مرصع هو في اللغة ان يجعل في احد جانبي العقد من اللالي مثل ما في الجانب الاخر قوله يطبع الاسجاع الطبع الختم او عمل السيف ونحوه والاول هو الاظهر قوله اي وان لم يكن جميع ما في القرينة الخ فلا يعني قسم اخر يشمله قول المصنف والاخوان وهو ان يكون نصف ما في احدى القرينتين وما يقابله من القرينة الاخرى مختلفين في الوزن والتقفية مثلا والا فانه المذكور من هذا القبيل لاختلاف سرر واكواب في الوزن والتقفية واما لفظ فيها فلا يقابله

متى من الفقرة الاخرى قوله وقد يختلف الوزن فقط فلا هذا الاناسب في المتوازى فانه من
اقسام تواطؤ الفاصلتين العز المتخلصين وزنا كما قال وان لم يختلفا في الوزن فان كان الخ
والجواب ان المراد هنا ما يختلف فيه الوزن فقط اختلاف غير الفاصلة قوله في سدر مخضود
الخ السدر شجر النبق والمخضود الذى لا شوك فيه كانه خضد اى قطع شوكه والطلح شجر
الموز والمنضود الذى نضد بالحمل من اسفله الى اعلاه فليس له ساق بارزة وظل ممدود
اى ممتد لا تنسخه الشمس قوله اقصر اى فرسه اقصر قلا الابلا احعل الثنى قرسا من سى والظاهر
ان المفعول الاول فرسه اقصر والمفعول الثانى فرسه وقد يقال ان الاولى بالاقامة مقام الفاعل
المفعول الاول لا الثانى كما فى هذا المقام قوله صار ذا وارك وهو خروج النار من الزند بفتح الواو
الزاى وسكون النون قوله مها الوحش الخ جمع مهاة احد وقوله قنا الخط جمع قناة
والخط بفتح الخاء موضع باليمامة تنسب اليه القنا اى الرماح والمعنى تلك النساء مها الوحش
ومثله لكن هذه القنا اوانس وتلك نوافر وهى مشبهات برماح الخط من حيث الخط القد لكن الرماح
موصوفة بالذبول وتذهب بالنضارة والطراوة قوله فاحجم لما لم يجد الخ السيف للتحريك لمدح الخ
ابن حاقان ح يضعف للاسد والضمير فى احجم واقدم للاسد قوله اى تاخر حيث لم يجد مطعما فيه
واقدم حين علم انه اذا هرب لحقته واعلم ان ما ليس على وزن عنك فى التصريف لكنه على وزنه
بحسب العروض اى الموافق في الحركة والسكون لا فى خصوصية الحركة فصح جعل السلف مثالا للجميع
قوله وهل للمحب كلام هو دنه الخ الاستفهام للانكار ولبس المقصود وصف الشاعر حليلة من بين الاحلا
الاحلال الوقا قوله والاعنات اى للايقاع فى العنت اى المشقة قوله قبل حرف الروى يعنى
بلا فاصل قوله ثوى الجلد اى طاقات الجبل قوله وهو الحرف الذى تبنى عليه القصيدة وتنسب
اليه يرد عليه ان هذا التعريف دورى ضرورة توقف معرفة الروى على ما اخذ فى
تعريفه وهو نسبة القصيدة اليه وتوقف النسبة على معرفة الروى اذ لا تنسب القصيدة
الى الحرف حتى يعرف انه حرف روى والتحقيق فى حرف الروى ما قدمناه نقلا عن ابن جنى
قوله فمن زعم انه كان يسعى لا يخفى ان المعنى الذى ذكره الشيخ عبد القاهر من العبارة قوله
ساسكر عمرا اهل الاسات لمحمد بن سعيد الكاتب يمدح الاسد ق عمرو بن سعيد وكان اجل عليه
قدرا كم فقصه ممن قام من محنة فبعث اليه بعشرة الاف درهم فقال فيه الاسات قوله
بدل من عمر يعنى بدل الاشتمال فينبغى ان يقدر الرابطة كوحوها فيه او فى بدل البعض كما هو
مقرر فى موضعه قوله كناية عن نزول الشر والمحنة قيل الكلام مبنى على تشبيه السقوط
الرتبى الذى هو العقر بالسقوط الحسى بجامع تشوش القلب وانكسار البال قوله على لفظ
السبب كما يدل عليه قوله اذا علم هذا اذا اعلم ان الثانى اخذ من الاول قوله على العموم
اى على ما يعمه اشتراك المعتبر بين علمه كما قال مشترك فيه الفصيح والاعجم الخ قوله ووجه
الدلالة اى ما التبس بانه الاشتراك وان وقع فيه الاشتراك قوله هو كذكر هيئات
يدل على الصفة الظاهر ان ذلك من قبيل الكناية فلو ترك ذكر الكناية وقال العدق له
ولمر وكذكر هيئات الخ بطريق الكناية لكان اولى قوله والاحاد ان يدعى فيه السبق والزيادة
كان الظاهر المناسب لما تقدم ان يقول جاز ان يدعى فيه الشرفية او الاخذ والظاهر ان ذلك

مراده

مراده من العادة اى جاز ان يدعى فيه السبق فيكون الثانى اخذا من الاول على وجه الشرفية
او غيرها والزيادة اى ان احدهما زاد على الاخر والاخر نقص عنه ولذا المماثلة وترك ذكرها
لانها تعلم بالمقايسة بعرينة ذكرها فيما سياتى قوله سلم نفح الشمس قوله اذا المعنى على المضى
والمراد لقد كان زمان قبل المغنى وان كان على المضى الا انه عدل الى المستقبل قصدا الى الاستمرار
وحكاية للحال الماضية كما تقرر فى امثاله اخبر بانه لما لم يبق لحال الزمان بعد اعلاء شانه
اياه لم يحسن حمل المضارع على الاستمرار او على حكاية الحال قوله كفى اليتيم لو جار الخ فى لما لمعا
ومعنى بعثه الى الطعمة طرفا ان الامام لم يحرص يحرم بالعراق رحيل المتنبه بل على فرصه ان يجال الخير
مرتادها الخلاف الحال الطيب فالاصح فى مسال المماثلة قول الارجانى هو لم تشكى الاحداث عن
لمانه الى دموعى هو وذلك الدر الذى اودعتم فى مسمع الغيث من مدمعى هو وقول جار الله
فى مرثية استاذه هو وقائلة ما هذه الدرر التى تساقطها عيناك سمطين سمطين هو فقلت هو
فقلت هى الدر الذى قد حشى بها ابو مضر اذنى تساقط من عينى قوله فهو ابعد من الذم قال
فى الشرح انما هو على تقدير ان لا يكون فى الثانى دلالة على السرقة باتفاق الوزن والقافية
والا فهو مذموم جدا كقول ابى تمام هو مغنم الظن عندك والامانى وان قلقت ركابى فى البلاد هو
ولا سافرت فى الافاق الا ومن جدواك راحلتى وزادى وقول ابى الطيب هو
وانى عنك بعد غد لغاد وقلبى عن فنائك غير غادى محبتك حيث ما اتجهت ركابى وضيفك
قوله الاذهان الراضية مراتبه الاعراب وقد اشار اليه بحكم الاذهان الرضى قوله لما فى لفظ بالواو
المفعول وقوله فان البالى والضعالة للكلام بمنزلة الاطفال تفهم من كلامه وتنبه
المكبنة ولو قيل ان المفعول قريبها وايتات الضعالة بخيليه والبالى تنسيخ لم يكن
بعيدا قوله لا يعجبنى معروفه ووقع كانه لاحتمال كونه كناية عما تقصد الذم قوله
عقبان اعلامه اى رايات الممدوح التى هى العقبان قوله واكثر هذه الانواع ونحوها
مقبولة النظم الذى اخرجه لقوله الخ وتامل فى استخراج نحوها غلط محض وقال فى الشرح
تنبيه وقع للشارح العلامة قلت قد رايت نسخة التلخيص والايضاح بخط المصنف
وليس الموجود فيهما فى هذا الموضع الا التمليح بتقديم الميم على اللام كما فى التنبيه فالظاهر
ان العلامة تبع المصنف كانه نشا من قبله قوله والمذكور فى الكتاب مثال التلميح الخ
وقد ذكر الامثلة الاربعة الشارح فى الشرح حيث قال والتمليح الى المثل يعنى فى النظم
كقول عمرو بن كلثوم هو ومن دون ذلك خرط القتاد اشارة الى المثل السائر دون عليان
القتاد والخرط واما النثر فالتلميح الى القصة او الى الشعر كقول الحريرى هو فبت
بليلة نابغية واحزان يعقوبية اشارة الى قول النابغة فبت كانى ساورتنى
ضئيلة من الرقش فى انيابها السم ناقع هو والى قصة يعقوب عليه السلام والتلميح الى
المثل كقول الحميرى فقلنا هو فيا لها من حرة تعقى ولادها اشار الى المثل اعق من الهرة
تاكل اولادها قوله وصف لحبيبه بالاحبة الخ فان قبلا السعد لحقنا باخراهم وقد
حوم الهوا قلوبا عهد ناظرها وهو ناقع هو فردت علينا الشمس والليل راغم بشمس لهم
تصف ضوءها صبغ الدجنة وانظر البهجة فوق السماء الجزع هو قوله بان يشتمل على اشارة

توجب

الى ما سبق الكلام لاجله بغير من تصرح بالمقصود كما يفهمه لفظ اشارة فلا تكون
في مثل قصيدة البوصيري في مدح النبي صلى الله عليه وسلم كيف ترقى رقيك الانبيا
الابيات من غير استهلال للتصريح فيها بالمقصود قوله السرى بالليل واما اسناد الفعل
المسند اليه لبعض العرب لو نفيه ثم ايند على لغته قال في الشرح وبعض العرب يونث
البيشر والهدى وهم بنو اسد توهم انها جمع شبهة وهدية لان هذا الجمع من الوزن
من التي للجمع وتقل في المصادر كذا في الصحاح قوله المخضرمين على صيغة اسم المفعول
هولاء الذين ادركوا الجاهلية والاسلام قال الشارح والمحقق الشريف في حواشي
الكشاف الشعرا على اربع طبقات الجاهليون كامرئ القيس وطرفة والمخضرمون هم
الذين ادركوا الجاهلية والاسلام كحسان ولبيد والمتقدمون من اهل الاسلام
كالفرزدق وذي الرمة وهولا كلهم يستشهد بكلامهم في اللغة والمحدثون
من اهل الاسلام الذين نشاوا بعد الصدر الاول كابي تمام والبحتري وابي الطيب
ولا استشهاد بكلامهم الا بالوجه الذي ذكره صاحب الكشاف وهو ان يجعل
ما يقوله بمنزلة ما يرويه واعترض عليه بان قبول الرواية مبني على الضبط والوثوق
واعتبار القول والاستشهاد به مبني على معرفة الاوضاع والاحاطة بقوانينها ومن
البين ان اتقان الرواية لا يستلزم اتقان الدراية فلا يلزم من قبول العلما الجملة ما جمعه
في الحماسة من اشعار من يستشهد بقولهم بان الهم ان يكون جميع ما في شعره
مسموعا منهم او مستنبطا من القوانين الماخوذة من استعمالهم قوله كقوله لو راى الله
الخ الظاهر ان القصيدة في مدح ابي سعيد قال في بعض الشروح عند قوله كل يوم تبدي
صروف الليالي الخ في تفسير الخلق الغريب من نحو الصبر القوي عند المصيبة والمهابة
الجلادة والشجاعة عند قتال العدو فلا يرد ما قيل لا يتعين كون هذا من الاقتضاب
لان اول كلامه ذم الشيب ويحتمل ان يكون ابو سعيد شابا فيكون مناسبا لاول
الكلام قوله على لطف الكلام الفاتحة ومنطوية على خير الخاتمة كالتمهيدات
المفتتح بها اوائل السور وكالابتداء بالنداء في مثل يا ايها الناس يا ايها الذين امنوا
فان مثل هذا الابتداء يوقظ السامع للاصغاء اليه ولذا الابتداء بالحروف
التهجي كحم والم وحم فانها مما يبعث ويحض على الاصغاء اليه لانه يقرع السمع شي غريب

